قطف الثمر الداني

من فتاوى شيخنا العلامة

محمد أمان بن علي الجامي

جمع وترتيب وتعليق

أبي عبد السلام حسن بن قاسم

الحسني الريمي

الجزء الأول

العقيدة الفقه

تقديم فضيلة الشيخ العلامة الناصح الأمين

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الشيخ الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري

حَفِظَهُ اللهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله:

أما بعد:/ فقد اطلعت على ما جمعه: أخونا الفاضل/ **الشيخ حسن بن قاسم الريمي** حَفِظَهُ اللهُ... من فتاوى العلامة/ **محمد أمان الجامي** رَحِمَهُ اللهُ...

فرأيته جمع جملة من فتاواه في العقيدة وغيرها، وما اطلعت عليه:

منها: فتاوى مسددة ونصائح طيبة... **وفي حاشيتها:** تعليقات لأخينا الشيخ:/ حسن، قيمةٌ مفيدةٌ... فجزى الله الجميع خيراً، ونفع بهذا الجمع الطيب كثيراً... وبالله التوفيق.

كتبه / يحيى بن علي الحجوري

(١٩ شوال ١٤٣٣هـ)

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد الله، الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم.

ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين؛ الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين)[1].

---

[1] ما بين المعكوفين مقتبس من مقدمة الإمام أحمد لكتابه "الرد على الجهمية والزنادقة".

وبعد:

فهذا السفر العظيم يعتبر جهد المقل، أقدمه لإخواني المسلمين خصوصاً طلبة العلم، اجتثثته من كنوز شيخنا الهمام، وشيخ شيوخنا الغر الكرام: العلامة/ **محمد أمان بن علي الجامي** رَحِمَهُ اللَّهُ **رحمة واسعة**.

ذلكم الشيخ، الذي إذا رأيته رأيت نور السنة والتوحيد يتلألأ من وجهه، وتلكم الابتسامة التي تزيد وجهه بهاءً، كان رَحِمَهُ اللَّهُ آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر، وقافاً عند حدود الله، سمحاً متواضعاً حريصاً على نشر التوحيد والسنة في أرجاء المعمورة، محباً لطلابه ناصحاً لهم، خصوصاً وللمسلمين عموماً؛ باذلاً وقته وماله في نشر الدين، نحسبه كذلك والله حسيبه، وقد لازمته رَحِمَهُ اللَّهُ فترة دراستي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، قدر أربع سنوات، يتخللها الإجازات الصيفية، وكان ذلك من عام (١٤٠٩هـ) إلى أن تخرجت عام (١٤١٢هـ)، وبعد تخرجي عام (١٤١٢هـ-١٤١٣هـ) أحسن الشيخ بي الظن، وكتب لي ورقة "**تزكية وشفاعة**"[١] أرفقتها بعد هذه المقدمة.

---

[١] حيث كان ذلك طلباً مني لأمر يختص بي آنذاك.

وقد رأيت أن من حقِّ شيخنا علينا، أن نقوم بإخراج كنوزه العلمية، خصوصاً فيما يتعلق بالعقيدة، مع شيء من التعليقات التوضيحية التكميلية، حتىٰ يعمَّ النفع.

وقد رأيت أن أبدأ باستخراج الأسئلة التي طُرحت علىٰ الشيخ بعد عدة محاضرات ولقاءات، من عدد من الأشرطة المسجلة له.

وقد جعلته علىٰ جزئيين:

وقد بلغت الأسئلة قدر (**خمسة وسبعين ومائة سؤالاً**) كان غالبها في العقيدة، خصوصاً في باب: الأسماء والصفات والأمور المنهجية.

وقد استخرجت هذا السفر المكون من جزيين من قدر عشرين شريطاً وهي علىٰ النحو التالي:

١ "أسئلة حقوق الإنسان".

٢ "منزلة النصيحة في الإسلام".

٣ "العقيدة أولاً لو كانوا يعلمون".

٤ "قرة عيون السلفية بالأجوبة عن الأسئلة الكويتية".

٥ "الدين النصيحة".

٦ "الحكم بغير ما أنزل الله".

٧ "الإجابة العلمية لمن سأل عن رسالة من تاب من الحزبية".

٨ "الشفاعة".

٩ "سبعة وعشرون سؤالًا في الدعوة إلى الله".

١٠ "أسئلة عامة".

١١ "الشورى" أسئلة وأجوبة.

١٢ "تصحيح المفاهيم" (مناقشة الشيخ الألباني في مسألة الاستعانة بالمشركين).

١٣ "الدعوة إلى الله".

١٤ "فقه النصيحة".

١٥ "ما هكذا يا سعد تورد الإبل".

١٦ "منهج أهل السنة والجماعة في الدعوة إلى الله".

١٧ "العقيدة الإسلامية وتاريخها".

١٨ "لقاء مع الشيخ محمد أمان".

١٩ "ويأتيك بالأخبار من لم تزود".

٢٠ "المدخل إلى مقدمة التدمرية".

وقد قمت بالترتيب والتنسيق بين الأسئلة حيث أفردتُ ما يتعلق بالعقيدة والفقه في جزء وما يتعلق بالأسئلة المنهجية في جزء ثاني

مستقل، وقد يتكرر السؤال في أكثر من موضع وأذكر إجابة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لمزيد توضيح منه أو وجود فائدة في هذه الإجابة ونحو ذلك، وقمت في آخر الرسالة بعمل فهرس تفصيلي يكشف عن ثنايا هذا المؤلَّف.

شكر وتقدير:

أولاً: عملاً **بقوله تعالى:** ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

فإنني: أشكر المولى جل وعلا على نعمه عليَّ، والتي من أجلها طلب العلم الشرعي والاستمرار عليه، خصوصاً فيما يتعلق بالعقيدة...

فأسأله تعالى، المزيد من فضله، وأن يتجاوز عن الزلل والتقصير.

ثانياً: وعملاً بقوله ﷺ: «**لَا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرِ النَّاسَ**» رواه أحمد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإنني: أتقدم بالشكر، لكل من أسدى إليَّ معروفاً، أو أفادني بفائدة، أو أوقفني على خطأ في هذا السفر المتواضع، وأخص من أولئك زوجتي المباركة، الحافظة لكتاب الله تعالى، والحريصة على التفقه في الدين، والقائمة بخير عظيم، من تدريس النساء بمسجدنا الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ، بمحافظة تعز.

ألا وهي: الزوجة المباركة/ **أم عبد السلام الضبيبية الريمية**.

هذا مع ما تحملته من تربية أبنائها، فالله أسأل: أن يجزيها خير الجزاء على ما تقوم به، وأن يصلح لنا الذرية، ويثبتنا وإياها والأبناء وجميع المسلمين على الإسلام والسنة إلى أن نلقاه، اللهم آمين.

ثالثاً: أشكر الشيخ الناصح الأمين، على اطلاعه على فحوى هذا السِّفْر، وكتابة مقدمة له، فجزاه الله خيراً، وجعله شوكةً في حلوق أهل الباطل والضلال.

وأسأله تعالى: أن ينفع بهذا الإصدار (بجزئيه)، من فتاوى شيخنا الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كاتبه وناظره، وأن يجعل ذلك في موازين الحسنات.

ويجزي شيخنا الفذ/ **محمد أمان** خيراً؛ على ما قام به من توضيح للعقيدة السلفية النقية، سواءً من خلال هذه الأسئلة وغيرها، أو من خلال شروحاته ودروسه لكتب التوحيد والسنة وسائر مؤلفاته.

ومن رأى زللاً أو خطأ فيما يتعلق بالتعليق، فليوافينا به، أكن له من الشاكرين.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ومصطفاه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

شكر وتقدير:

كتبه /

أبو عبد السلام حسن بن قاسم الحسني الريمي

إمام وخطيب مسجد الإمام الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ

اليمن_ تعز_ مفرق الراهدة

٨/ رجب / ١٤٣٣هـ

صورة التزكية والشفاعة:

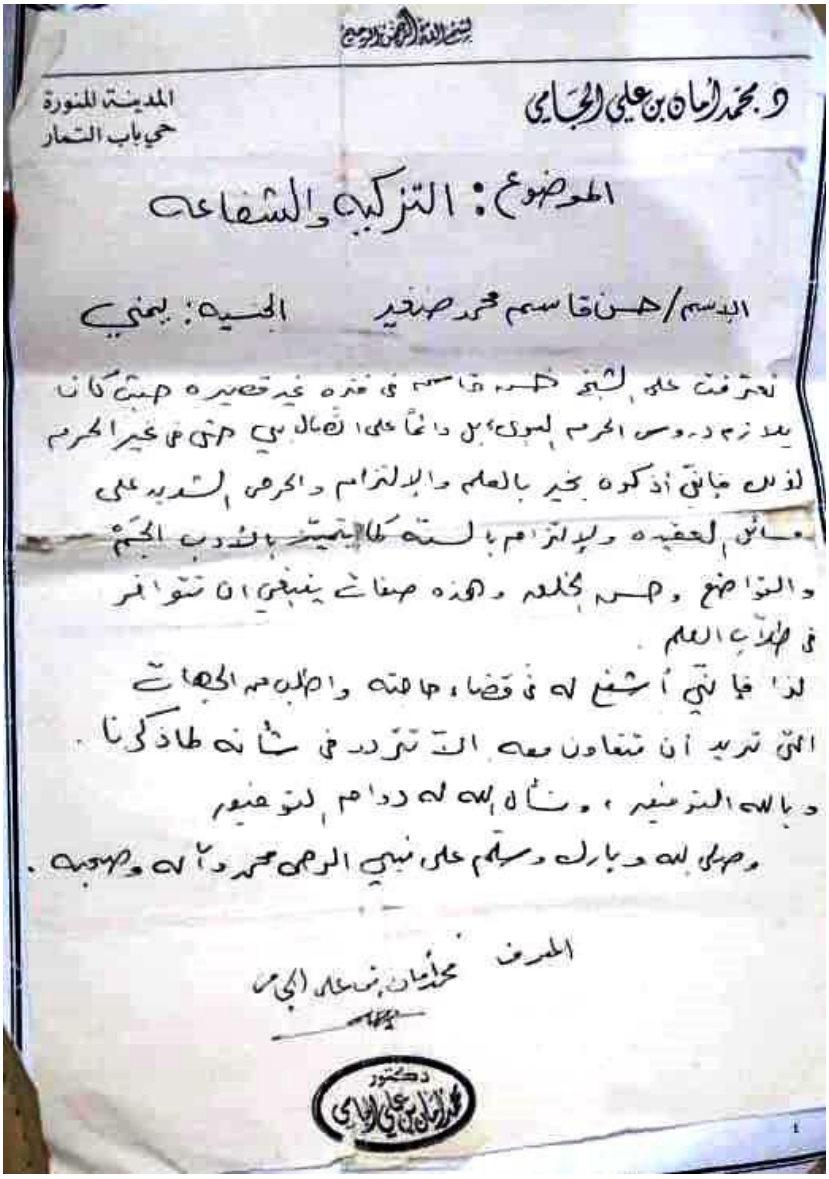

بسم الله الرحمن الرحيم

د. محمد أمان بن علي الجامي
المدينة المنورة
حي باب السمار

الموضوع: التزكية والشفاعة

الاسم/ حسن قاسم محمد صغير الجنسية: يمني

تعرفت على الشيخ حسن قاسم في فترة غير قصيرة حيث كان يلازم دروس الحرم النبوي، بل داوم على اتصاله بي حتى في غير الحرم لأن جانب أذكره بخير بالعلم والالتزام والحرص الشديد على مسائل العقيدة والالتزام بالسنة كما يتميز بالأدب الجم والتواضع والحلم وهذه صفات ينبغي أن تتوافر في طلاب العلم.

لذا فإني أشفع له في قضاء حاجته وأطلب من الجهات التي تريد أن تتعاون معه أن تتردد في شأنه طاذكرنا وبالله التوفيق، وسأل الله له دوام التوفيق.

وصلى الله وبارك وسلم على نبينا الرحمن محمد وآله وصحبه.

المعرف
محمد أمان بن علي الجامي

دكتور
محمد أمان بن علي الجامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

د: محمد أمان بن علي الجامي المدينة المنورة
حي باب التمار

الموضوع: التزكية والشفاعة

الاسم / **حسن قاسم محمد صغير**.....الجنسية: يمني

تعرفتُ علىٰ الشيخ/ حسن قاسم، في فترة غير قصيرة، حيث كان يلازم دروس الحرم النبوي، بل دائماً علىٰ اتصال بي، حتىٰ في غير الحرم.

لذلك: فإنني أذكره بخير، بالعلم والالتزام بالسنة، كما يتميز بالأدب الجم والتواضع وحسن الخلق، وهذه صفات ينبغي أن تتوفر في طلاب العلم.

لذا فإنني: أشفع له في قضاء حاجته، وأطلب من الجهات التي تريد أن تتعاون معه، ألا تتردد في شأنه، لما ذكرنا.

وبالله التوفيق، ونسأل الله له دوام التوفيق.

وصلى الله وبارك وسلم على نبي الرحمن محمد وآله وصحبه.

المعرف: محمد أمان بن علي الجامي.

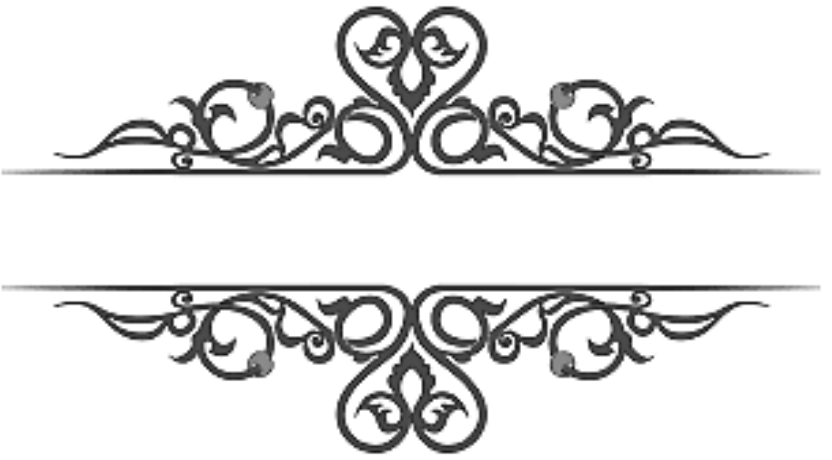

الجزء الأول

العقيدة والفقه

ما يختص بالعقيدة

من شريط/ سبعة وعشرون سؤالاً في الدعوة إلى الله

السؤال الأول: ما هي الكتب التي تنصح بقراءتها في العقيدة في التفسير في الحديث وعلومه في الفقه؟

الجواب: أولُ رسالةٍ أنصح بها لمن يريد أن يبدأ في طلب العلم: أن يحفظ: "الأصول الثلاثة" وأدلتها، و"أركان الصلاة وواجبات الصلاة"، و"شروط الصلاة".

نسخة جامعة لهذه المعلومات، مع "القواعد الأربعة".

ويستحسن أن يحفظ أيضًا: شروط لا إله إلا الله، ونواقض لا إله إلا الله، ينبغي أن يحفظ هذه المسائل حفظاً جيداً، ثم يعرض على طلاب العلم ليأخذ العلم من أفواه الرجال لا من بطون الكتب[١].

---

[١] وهذا ما عليه السلف الصالح **رضوان الله عليهم أجمعين** في طلبهم للعلم:
=

قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحه" في كتاب العلم: باب ما ذكر في ذهاب موسىٰ ﷺ في البحر إلىٰ الخضر وقوله تعالىٰ ﴿**هل أتبعك علىٰ ان تعلمني مما علمت رشداً**﴾.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ شارحًا في "الفتح" (٢/ ٢٠٢): (هذا الباب معقود للترغيب في احتمال المشقة في طلب العلم).

وقال البخاري أيضا: باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر إلىٰ عبدالله بن أنيس في حديث واحد.

وعن أبي العالية قال: كنا نسمع الرواية بالبصرة عن أصحاب رسول الله ﷺ فلم نرضىٰ حتىٰ ركبنا إلىٰ المدينة فسمعناها من أفواههم. أخرجه الدارمي في "سننه" ١/ ١٤٩، ورجاله ثقات.

وقيل لأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: رجل يطلب العلم يلزم رجلاً عنده علم كثير أو يرحل؟ **قال:** يرحل يكتب عن علماء الأمصار، فيشافه الناس ويتعلم منهم.

قال سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللَّهُ: إن كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (١٥٠).

قال ميمون بن مهران: وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (٤٧).

قال وكيع رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا بد للمتفقه من أستاذ يدرس عليه ويرجع في تفسير ما أشكل إليه ويتعرف منه طرق الاجتهاد وما يفرق به بين الصحة والفساد. "النصيحة لأهل الحديث" (١/ ٤٢).

=

بعد هذا: إن تيسر له أن يحفظ "كشف الشبهات" فحسن، لكن الكتاب الذي لابد منه أن يحفظ فيدرس طالب العلم في باب العقيدة خصوصاً في توحيد العبادة وتوحيد الحاكمية[١] بالأسلوب الجديد هو

قال أبوحمزة الزيات: قال لي أبي: دع المصحف وتلق من أفواه الرجال. "أخبار المصحفين" (١/ ٥٦).

قال الوليد بن مسلم: لا تأخذوا العلم من الصحفيين، ولا تقرؤوا القرآن على المصحفيين، إلا من سمعه من الرجال وقرأ على الرجال. "تهذيب الكمال" (٣١/ ٩٨). والآثار في ذلك كثيرة.

[١] **عطف توحيد الحاكمية على توحيد العبادة من باب عطف الخاص على العام،** بمعنى: أن توحيد الحاكمية جزء من توحيد العبادة بالنظر إلى تحاكم الناس.

قال الشيخ صالح آل الشيخ: توحيد الحاكمية داخِلٌ إما في توحيد الربوبية أو في توحيد الإلهية أو فيهما معاً؛ لأنَّ الله ﷻ جعل الحكم إليه سبحانه **بقوله:** ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ **وقال** ﷻ: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى:١٠]، ونحو ذلك من الآيات، **وكقوله:** ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢].

فالحاكمية من جهة تحاكم الناس هذا فِعْلُ العبد، وفِعْلُ العبد داخلٌ في توحيد الإلهية، ولهذا أَدْخَلَ إمام الدعوة مباحث هذا النوع من التوحيد في "كتاب التوحيد" فعَقَدَ عدة أبواب في بيان هذه المسألة العظيمة المهمة.

=

ولهذا نقول: إن إفراده بالذكر لا يصح، لدخوله في توحيد الإلهية، فهوة من ضمن مسائله الكثيرة. انظر: "شرحه للعقيدة الطحاوية".

أقول: تأمل جيداً **قول الشيخ صالح:** [**ولهذا أَدْخَلَ إمام الدعوة مباحث هذا النوع من التوحيد في "كتاب التوحيد" فعَقَدَ عدة أبواب في بيان هذه المسألة العظيمة المهمة**]، تجده متناسبًا مع ما ذكره شيخنا محمد أمان رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: (**خصوصاً في توحيد العبادة وتوحيد الحاكمية**).

(١) **بالأسلوب الجديد هو "كتاب التوحيد الذي هو حق الله عل العبيد"**، فشيخنا لا يثبت -حاشاه- للحاكمية توحيداً مستقلاً كما هو حال أهل البدع والضلال الذين يريدون بذلك تكفير حكام المسلمين، لعدم تفصيلهم فيه؛ والله المستعان.

بل قد صرح بكون توحيد الحاكمية من توحيد العبادة تصريحاً شافيًا في كتابه "**حقيقة الشورى في الإسلام**".

حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وأعلى درجته في عليين: إن الحاكمية في الإسلام لله وحده، وهذا ما يؤمن به كل مسلم واع لم تتغير فطرته بالأفكار الغربية والشرقية؛ لأن توحيد الحاكمية هو توحيد التشريع نفسه، وهو نوع من توحيد العبادة، فلا عبادة إلا لله، إذاً فلا حاكمية إلا لله وحده، لا لفرد، أو حزب، أو شعب.اهـ

وللأسف الشديد أن ترى وصابي الحديدة يتماوت في إثبات هذا التوحيد على أنه توحيد مستقل بحد ذاته، وقد ذكر ذلك شيخنا رحمه الله أثناء كلامه، كما يرى ذلك القارئ لكتابه "القول المفيد في أدلة التوحيد" (صـ٧٢ط السابعة) حيث عرف التوحيد بقوله: إفراد الله في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته وحكمه.

=

"كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد"، كتاب عظيم وهو عبارة عن الآيات المختارة من كتاب الله تعالى، والأحاديث النبوية، وآثار بعض أهل العلم، كتاب نفع الله به كثيراً.

فننصح شبابنا: أن يهتموا بهذا الكتاب حفظاً وفهماً، وبالنظر في شروحه؛ حتى يكونوا على يقين في هذا الباب، باب العقيدة.

ثم بعد ذلك: بالنسبة لتوحيد الأسماء والصفات، على الطالب الذي لديه نهمة شديدة في العلم: أن يحفظ "الواسطية" أو أن يدرس فيفهم.

ثم تلك: الرسائل التي جمعت تحت عنوان "مجموع فتاوى شيخ الإسلام" في هذا المجموع رسائل مهمة جداً، ينبغي أن يدرسها طالب العلم.

وإذا أراد: أن يتوسع في كتاب مؤلف في: **باب الأسماء والصفات** بتوسع، عليه أن يدرس "شرح الطحاوية"؛ لأن صاحب "شرح

ثم أحال ذلك إلى الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ موهمًا بأن ذلك التعريف من كلامه، بل قد نسب زوراً وبهتاناً ذلك إلى شيخنا محمد أمان بن علي الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ.

قلت: ومن جهة دخوله في توحيد الربوبية: ذلك أن الله هو الحاكم وهذا من أفعاله تعالى.

الطحاوية" نقل كتابه كله من كتب شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وكتب ابن كثير، كتاب جامع ومفيد.

وأما بالنسبة للتفسير: فينبغي أن يبدأ طالب العلم الصغير بتفسير الشيخ/ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ[١]؛ لأنه مختصر، ومنهجه معروف منهج سلفي.

فإذا لديه: إطلاع على فروع اللغة العربية كان متمكناً من اللغة، ووفِّق إلى مدرس ومفسر سلفي، عليه أن يدرس "فتح القدير" للشوكاني.

وإنما تحفظت هذا التحفظ، وشرطت هذه الشروط؛ لأن الإمام الشوكاني على الرغم من سعة علمه وحسن تأليفه، خصوصاً في "فتح القدير" لم يسلم من تأويل بعض نصوص الكتاب[٢]؛ لئلا ينطلي عليه هذا.

---

(١) المسمى بـ"تيسير الكريم المنان في تفسير كلام المنان".

(٢) من ذلك تأويله لصفة الغضب عند **قوله تعالى:** ﴿**غير المغضوب عليهم ولا الضالين**﴾ **قال عفا الله عنه:** ومعنى الغضب في صفة الله إرادة العقوبة... "فتح القدير" (١/ ٢٤).
=

ينبغي: أن يختار المفسر السلفي يدرس هذا الكتاب؛ لأنه يعينه على تذوق كتاب الله تعالى، إذ ينبهه على أوجه الإعراب، وأحيانا على النكت البلاغية.

ومن ذلك أيضا: تأويله لصفة الاستهزاء عند **قوله تعالى:** ﴿**الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون**﴾ قال كما في "تفسير" (١٤٤/): ينزل بهم الهوان والحقارة وينتقم منهم ويستخف بهم، انتصافاً منهم لعباده المؤمنين).

وكذا صفة الوجه كما في **قوله تعالى:** ﴿**كل شيء هالك إلا وجهه**﴾ قال: أي ذاته. "فتح القدير" (١/ ١٨٩).

ومن الصفات التي يؤولها صفة المجيء والإتيان: كما في **قوله تعالى:** ﴿**هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ضلل من الغمام والملائكة** ﴾ حيث قال: والمعنى: هل ينتظرون إلا أن يأتيهم الله بما وعدهم من الحساب والعذاب في ظلل من الغمام، والملائكة. "فتح القدير" (١/ ٢١٠).

وكذا له تأويلات غير ما ذكر: كتأويله صفة الحياء، وصفة النفس، وصفة المحبة، وصفة العندية، وصفة اليد، وصفة الفوقية، وصفة العين، وصفة المعية، وغير ذلك، ولكن كتابه "**التحف في مذاهب السلف**" كتاب جيدٌ وله مباحثٌ عقديةٌ نافعةٌ.

ثم التفسير المشهور عندنا: هو "تفسير ابن كثير"[١]، لا بأس أن يدرس المختصرات التي اختصرت من هذا التفسير؛ حتىٰ يتوسع فيما بعد، وكل ذلك كما قلت ينبغي أن لا يكتفي طالب العلم بالمطالعة، بل لابد من العرض علىٰ أهل العلم.

وأما الحديث وعلومه: قبل أن ننتقل من التفسير، ينبغي أن يدرس علوم التفسير أيضًا، من علوم التفسير فن التجويد، ومن علوم التفسير فروع اللغة العربية كلها من علوم التفسير.

ثم يدرس في الحديث: يحفظ المتون كما ذكرنا في الليلة الماضية، بداءً من "الأربعين النووية" و"عمدة الأحكام" و"بلوغ المرام".

ثم ينظر: في الشروح، ويعرف هذه الكتب، ويدرسها علىٰ أهل الاختصاص.

والفقه: إن أراد التوسع طالب العلم ويطلع علىٰ خلافات أهل العلم الفرعية، عليه أن يحفظ من كل مذهب من المذاهب الأربعة متناً، وأن لا يعوّد نفسه التمسك بمذهب معين؛ **لأن الفقه الصحيح:** هو ما درسه في

---

[١] المسمىٰ "تفسير القرآن العظيم" ومن أحسن اختصاراته "اختصار الرافعي" أما اختصار الصابوني فسيءٌ للغاية.

"عمدة الأحكام" و"بلوغ المرام" "فقه السنة" وبعض كتب الإمام الشوكاني[١] شريطة كما قلت: عدم التعصب لشخص معين، أو لمذهب معين، إنما يكون هدفه طلب العلم.

السؤال الثاني: الحكام الذين لا يحكمون بشرع الله تجب طاعتهم ومبايعتهم أم ماذا؟ وما هي نصيحتكم للشباب المسلم في غير هذه البلاد.؟

الجواب: هذا السؤال وارد، يوجد عدد كبير من الدول العربية والإسلامية في الجامعة الإسلامية وغيرها، وفي الحرمين الشريفين يتفقهون، فنيتهم الإصلاح بعد العودة، وبعد الرجوع إلى أوطانهم، ماذا يعملون؟

جاءني بعض الشباب من الأفغانيين، تخرجوا من الجامعة الإسلامية، طلبوا مني أن أتعاون معهم؛ لأنهم يريدون إيجاد جبهة إسلامية في أفغانستان، جبهة جديدة، قلت لهم: لا، إذا أنشأتم جبهة؛ إنشاؤكم من

---

[١] لو يقتصر على دراسة ما تم الإشارة إليه في فقه السنة: كـ"عمدة الأحكام" و"البلوغ" وشيء من كتب الشروحات المبنية على الأدلة، كبعض كتب الشوكاني كـ"الدراري المضيئة شرح الدرر البهية"، وإن ترقي للنيل لكان ذلك كافياً ومغنياً عن حفظ أقوال المذاهب مجردة عن الدليل.

جبهة إسلامية إثارة في نفوس الخصوم للقضاء عليكم، إذن الطريقة ما هي؟

طريقة التعليم، يرجعون إلى بلادهم فيفتحون مدارس تحفيظ القرآن، والمدارس الابتدائية والمتوسطة إلى الثانوي على المنهج الذي يدرس في هذا البلد في مدارسنا، كما فعل الأفارقة والإخوان الذين كانوا في القارة الهندية، يبنون الرجال ويربون الشباب على هذا المنهج، ولا يتصلون بالحكام إلا بعد فترة، واتصالهم بأولئك الحكام يكون اتصالاً سليماً بعيداً عن الحزازات السياسية والمنافسة السياسية؛ بحيث لا يشعر أولئك الحكام أن هؤلاء الدعاء ينافسونهم؛ لينزلونهم من كراسيهم.

أي: ليس من العدل أن توجد لك أعداء وخصوماً في أول بدئك في الدعوة، ابنِ نفسك وابنِ الرجال وربي الشباب وتدرج، ثم اتصل بالعقلاء وبالأعيان إلى أن تصل شيئاً فشيئاً إلى أولئك الحكام، وتعرض عليه الدعوة عرضاً.

إياك أن تسلك مسلك الإثارة والتهييج والطعن والسَّب؛ لا، ليس هذا أسلوب أبداً، ولو كان الحاكم طاغوتاً يحكم بغير ما أنزل الله راضياً به، ليس من الحكمة أن تبدأ بالهجوم والعنف وأنت عاجز لا تقدر أن تعمل شيئاً، يبدأ بالطريقة السليمة والتعليم وبناء الرجال، حتى يصل

إلى ما يريد يثاب على نيته الصالحة، وعلى هذه العزيمة العظيمة؛ لأنه كان عازماً على الإصلاح ويتولى من بعده المنهج وهكذا، لا ينبغي أن يتعجل، أما كون الشاب فور تخرجه يعود إلى بلده يحاول أن يقيم دولة إسلامية بين عشية وضحاها هذا طيش، جهل لا ينبغي.

السؤال الثالث: بعض الشباب يكفرون كل من لا ينتمي إلى طريقته؟

الجواب: هذه كما سماها فضيلة الشيخ ابن عثيمين (فتنة الشباب)، من الفتن التي ابتلي بها بعض الشباب التسرع في التكفير والتبديع والتضليل والخوض في أعراض الناس، كأنهم يرون أن تحريم الغيبة والنميمة والطعن والسخرية في من ينتمي إلى الاتجاه الذي هم فيه، ومن خالف ذلك الاتجاه استباحوا تكفيره وما دون التكفير من باب أولى وأولى.

هذه فتنة، يجب أن يعالجها العلماء، فالعلاج التعليم كل هذا من الجهل، ومن التأثر ببعض الأفكار الواردة من خارج هذا البلد، فليعلم شبابنا بأنهم يُحسدون، هم محل حسد: «**كُلّ ذِي نِعْمَةٍ مَحْسُود**» [١].

---

[١] رواه أحمد في "المسند" من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "صحيح الجامع".

أنتم تتمتعون بنعم لا يتمتع بها غيركم، سلامة العقيدة، الأمن والأمان والاستقرار، والصلة الطيبة بينكم وبين ولاة الأمر، التعليم المجاني والأمور ميسرة في التعليم، والعلاج وفي كل ما تحتاجون، هذه أمور تمتازون بها، وقد حسدكم غيركم على هذه النعمة، فضرب بعضكم ببعض.

انتبهوا لهذه الفتنة التكفير ليس بالأمر الهين، المعتزلة الذي نفوا جميع صفات الله تعالى لم يكفرهم أهل العلم كما كفروا الجهمية؛ لإثباتهم الأسماء أو لأنه يلزم من إثبات الأسماء إثبات الصفات، لذلك تورعوا في تكفيرهم.

أما كونك تجرؤ على تكفير كل من لم ينتمي إلى طريقتك، إلى اتجاهك، إلى جماعتك، مع هذا، هذا ليس من العقل في شيء، قبل أن نقول شرعاً، حتى عقلاً هذا مذموم، فنسأل الله لنا ولهم الهداية.

السؤال الرابع: يا شيخ إن تعارض العلماء قد أحدث إرباكاً بين الشباب الملتزم لابد من إنكار المنكرات الموجودة في هذا البلد التي لا تخفى عليك فكيف ننكرها؟

الجواب: إنكار المنكر واقع، إلا إذا كنت تعني المنكر عدم وقوع المنكر، المنكرات الواقعة تنكر، من يراها ينكرها وتسمع من ينكرها في الإذاعة والتلفاز وفي المحاضرات، العلماء العلماء يبينون المنكرات فينكرون.

نحن علينا أن: ننكر المنكر بألسنتنا، ونبين خطورة انتشار المنكر، هذا كل ما يجب عليَّ، وليس علينا إزالة ذلك باليد، هذا وظيفة غيرنا.

فنسأل الله: أن يوفق ولاة أمورنا للتغلب على بعض ما انتشر من المنكرات بين المجتمع، كانتشار الربا.

ثم إنكار المنكر شيء، وتكفير الناس لأجل انتشار المنكر شيء آخر، وقوع المعاصي والمنكرات في البشر أمر لابد منه، لماذا نزلت الحدود والتعزيرات والعقوبات؛ لأن الله يعلم أنه خلق هذا البشر فيهم نزعات مما يوقعهم في المعاصي، وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أرحم الراحمين، وعدهم بالتوبة لمن تاب إليه.

إذ يتصور بعض الناس: أن المجتمع الإسلامي هو ذلك المجتمع الذي لا تقع فيه المنكرات والمعاصي، هذا تصورٌ خاطئ، لم يحصل ولن يحصل، خير مجتمع على وجه الأرض المجتمع الذي كان يقوده رسول الله ﷺ، وهل ذلك المجتمع سلم من المعاصي؟ لا، الخمور(١)، حصلت السرقة(١)، وفاحشة الزنا(٢)، كل ذلك وقع...

---

(١) فقد جاء في البخاري من حديث عمر بن الخطاب: أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان =

النبي ﷺ قد جلده في الشراب فأتي به يوماً فأمر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به؟ فقال النبي ﷺ: «**لَا تَلْعَنُوهُ فَوالله مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

(١) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن قريشًا أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ؟ ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلم رسول الله ﷺ فقال: «**أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله**». ثم قام فخطب قال: «**يَا أَيُّها النَّاسُ إِنَّما ضَلَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيْفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيْفُ فِيْهِم أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَأَيْمُ الله، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا**» متفق عليه.

(٢) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه: أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّى قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِى وَزَنَيْتُ، وَإِنِّى أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِى! فَرَدَّهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّى قَدْ زَنَيْتُ! فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى قَوْمِهِ، فَقَالَ: «**أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا**». فَقَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ إِلاَّ وَفِىَّ الْعَقْلِ مِنْ صَالِحِينَا فِيمَا نُرَى، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لاَ بَأْسَ بِهِ وَلاَ بِعَقْلِهِ، فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ، حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. قَالَ: فَجَاءَتِ الْغَامِدِيَّةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنِّى قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِى. وَإِنَّهُ رَدَّهَا فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله لِمَ تَرُدُّنِى لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِى كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا فَوَالله إِنِّى لَحُبْلَى. قَالَ: «**إِمَّا لاَ فَاذْهَبِى حَتَّى تَلِدِى**». فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِىِّ فِى خِرْقَةٍ قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ. قَالَ: «**اذْهَبِى فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ**». فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِىِّ فِى يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ فَقَالَتْ هَذَا يَا نَبِىَّ الله قَدْ =

وهل أخرج ذلك الدولة الإسلامية المحمدية من كونها دولة إسلامية؟ لا، إذا الدولة الإسلامية هي: التي تقيم الحدود إذا وقعت المعاصي، وتعاقب الجاني في ذوات الحدود بالحد، وفي ما دون ذلك بالتعزير، هذا هو الحاصل عندنا بحمد الله، ماذا نريد أكثر من هذا.

صحيح نحن معترفون، لسنا كسلفنا الصالح، لا نحن طلاب العلم ولا حكامنا ولا مجتمعنا، النقص حاصل والتقصير حاصل، ولكن كما قلت غير مرة: «**المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وأَحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ**»(١).

لا ننزل عن هذه الدرجة أي: لسنا بكفار، ومن يريد مرة أخرى مجتمعاً لا تقع فيه المعاصي والمنكرات، كأنه يريد مجتمعاً من الملائكة

فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ. فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا، فَيُقْبِلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا، فَسَمِعَ نَبِيُّ الله ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا فَقَالَ: «**مَهْلاً يَا خَالِدُ، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ**». ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ. رواه مسلم.

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يرأسهم جبريل هذا غير واقع، تتحدث عن المستحيل، نحن بشر، ولكن إن كنت ذا إنصاف قارن بين هذا البلد وبين المجتمع الذي أنت تعيش فيه وبين المجتمعات الأخرى التي أعرضت عن الإسلام إعراضاً كلياً مع الانتساب إلى الإسلام، إنما تعرف الأشياء بأضدادها.

السؤال الخامس: لقد تكلمت عن السياسة أكثر من مرة فأي السياسة تريد السياسة الربانية أم ماذا؟

الجواب: من منكم يعرف السياسة الربانية؟ في سياسة اسمها السياسة الربانية؟!!

السياسة الشرعية يقصد، نعم، السياسة التي ندعو إليها، إلى دراستها ثم العمل بها بعد الدراسة هي السياسة الشرعية.

والسياسة التي ننكرها هي السياسة العصرية المخالفة لتعاليم الإسلام، فنحن بحمد الله يسوسنا حكامنا بالسياسة الشرعية، لا تستغرب ربما ضحك عليك بعض الناس قالوا: أنتم تعيشون تحت الحكم الفردي يحكمكم فرد واحد، وربما سمُّوها الدكتاتورية.

خذوا جواباً شافياً هنا: نحن في هذا البلد، لا نعيش تحت حكم جمهوري برلماني تتعدد فيه الأحزاب، ولا نعيش تحت حكم دكتاتوري

يحكم فيه بالسلاح، لا يحكمنا لا فرد ولا جماعة، ما الذي يحكم شريعة هذا البلد؟ شريعة الله.

حكام هذا البلد يعتبرون السلطة التنفيذية فقط، ليسوا سلطة تشريعية، لا توجد عندنا السلطة التشريعية ولا ينبغي أن توجد، بل لا يجوز لدى كل المسلمين أن توجد السلطة التشريعية التي تشرع مع الله، يحكمنا في هذا البلد شرع الله.

وهذا شيء يعرفه حتى رجل السوق يعلم ذلك، إذا ضبطت الجناية كيف يتم تنفيذ الحكم؟ تبدأ الإجراءات من عند الشرطة إلى المحكمة، تمر مراحل كثيرة في المحاكم، فيدرس الحكام القضاة فيفحصون فحصاً على ضوء الكتاب والسنة هذه الجناية وهذه الجريمة، ويتخذون فيها سكاً بأن الشرع يحكم على زيد بن عمرو بالإصابة أو بقطع اليد أو إلى آخر الأحكام.

ترفع هذه الأحكام إلى ولي الأمر فيدرس فيأمر بتنفيذ حكم الله، انتبه لهذه العبارة:

(يأمر بتنفيذ حكم الله في زيد ابن عمرو الذي قتل النفس بغير الحق)

من الذي حكم إذاً، وأمر بالتنفيذ، فترجع المعاملة إلى الداخلية، فمندوب الداخلية يتلو آية من القرآن المناسبة إما للقصاص أو لقطع اليد فينفذ حكم الله، إذاً من الذي حكم؟ الله في كتابه، هذا فعل الحكام؟ نفذوا، سلطة تنفيذية.

افهموا جيداً الذي كان يناقشني قبل قليل في السياسة هي هذه السياسة الشرعية، وهل مجتمع كهذا وشعب كهذا يقال له: يحكمكم فرد أو حكم دكتاتوري: لا، تحكمنا شريعة الله، وهؤلاء لهم الفضل ولهم الشرف في أن ينفذوا حكم الله، هذه هي الحقيقة التي ينبغي أن يفهمها طلاب العلم ويشرحوا لمن انتطلت عليه الأمور بواسطة بعض التلبيسات.

السؤال السادس: إذا تحدث شخص وقال: إن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن وأشار بإصبعيه ما حكم هذا التشبيه؟ ۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞۞

الجواب: عجبا! لو قلت: ما حكم هذه الإشارة لأنصفت، لماذا سمَيتَ تشبيهاً؟ هل النبي ﷺ عندما أشار هكذا ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء:١٣٤] كان مشبهاً؟!!

حاشا، وعندما أشار هذه الإشارة: «**اللهم اشهد**» بعرفة، في خطبة يوم عرفة، بعد أن قال للصحابة: أنتم مسئولون عني ماذا أنتم قائلون؟

قالوا نشهد أنك بلغت ونصحت، قال: اللهم أشهد، اللهم أشهد، يرفع إصبعه إلى من؟ إلى من؟ تخافون؟! إلى الله، يا سبحان الله، يقول: اللهم أشهد، إلى الله، لأن الله فوق جميع المخلوقات، ويُشهده عليهم بأنهم شهدوا، والإشارة للتأكيد ليست للتشبيه، لتأكيد المعنى الحقيقي، إذا أشار الإنسان بإصبعيه إشارة إلى الحقيقة وليس في ذلك تشبيه، ولا ينبغي التسرع أن ذلك تشبيه.

السؤال السابع: هل المهيب من أسماء الله تعالى؟

الجواب: حسب علمي ليس من الأسماء الحسنى، لكن يستعمل من باب الإخبار[١] كالصانع والمتكلم والمريد، يقال: الله صانع هذا الكون،

---

[١] **قال ابن القيم** رَحِمَهُ اللَّهُ: (أن ما يدخل في باب الإخبار عنه تعالى، أوسع مما يدخل في باب أسمائه وصفاته، كالشيء والموجود والقائم بنفسه فإنه يخبر به عنه، ولا يدخل في أسمائه الحسنى وصفاته العليا). "فوائد البدائع" (٣/ ١٨١).

قلت: لا بد في باب الإخبار عن الله أن يراعى ثلاثة أمور:

١ أن لا يتضمن نقص في حقه تعالى.

٢ أن لا يتوسع كثيراً في هذا الباب وإنما يكون ذلك للحاجة.

٣ أن لا يسمى ويوصف الله به.

الصانع ليس من أسماء الله، ولكن يقولون: ويتسامح في باب الإخبار ما لا يتسامح في باب الصفات.

السؤال الثامن: هل الصوفية سواء؟

الجواب: قبل قليل كنا نتكلم في هذا، الصوفية العادية والصوفية الملاحدة، الصوفية الملاحدة: هم وحدة الوجود، والحلولية الذين لم يصلوا إلى الوحدة لكن يزعمون بأن الله يحل في بعض الشخصيات وفي بعض الأجسام، هؤلاء ضُلاّل يصل ضلالهم إلى الكفر، أما الصوفية العادية مبتدعة لا تصل بدعتهم إلى الكفر لكن إيمانهم بفكرة ابن عربي فكرة وحدة الوجود والحلولية والسعي للوصول إلى هذه الدرجة الكفر، هذا هو الخطأ، وهذا يدل على جهلهم وحسن الظن بهذا الملحد الكبير ابن عربي الطائي[1] الذي قال فيه ابن تيمية: أتى بكفر لم يأت به كفار قريش، وهذا شيء معقول، أبو جهل ما ادعى بأن الله اتحد معه، صار أبو جهل والله شيء واحد، ما قال هذا، أبو جهل يعلم وجود الله،

---

[1] ابن عربي الطائي المكي صاحب كتاب "فصوص الحكم"، وكتاب "الفتوحات المكية" وهو الملاحدة الزنادقة، بخلاف ابن العربي المالكي صاحب كتاب "العواصم من القواسم"، فهو من علماء السنة.

يؤمن بتوحيد الربوبية وإنما كفر بتوحيد العبادة، إذاً هو أحسن حالاً من ابن عربي الذي يقول: ليس في الجبة إلا الله، لأن الله اتحد معه، الإيمان بهذه الفكرة وتصديقها والسعي إليها هذا من أخطاء الصوفية العادية.

السؤال التاسع: هل يجوز لعن المعين؟

الجواب: لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً[١]، لأن هذا المعين زيد من الناس إذا قلت: لعنه الله وسميته، اللعن معناه: الإبعاد من رحمة الله،

---

[١] مسألة لعن المعين فهي على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه لا يجوز بحال.

القول الثاني: يجوز في حق الكافر دون الفاسق.

القول الثالث: أنه جائز مطلقاً.

والشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ أخذ بالقول الأول: وهو قول الحسن البصري، وابن سيرين، وأحمد بن حنبل، والنووي، وابن تيمية، وابن معمر.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: قوله ﷺ «**لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ**» هذا دليل لجواز لعن غير المعين من العصاة؛ لأنه لعن للجنس لا لمعين، ولعن الجنس جائز. كما **قال الله تعالى:** ﴿**ألا لعنة الله على الظالمين**﴾. وأما المعين فلا يجوز لعنه.

قال القاضي: وأجاز بعضهم لعن المعين مالم يُحَدّ فإذا حد لم يجز لعنه). "شرح مسلم" (٦/ ١٠٥).

=

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَوْ كَانَ كُلُّ ذَنْبٍ لُعِنَ فَاعِلُهُ، يُلْعَنُ الْمُعَيَّنُ الَّذِي فَعَلَهُ؛ لَلُعِنَ جُمْهُورُ النَّاسِ. وَهَذَا بِمَنْزِلَةِ الْوَعِيدِ الْمُطْلَقِ، لَا يَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَهُ فِي حَقِّ الْمُعَيَّنِ إِلَّا إِذَا وُجِدَتْ شُرُوطُهُ وَانْتَفَتْ مَوَانِعُهُ، وَهَكَذَا اللَّعْنُ). "منهاج السنة" (٤/ ٥٧٣-٥٧٤).

وقال أيضا: (وكذلك قصد لعنة أحد منهم بعينه، ليس هو من أعمال الصالحين والأبرار. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**لَعَنَ اللهّ الخَمْرَةَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَسَاقِيْهَا، وَشَارِبَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُشْتَرِيْهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا**».

وصحَّ عنه أنه كان على عهد رسول الله ﷺ رجل يكثر شربها يدعى [حمارًا]، وكان كلما أتى به النبي ﷺ جلده، فأتى به إليه ليجلده، فقال رجل: لعنه الله! ما أكثر ما يؤتى به النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «**لَا تَلْعَنْهُ، فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

وقد لعن النبي ﷺ شارب الخمر عمومًا، ونهى عن لعنة المؤمن المعين. "مجموع الفتاوى" (٤/ ٤٧٥).

وقال الشيخ حمد بن ناصر بن معمر رَحِمَهُ اللَّهُ: (...ونلعن الظالمين جملة ولا نخص معين بلعنة). "مجموع الرسائل والمسائل النجدية" (٥/ ٦٤٠).

وانظر: "الأقوال الثلاثة بأدلتها في كتاب منهاج السنة النبوية" لابن تيمية (٤/ ٥٦٩-٥٧٠)، و"الآداب الشرعية" لابن مفلح (١/ ٢٦٩).

قلت: وعلى كل فالمسألة اجتهادية والخلاف فيها سائغ والذي ترجح هو الذي ذهب إليه شيخنا، والله أعلم.

=

ولا ندري بما يختم لهذا المعين، بالإيمان بالحسنى لا تدري، لذلك المشروع أن تلعن الكافرين والظالمين والفاسقين بالجملة، لعنة الله على الظالمين وعلى الكافرين، أما لعن المعين فلا، ثم إن الإكثار من اللعن ليس من صفات المؤمن.

السؤال العاشر: هل المستخف بالمعصية كافر؟ هل يكون الاستخفاف بالمعصية بمعنى الاستهزاء؟

الجواب: إذا كان مرادك بالاستخفاف أنه قد يتبع هواه في المعصية مع علمه أنه معصية وحرام، هذا المقدار لا يكفر كفراً بواحاً، ولكن إذا سخر من النصوص التي حرمت هذه المعاصي بل لو سخر من النصوص التي شرعت بها السنن يكفر، ولكن لا نحكم على كل من وقع في المعصية أنه سخر من النصوص واستخف بها، إنما زين له

وقد جاء في "المسند" من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا بِاللَّعَّانِ وَلَا بِالفَاحِشِ وَلَا بِالبَذِي**». وصححه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ في "الصحيحة".

الشيطان والنفس الأمارة بالسوء فوقع، فترجىٰ لهو التوبة، لو مات علىٰ ذلك فأمره مفوض إلىٰ الله(١).

السؤال الحادي عشر: ما حكم من سب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أو سب الدين أو سب الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مع التفصيل حيث وأن هناك فتوى بأن من سب الله وإن تكرر منه ذلك باستمرار طالما أنه مصلي فهو فاسق وليس بكافر؟

الجواب: نحن نعيش في عصر العجائب، فهذه الفتوىٰ من العجائب...، كفر من سب الله ورسوله والدين الإسلامي محل إجماع لا نعرف خلافاً في ذلك (٢)، لا نعلم أبداً قبل هذا المفتي كائناً من كان قبل

---

(١) بمعنىٰ: إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة وإن شاء عذبه علىٰ قدر ذنبه، ثم يكون مآله الجنة؛ لأن عنده توحيد ولم يعتقد استحلال المعصية.

قال تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترىٰ إثما عظيما﴾.

(٢) **قال ربنا** عَزَّ وَجَلَّ في تكفير المستهزئ برسول الله ﷺ: ﴿ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ۝ لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين﴾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد دلت هذه الآية علىٰ أن كل من ينتقص رسول الله ﷺ جاداً أو هازلاً فقد كفر.اهـ "المصدر السابق" (١/ ٣٧).
=

هذا المفتي أهل العلم مجمعون على أن من سب الله كفر كفراً بواحاً ومن سب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والدين الإسلامي أو سخر من الرسول أو سخر من الدين أو سخر من الله، فلننظر في المسألة نظرة عقلية، الذي

يقول الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (كل من شتم النبي ﷺ أو تنقصه مسلماً كان أو كافراً فعليه القتل، وأرى أن يقتل ولا يستتاب). "الصارم المسلول" (١/ ٥٢٦)، ومواضع أخرى.

وقال القاضي عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: (فأما إذا صرح بسبه أو عرض أو استخف بقدره، أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به فلا خلاف عندنا في قتله إن لم يسلم؛ لأنا لم نعطه الذمة أو العهد على هذا).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (والدلائل على انتقاض عهد الذمي بسب الله أو كتابه أو دينه أو رسوله، ووجوب قتله، وقتل المسلم إذا أتى ذلك: الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين والاعتبار. أي: القياس). "الصارم المسلول" (١/ ١٦).

قال تعالى: ﴿وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم يتقون ﴾

وقال شيخ الإسلام: (يجب علينا أن نبذل دماءنا وأموالنا حتى تكون كلمة الله هي العليا، ولا يجهر في ديارنا بشيء من أذى الله ورسوله). "المصدر السابق".

يسب الله أليس معنىٰ ذلك أنه يكره الله، شاب سألني البارحة أو قبلها قال: لو سب الله في حالة غضب ما الحكم؟

الجواب: غضب علىٰ من؟ يعني غضب علىٰ الله فسبه؟!! وأراد الشاب أن يقيس لعله دارس للفقه علىٰ طلاق الغضبان؟

الجواب: هذا قياس مع الفارق، غضب زيد علىٰ امرأته لسوء عشرتها غضباً شديداً حتىٰ فقد الشعور فطلقها لا يقع الطلاق، لكن تعالىٰ، هل تتصورون عبداً من عبيد الله يغضب علىٰ رب العالمين فيسبه يسب الله؟!!!، هل تسب من تحبه؟ لا، إنما تسب من تبغضه، هنا سر الكفر لأنه يبغض الله، كره الله حتىٰ سبه، إذا كره الله فقد كفر، لأن كراهة الله خراب القلب، حقيقة الكفر خراب القلب ومن خرب قلبه وكره خالقه وسب الله لا يجوز لمسلم أن يشك في كفره، ومن يشك في كفره - فلن يكفر - فيكفر هو الثاني، انظر في المسألة بعين البصيرة بالعقل محبة الله روح الإيمان[1] ومحبة رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ شعبة عظيمة من شعب

---

[1] وعلامة محبة الله هو اتباع رسوله الأمين ﷺ، **قال تعالى:** ﴿**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم**﴾.

الإيمان[١]، كيف يجرؤ مسلم يسب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ رسول الله الذي أثنىٰ عليه أبو طالب وهو لم يؤمن به وأثنىٰ علىٰ دينه، يا سبحان الله !!! أبو طالب يقول وهو يعترف بصحة دين محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:

ولقد علمت بأن دين محمد ... من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة ... لوجدتني سمحا بذاك مبينا[٢]

---

[١] جاء في "البخاري" من حديث عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي؟! فقال النبي ﷺ: «**لَا وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**». فقال له عمر: فإنه الآن والله! لأنت أحب إلي من نفسي. فقال النبي ﷺ: «**الآن يَا عُمَر**».

[٢] إن كفر أبي طالب يعتبر كفرَ عنادٍ بمعنىٰ: أن يعرف الله بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين به، وعلىٰ كلٍّ ففي ثبوت هذه الأبيات نظر، وقد ذكرها غير واحد من أهل العلم غير مسندة، منهم: البغوي في "تفسيره" (١/ ٦٤)، وابن تيمية في "إيمانه الأوسط" (١/ ٧١)، والشنقيطي في "أضوائه" (٥/ ٣٤٩)، وابن العثيمين في رسالته في "رسائله العقدية" (٣/ ١٠٧) وغيرهم.

منع أبا طالب الإيمان خوف المسبة وخوف الملامة ولكنه يقدم رسول الله ﷺ يستميت في الدفاع عنه، فآزره حتىٰ بلّغ رسالة ربه، يأتي في هذا الوقت يفتي مفت: ولو سب الله ولو سب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ طالماً يصلي فهو فاسق ليس بكافر، وهل صلاته تقبل؟ وهل صلاة المرتد تقبل؟

أليس من شرط قبول الإيمان: (محبة الله وسوله)؟[١] هذا ليس بمؤمن، لذلك لا ينبغي أن ننخدع، إذا هفا عالم هفوة، لكل جواد هفوة ولكل عالم زلة، ولكنها زلة، زلة العالِم زلة العالَم، وخصوصاً في هذا الوقت هذه الأشرطة أصبحت تنقل كل شيء من خير وشر إلىٰ العالم في الداخل والخارج[٢]، كم يكون عيباً وعاراً أن ينقل من عالم سني فتوىٰ يفتي فيها بأن من سب الله ورسوله ليس بكافر وقد أجمع العلماء قبله علىٰ ذلك[٣]، وسر الكفر واضح كما علمتم، لأن سر ذلك خراب القلب، فنسأل الله لنا ولكم الثبات، المسألة خطيرة ومن يتصدون للفتوىٰ عليهم أن يراقبوا الله رب العالمين وإلا فموقفنا خطير.

---

[١] ما بين المعكوفين من إضافتي ليستقيم الكلام، والله أعلم.

[٢] فما بالك بالشبكة العنكبوتية المسماة بالانترنت، والله المستعان.

[٣] أي: علىٰ كفر قائل ذلك.

من شريط/ أسئلة عامة الوجه الأول

السؤال الثاني عشر: فضيلة الشيخ محمد أمان الجامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، يعلم الله إني أحبك في الله وكل يوم يزداد حبي لك حفظك الله ورعاك، لقد قرأت في أحد رسائل الدعاة عنوان نصه (الشرك البدائي والشرك الحضاري) فماذا يقصد بهذا الشرك؟ وهل كان أحد من السلف يقول هذا وبهذا اللفظ أفتونا مأجورين؟

الجواب: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وبعد:

هذا الأسلوب الشرك البدائي والشرك الحضاري أسلوب مستحدث لم يستعمله أحد من سلف هذه الأمة ومن أتباع السلف، ولا أحد من العلماء من علمائنا الذين أخذنا عليهم العلم في هذا البلد وفي غير هذا البلد، أسلوب مستحدث فيه كثير من اللبس على الناس وكتمان للحق، إذا كان المراد بالشرك البدائي كما هو المتبادر الشرك الذي كان عليه المشركون الأولون الشرك الذي حاربه رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والمصلحون من بعده كعبادة اللات والعزى ومناة وعبادة الأضرحة والذبح لغير الله والنذر لغير الله والاستغاثة بغير الله، هذا الشرك في شعائر العبادة لعلهم يريدون هذا النوع ويسمون الشرك البدائي لأنه هو الشرك الذي كان يقع عليه المشركون الأولون وتبعهم في ذلك كثير من

المنتسبين للإسلام جهلاً منهم بحقيقة الإسلام وجهلاً منهم بحقيقة الشرك والتوحيد، فالواجب على طلاب العلم البيان لا التلبيس ولا الكتمان، الواجب أن يبين أن هذه الأنواع من أنواع العبادات لا يجوز صرفها لغير الله تعالى لا بالسابق ولا باللاحق في أي وقت، والاستخفاف بهذا النوع من الشرك والتهوين من أمر هذا الشرك فيه نوع من الدعوة إلى الوقوع في هذا الشرك، بمعنى أنه ليس ذا شأن ولا ينبغي الاهتمام به ولا ينبغي للدعاة والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر الاهتمام بهذا النوع لأنه غثاء لأن أسلوب الاستخفاف والتهوين هذا خطأ وخطأ محض عفا الله عنا وعن قائل هذا القول.

والشرك الحضاري هذا النوع يحتاج إلى بحث: إن كانوا يريدون ما تجدد في هذا الوقت أو ما تجدد أخيراً منذ أن ترك كثير من المسلمين[١] وتحكمهم الحياة البرلمانية ويحكمهم النظام الديمقراطي وتصدر الأحكام من غير الله قطعاً هذا شرك، لا فرق بين ما سموه بالشرك البدائي وبين شرك الحضاري، الشرك الحضاري هو الشرك في الحاكمية[٢] وهو ما

---

[١] أي: التحاكم إلى شرع الله.

[٢] المعروف عند أهل العلم من أهل السنة، أنهم يقسمون الشرك إلى قسمين: أكبر وأصغر، ولم يفردوا ما يسمى بشرك الحاكمية بنوع مستقل بل هو دارج تحت =

الشرك الأكبر بما يسمىٰ بشرك الطاعة، مع مراعاة الاعتقاد في ذلك، وإلىٰ هذا يشير حديث عدي بن حاتم وفيه: «**أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه**»، رواه الترمذي والبيهقي وحسنه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما في "غاية المرام" (صـ٢٠) برقم (٦)، وله كلام مفصل في "السلسلة الصحيحة".

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا - حَيْثُ أَطَاعُوهُمْ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ وَتَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ يَكُونُونَ عَلَىٰ وَجْهَيْنِ:

(أَحَدُهُمَا): أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ بَدَّلُوا دِينَ الله فَيَتْبَعُونَهُمْ عَلَىٰ التَّبْدِيلِ فَيَعْتَقِدُونَ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَتَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللهُ اتِّبَاعًا لِرُؤَسَائِهِمْ مَعَ عِلْمِهِمْ أَنَّهُمْ خَالَفُوا دِينَ الرُّسُلِ فَهَذَا كُفْرٌ وَقَدْ جَعَلَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ شِرْكًا - وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا يُصَلُّونَ لَهُمْ وَيَسْجُدُونَ لَهُمْ - فَكَانَ مَنْ اتَّبَعَ غَيْرَهُ فِي خِلَافِ الدِّينِ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ خِلَافُ الدِّينِ وَاعْتَقَدَ مَا قَالَهُ ذَلِكَ دُونَ مَا قَالَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ؛ مُشْرِكًا مِثْلَ هَؤُلَاءِ.

[وَ(الثَّانِي): أَنْ يَكُونَ اعْتِقَادُهُمْ وَإِيمَانُهُمْ بِتَحْرِيمِ الْحَرَامِ وَتَحْلِيلِ الْحَلَالِ ثَابِتًا لَكِنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ الله كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُ مَا يَفْعَلُهُ مِنْ الْمَعَاصِي الَّتِي يَعْتَقِدُ أَنَّهَا مَعَاصٍ؛ فَهَؤُلَاءِ لَهُمْ حُكْمُ أَمْثَالِهِمْ مِنْ أَهْلِ الذُّنُوبِ] كَمَا ثَبَتَ فِي "الصَّحِيحِ" عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ**». "مجموع الفتاوىٰ" (٧/ ٧٠).

قلت: فظهر من ذلك أن ما اصطُلح عليه بشرك الحاكمية يطلق عليه شرك في الطاعة وهو دارج في القسم الأول من أنواع الشرك ونوع منه لا أنه مستقل بحد =

سموه بعض قادتهم بالشرك السياسي كله شرك واحد، لأن ذلك يسمىٰ في لغة أهل العلم والفقهاء شرك الطاعة، طاعة الأمراء وطاعة العلماء وطاعة بعض من يدعي أنه من الدعاة الذين يحللون بعض ما حرم الله كتحليل بعض الناس الاختلاط بين الجنسين في الجامعات بدعوىٰ أن ذلك نوع من المرونة ومن أساليب الدعوة إلىٰ الله، ما أبلغ الفرية، اختلاط الجنسين من أساليب الدعوة إلىٰ الله !!! هذا شيء يستغربه كل عاقل، إن كانوا يعنون بالشرك الحضاري هذه الطاعة طاعة غير الله طاعة العلماء والأمراء في التحليل والتحريم فهذا شرك كالذي قبله أيضا، لكن هنا تناقض من القوم بالنسبة من يعرف حقيقتهم أن كبار قادتهم يدعون إلىٰ الشرك الحضاري.....[1] المصرحة بأسماء بعض

ذاته، وحقيقة القول أني لم أقف علىٰ من ذهب إلىٰ هذا المذهب إلا محمد قطب ومن تأثر به كوصابي الحديدة في كتابه "القول المفيد" حيث قال (صـ٩٧):

١٠- **شرك التشريع والحاكمية**: وهو أن ينبذ الإنسان الكتاب والسنة أو بعض أحكامهما ويأخذ بآراء الرجال وقوانين البشر...

فتأمل قوله: **الحاكمية**: يتضح أن الرجل متأثر بنهج الحركيين فيما يتعلق بالحاكمية، ودليل ذلك: أنه يقر بتوحيد الحاكمية علىٰ ما مر تقرير ذلك عنه.

[1] كلام غير واضح.

قادتهم الذين استخفوا بما سموه بالشرك البدائي ومع ذلك كانوا يدعون إلى الشرك الحضاري، ذكر صاحب المواقف - العهدة عليه -: أن الترابي كان يعتم ويستخف بدعوة إخواننا أنصار السنة المحمدية في السودان فيقول: إنهم جل همهم إنكار الشرك البدائي وإنكار البدع والدعوة إلى التوحيد إلى التمسك بالسنة،

فيقول: لو رأينا من يطوفون بالأضرحة لمررنا عليهم متجهين إلى قبة البرلمان، قبة البرلمان مقر للشرك الحضاري، قبة البرلمان المقر الرئيسي للشرك الحضاري، أي: تحت قبة البرلمان يرأسهم رئيسهم ليحكموا بغير ما أنزل الله ليشرعوا للناس الشرع الذي يرضي طبقات الشعب كله معرضين عن شرع الله، أليس هذا تناقض، ما معنىٰ استخفافكم بالشرك البدائي وتظهرون للناس أنكم تهتمون بالشرك الحضاري وأنتم الدعاة إلى الشرك الحضاري إلى الحكم بغير ما أنزل الله، إذا رجعنا إلى أسلوب أهل العلم؛ الشرك بأنواعه شرك ظلم أكبر سواء كان شرك طاعة أو الشرك في شعائر العبادة لا فرق بين الشركين، كلا النوعين من الشرك الأكبر الذي ينقل المرء من الملة، فنسأل الله لنا ولكم الثبات ويهدينا وإياهم إلى الحق وإلى الصواب ويتوب علينا وعليهم.

السؤال الثالث عشر: فضيلة الشيخ نأمل من فضيلتكم أن توضحوا لنا اعتقاد أهل السنة والجماعة في قوله صلى الله عليه وسلم: إن الله خلق آدم على صورته. فقد قرأت ردا للشيخ التويجري رَحِمَهُ اللَّهُ على الشيخ أبي بكر الجزائري موجزاً، ولكن أريد أرجح الأقوال في هذا الاعتقاد؟

الجواب: هذا الحديث: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُوْرَتِهِ**»، إن كان السائل يريد الإيجاز يقال:

استئناساً بالحديث الآخر: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُوْرَةِ الرَّحْمَن**».

نثبت الصورة وإن اختلف أهل العلم في تفسير الصورة:

منهم: من فسر بالصفة أي: متصفاً ببعض صفات الله تعالىٰ، أي: من حيث الاتفاق في اللفظ والمعنىٰ العام وذلك وارد في الكتاب ﴿بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾[الحجر:٥٣]، ﴿بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ﴾ وصف الله بالعلم والحلم ووصف عبد من عبيد الله تعالىٰ بالعلم والحلم، فنحن موصوفون بالسمع والبصر فالله موصوف بالسمع والبصر، هذا الاتفاق في اللفظ العام والمعنىٰ العام دون حقيقة السمع وحقيقة البصر وحقيقة الحلم ليس في ذلك غضاضة، أي: الاشتراك بين الخالق والمخلوق في بعض الصفات في اللفظ أولاً ثم في المعنىٰ العام، العلم العام، الحلم العام، والسمع العام، بمعنىٰ قبل إضافة سمع الله إلىٰ الله وسمع المخلوق إلىٰ المخلوق

وقبل إضافة علم الخالق إلى الخالق وعلم المخلوق إلى المخلوق، هذا يقال له: المطلق الكلي، المعنى العام، الاشتراك في هذا المطلق الكلي لا يضر لأن هذا المعنى العام ليس لأحد، إنما تختص صفات الله بالله بالإضافة، إذا قلنا سمع الله، بصر الله، علم الله، مستحيل أن يشارك الله أحد في علمه وسمعه وبصره، هذه الإضافة تسمى إضافة تخصيص، الإضافة تخصص، إذن بعد هذا الشرح إذا قيل: خلق الله آدم، كذلك أولاده على صورته، أي: متصفين ببعض صفاته كما شرحنا ليس في ذلك أي: غضاضة، منهم من يقول نمر الحديث كما جاء فنثبت صورة تليق به دون بحث عن حقيقة الصورة، هذان قولان لأهل العلم في هذا الحديث وفي الحديث بحث طويل، لأن الحديث له سبب والحديث له تتمة، لذلك بعض أهل العلم قد يخرج هذا الحديث من نصوص الصفات فيجعل الضمير راجعاً إلى المضروب: «**إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ غُلَامَهُ فَلَا يَضْرِبِ وَجْهَهُ وَلَا يُقَبِّحْه؛ لأَنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ**».[١]

---

[١] رواه البخاري في "الأدب المفرد" (صـ٧٩)، وحسنه شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ورواه مسلم في "صحيحه" بلفظ: «**إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ؛ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ**».
=

أي: على صورة هذا المضروب، احتراماً لأبيكم آدم، يسمون هذا التشبيه المقلوب لأنه شبه الأصل بالفرع، شبه آدم بولده ولم يشبه الولد بالوالد، لذلك يسمونه بالتشبيه المقلوب: إن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب، وإذا ضربتم غلامكم أو غلمانكم لا تضربوا الوجه ولا تقبحه. لا تقولوا: قبح الله وجهك، ولا تضربوا في الوجوه احتراماً لأبيكم آدم لأن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب، من نظر إلى سبب الحديث وفسر بهذا التفسير أخرج الحديث من كونه من نصوص الصفات وبعضهم نظر إلى تتمة الحديث: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُوْرَتِهِ وَطُولُهُ سُتُّونَ ذِرَاعًا**».

«**على صورته**» أي: خلقه طويلاً هكذا ستون ذراعاً، لم يتدرج كما تدرج أولاده، إن الله خلق آدم على صورته فطوله ستون ذراعاً، خلقه هكذا طويل، واضح؟ كذلك من فسر بهذا التفسير يخرج الحديث من كونه من نصوص الصفات، فيكون مرجع الضمير آدم نفسه، خلق الله آدم على صورته هو أي: على هذه الهيئة، لذلك كل من يدخل الجنة يدخل وطوله ستون ذراعاً كأبيهم آدم - ما شاء الله أهل الجنة طوال-

---

٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هذان معنيان، على هذين المعنيين الحديث ليس من نصوص الصفات افهموا جيدا وبعد: أما على المعنى الأول: بعض أهل العلم يرجح المعنى الأول، لماذا؟ لوجود حديث آخر صريح، هذا الحديث الثاني: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُوْرَةِ الرَّحْمَنِ**»(١). عندما كتبت رسالة تسمى

---

(١) رواه ابن خزيمة والطبراني في "الكبير" من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وضعفه شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كما في حديث السنة لابن أبي عاصم (صـ٢٦٩)، وقد صحح الحديث شيخنا المحدث حماد الأنصاري وسطر رسالة في ذلك أسماها "**تعريف أهل الإيمان بصحة حديث إن آدم خلق على صورة الرحمن**" وقد أثنى العلامة تقي الدين الهلالي على رسالة الشيخ حماد كما في تعليقه عليها.

قلت: والذي يطمئن القلب ما ذهب إليه شيخنا الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ خصوصاً وأن هناك نقولات عن الإمام أحمد تشنع على من يرى خلاف ذلك وأن من يقول بأن المقصود بالصورة (آدم) فهو جهمي، ودونك شيء من ذلك:

قال الإمام ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "الإبانة الكبرى" (٦/ ٢١٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا أَبُو بَكْرٍ الْمَرُّوذِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِاللهِ: كَيْفَ تَقُولُ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ؟**» قَالَ: أَمَّا الْأَعْمَشُ فَيَقُولُ: عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ** عَزَّ وَجَلَّ **خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**» فَنَقُولُ كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ.
=

وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِالله، وَذَكَرَ لَهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ، قَالَ: خَلَقَهُ عَلَىٰ صُورَتِهِ، قَالَ: عَلَىٰ صُورَةِ الطِّينِ، فَقَالَ: هَذَا كَلَامُ الْجَهْمِيَّةِ.

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّيْلَمَانِيُّ، نا عَبْدُ الله بْنُ الْعَبَّاسِ الطَّيَالِسِيُّ، نا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: «**لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ**»، أَلَيْسَ تَقُولُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ؟ قَالَ أَحْمَدُ: صَحِيحٌ، قَالَ ابْنُ رَاهَوَيْهِ: صَحِيحٌ وَلَا يَدَعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ.

وقال أيضا: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَجَاءٍ نا أَبُو نَصْرٍ عِصْمَةُ بْنُ أَبِي عِصْمَةَ قَالَ: نا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الله، يَقُولُ: مَنْ قَالَ: **إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَةِ آدَمَ فَهُوَ جَهْمِيٌّ**، وَأَيُّ صُورَةٍ كَانَتْ لِآدَمَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ؟.

وقال ابن بطة أيضا: قبل إيراده لهذه الآثار: بَابُ الْإِيمَانِ بِأَنَّ اللهَ ﷻ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ بِلَا كَيْفٍ: وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَصَحَّتْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَفَرْضٌ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَبُولُهَا، وَالتَّصْدِيقُ بِهَا، وَالتَّسْلِيمُ لَهَا، وَتَرْكُ الِاعْتِرَاضِ عَلَيْهَا، وَوَاجِبٌ عَلَىٰ مَنْ قَبِلَهَا، وَصَدَّقَ بِهَا أَنْ لَا يَضْرِبَ لَهَا الْمَقَايِيسَ، وَلَا يَتَحَمَّلَ لَهَا الْمَعَانِيَ وَالتَّفَاسِيرَ لَكِنْ تَمُرُّ عَلَىٰ مَا جَاءَتْ وَلَا يُقَالُ فِيهَا: لِمَ؟ وَلَا كَيْفَ؟ إِيمَانًا بِهَا وَتَصْدِيقًا، وَنَقِفُ مِنْ لَفْظِهَا وَرِوَايَتِهَا حَيْثُ وَقَفَ أَئِمَّتُنَا وَشُيُوخُنَا، وَنَنْتَهِي مِنْهَا حَيْثُ انْتَهَىٰ بِنَا، كَمَا قَالَ الْمُصْطَفَىٰ نَبِيُّنَا ﷺ بِلَا مُعَارَضَةٍ، وَلَا تَكْذِيبٍ، وَلَا تَنْقِيرٍ، وَلَا تَفْتِيشٍ، وَاللهُ الْمُوَفِّقُ وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، فَإِنَّ الَّذِينَ نَقَلُوهَا إِلَيْنَا هُمُ الَّذِينَ نَقَلُوا إِلَيْنَا الْقُرْآنَ وَأَصْلَ الشَّرِيعَةِ، فَالطَّعْنُ عَلَيْهِمْ، وَالرَّدُّ لِمَا نَقَلُوهُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ طَعْنٌ فِي الدِّينِ، وَرَدٌّ لِشَرِيعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَاللهُ حَسِيبُهُ، وَالْمُنْتَقِمُ مِنْهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ.

=

أقول: ومن ذهب إلى خلاف ذلك ممن يعتبرون من أهل السنة والجماعة، إنما ذهبوا عن اجتهاد، لكون الحديث لم يثبت عندهم: «**خَلَقَ اللهُ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ**». كالإمام ابن خزيمة رَحِمَهُ اللَّهُ وشيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

فلا يخلوان من الأجر إن شاء الله تعالى، لحديث عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر**». متفق عليه.

وراجع إن شئت كلام **الإمام ابن خزيمة** في هذه المسألة كتابه الفذ "التوحيد" (صـ٣٧-٣٨) **حيث قال:** توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله على صورته يريد صورة الرحمن **عز ربنا وجل** عن أن يكون هذا معنى الخبر بل معنى قوله خلق آدم على صورته الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم، أراد: أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب الذي أمر الضارب باجتناب وجهه بالضرب والذي قبح وجهه فزجر أن يقول ووجه من أشبه وجهك؛ لأن وجه آدم شبيه وجوه بنيه فإذا قال الشاتم لبعض بني آدم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، كان مقبحًا وجه آدم صلوات الله عليه وسلامه الذي وجوه بنيه شبيهة بوجه أبيهم...

وَالَّذِي عِنْدِي فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْخَبَرِ: إِنْ صَحَّ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ مَوْصُولًا: فَإِنَّ فِي الْخَبَرِ عِلَلًا ثَلَاثًا:

إِحْدَاهُنَّ: أَنَّ الثَّوْرِيَّ قَدْ خَالَفَ الْأَعْمَشَ فِي إِسْنَادِهِ، فَأَرْسَلَ الثَّوْرِيُّ وَلَمْ يَقُلْ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

=

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ الْأَعْمَشَ مُدَلِّسٌ، لَمْ يُذْكَرْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ.

وَالثَّالِثَةُ: أَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ: أَيْضًا مُدَلِّسٌ، لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَطَاءٍ...

فمعنى هذا الخبر عندنا: أن إضافة الصورة إلى الرحمن في هذا الخبر إنما هو من إضافة الخلق إليه؛ لأن الخلق يضاف إلى الرحمن إذ الله خلقه وكذلك الصورة تضاف إلى الرحمن؛ لأن الله صورها.

ألم تسمع قوله ﷻ: ﴿**هذا خلق الله فأروني ماذا خلق الذين من دونه**﴾ فأضاف الله الخلق إلى نفسه إذ الله تولى خلقه...

وأما كلام شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ **فقد قال:** وبهذه المناسبة أقول: لقد أساء الشيخ التويجري رَحِمَهُ اللَّهُ إلى العقيدة والسنة الصحيحة معاً، بتأليفه الذي اسماه: "عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن"، فإن العقيدة لا تثبت إلا بالحديث الصحيح، والحديث الذي أقام عليه كتابه مع أنه لا يصح من حيث إسناده، فهو مخالف لأربعة طرق صحيحة عن أبي هريرة، هذا الحديث المتفق على صحته أحدها، والأخرى مع أن الشيخ خرجها وصححها فهو لم يستفد من ذلك شيئاً؛ لأن هذا العلم ليس من شأنه، وإلا كيف يصح لعالم أن يقبل طريقاً خامساً عن أبي هريرة بلفظ: «**على صورة الرحمن**»! مخالفاً لتلك الطرق الأربعة، والتي ثلاثتها بلفظ: «**على صورته**»، والأولى منها فيها التصريح بأن مرجع الضمير إلى آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ كما ترى، يضاف إلى هذه المخالفة التي تجعل حديثها شاذاً عند من يعرف الحديث الشاذ لو كان إسناده صحيحاً، فكيف وفيها ابن لهيعة، والشيخ يعلم ضعفه ومع ذلك يحاول (ص:٢٧) توثقه، ولو بتغيير كلام الحفاظ وبتره، فهو يقولك: قال الحافظ ابن حجر في "التقريب": صدوق! وتمام كلام الحافظ =

يرد عليه؛ فإنه قال فيه: خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما!

وهذا الحديث ليس من رواية أحدهما! فماذا يقال فيمن ينقل بعض الكلام، ويكتم بعضه؟! وله مثل هذا كثير، لا يتسع هذا التعليق لبيان ذلك.

وأما حديث ابن عمر باللفظ المنكر، فقد تكلف الشيخ جدًّا في الإجابة عن العلل الثلاث التي كنت نقلتها عن ابن خزيمة، كما تجاهل رجاحة رواية سفيان المرسلة على رواية جرير المسندة عن ابن عمر! ولربما تجاهل علة رابعةً كنت ذكرتها في "الضعيفة" (٣/ ٣١٧) وهي أن جريرًا ساء حفظه في آخر عمره، وهذا هو سبب اضطرابه في هذا الحديث، فمرة رواه بهذا اللفظ المنكر، فتشبث الشيخ به، ومرة رواه باللفظ الصحيح: «**على صورته**» فتجاهله الشيخ! مع أنه مطلع عليه في "السنة" برقم (٥١٨) ومن تعليقي عليه ينقل ما يحلو له نقله من كلامي ليرد عليه بزعمه، ومنه أنني قلت: في حديث أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بلفظ: «**على صورة وجهه**»؛ فإني صححت إسناده تحت رقم (٥١٦) وأتبعته بقولي: لكني في شكٍّ من ثبوت قوله: «**وجهه**» فإن المحفوظ في الطرق الصحيحة: «**على صورته**».

فألزمني الشيخ - في كلام طويل له - ممجوج- بالقول بصحة الحديث، وقال (ص٢٨): وإذا كان الإسناد صحيحاً، فلا وجه للشك في متنه! ومن الواضح لكل ذي بصيرة أن هذا الكلام غير وارد علي، لأنني لم أشك في متن الحديث فرددته مع صحة إسناده، حاشا لله فنحن بفضل وتوفيقه من أشد الناس معاداة =

"المحاضرة الدفاعية عن السنة المحمدية" رداً على مدعي النبوة في السودان ناقشت هذا الحديث في ذلك الوقت، لم يصل عندي الحديث الثاني، لأن الحديث الثاني ضل عندنا ننظر إليه أنه ضعيف إلى أن صححه الشيخ التويجري وقرر تصحيحه الشيخ عبد العزيز ابن باز شيخي، بعد ذلك ثبت لدينا أن الحديث صحيح، بناء على صحة الحديث يكون المعنى الأول هو الراجح، أي: إن الحديث من نصوص الصفات: خلق الله آدم على صورة الرحمن. متصفا ببعض صفاته على ما شرحنا، وبالله التوفيق.

لمن يفعل ذلك، وإنما شككت في هذه الزيادة: «**وجهه**» للمخافة المشار إليها، وفي ظني أن الشيخ لا يعرف أنه لا يلزم من صحة السند صحة المتن، وأن من شروط الصحيح أن لا يشذ ولا يعل، وإلا لما ألزمني ذاك الإلزام، ولرد علي-لو أمكنه- دعواي الشذوذ المشار إليه في قولي: (والمحفوظ...) ولكن هيهات هيهات!

وختاماً: فإني أريد أن أنبه القراء الكرام إلى أن ما نسبه الشيخ إلى ابن تيمية والذهبي وابن حبان أنهم صححوا الحديث، فهو غير صحيح، وإنما صححوه باللفظ المتفق عليه، فأما اللفظ المنكر فلا، وراجع "الضعيفة" لتتأكد من صحة ما أقول. انظر: "صحيح الأدب المفرد" (صـ٣٨٢).

لا أذكر الآن النقاش الذي دار بين الشيخ التويجري وبين الشيخ الجزائري، ولا داعي لذكره.

السؤال الرابع عشر: فضيلة الشيخ، ما هو لازم كلام بعض الفقهاء الذين يقولون: إن الإيمان عمل القلب واللسان وأن الأعمال ليست داخلة في مسمى الإيمان؟

الجواب: قد يأخذ وقتاً طويلاً، وقد لا يشترك معنا بعض الناس في فهم الجواب، في الدرس السابق اقتصرت على مذهب جمهور أهل السنة والجماعة وهو أن الإيمان اعتقاد في القلب وقول باللسان وعمل بالجوارح، وما نسبه السائل إلى الفقهاء ليس إلى جميع الفقهاء، هذا قول الحنفية على الأصح مذهب أبي حنيفة وأصحابه هم الذين يقولون: الإيمان إما مجرد التصديق أو التصديق والقول معاً وأن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان لذلك قيل لهم المرجئة، اعتبر عملهم هذا إرجاء، ولكن هذا الإرجاء إرجاء الفقهاء ليس كإرجاء علماء الكلام، معنى الإرجاء: اخروا الأعمال من الدخول في مسمى الإيمان، بمعنى قالوا: الإيمان لا يطلق على الأعمال ولكن الأعمال شرط للإيمان، لذلك

يرى بعضهم الاختلاف اختلاف لفظي شكلي[١] أي: لم يهملوا الأعمال أبو حنيفة وأصحابه، لم يهملوا إهمال مرجئة أهل الكلام ولكنهم جعلوا

---

[١] **قال الشيخ ابن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ **عند قول الطحاوي (والإيمان: هو ا لإقرار باللسان والتصديق بالجنان)**: (هذا التعريف فيه نظر وقصور والصواب الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر وقد ذكر الشارح ابن أبي العز جملة منها فراجعها إن شئت، وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً بل هو لفظي ومعنوي ويترتب عليه أحكام كثيرة يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة والله المستعان). انظر: "التعليق على حاشية ابن مانع على الطحاوية" (صـ٤٨).

وقال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ **عند قول الطحاوي (والإيمان: هو ا لإقرار باللسان والتصديق بالجنان)**: هذا مذهب الحنفية والماتريدية خلافاً للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم؛ فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق: العمل بالأركان.

وليس الخلاف بين المذهبين اختلافاً صورياً كما ذهب إليه الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ، بحجة أنهم جميعًا اتفقوا على: أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحاً، فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان =

يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعة ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك.

وقد ذكر الشارح طائفة طيبة منها: (ص٣٨٤-٣٨٧) [٣٤٢-٣٤٤]: ولكن الحنفية أصروا على القول بخلاف تلك الأدلة الصريحة في الزيادة والنقصان، وتكلفوا في تأويلها تكلفاً ظاهراً بل باطلاً.

ذكر الشارح (ص٣٨٥) [٣٤٢] نموذجًا منها، بل حكى عن أبي المعين النسفي أنه طعن في صحة الحديث: «**الإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً**...» مع احتجاج كل أئمة الحديث به، ومنهم: البخاري ومسلم في "صحيحيهما" وهو مخرج في "الصحيحة" (١٧٦٩). وما ذلك إلا: لأنه صريح في مخالفة مذهبهم.

ثم كيف يصح أن يكون الخلاف المذكور صورياً: وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أن يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصديق بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل **عليهم الصلاة والسلام** كيف وهم بناء على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم -مهما كان فاسقاً فاجراً- أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى بل يقول: أنا مؤمن حقًّا **والله** ﷻ **يقول:** ﴿**إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ۞ الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ۞ أولئك هم المؤمنون حقا**﴾ [سورة الأنفال:٢-٤] ﴿**ومن أصدق من الله قيلاً**﴾ [سورة النساء:٢٢].

وبناء على ذلك كله: اشتطوا في تعصبهم؛ فذكروا أن من استثنى في إيمانه فقد كفر، وفرعوا عليه: أنه لا يجوز للحنفي أن يتزوج بالمرأة الشافعية، وتسامح =

بعضهم -زعموا- فأجاز ذلك دون العكس، وعلل ذلك بقوله: تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب؛ وأعرف شخصًا من شيوخ الحنفية خطب ابنته رجل من شيوخ الشافعية فأبىٰ قائلا: ...لولا أنك شافعي، فهل بعد هذا مجال للشكِّ في أن الخلاف حقيقي؟

ومن شاء التوسع في هذه المسألة: فليرجع إلىٰ كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية "الإيمان" فإنه خير ما ألف في هذا الموضوع.اهـ انظر: "تعليق الألباني علىٰ الطحاوية" (صـ ٤٢-٤٣).

وقال الشيخ الفوزان: (خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في عمل الجوارح، العمل الظاهر كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون: إنه ليس من الإيمان وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة وإما شرط كمال وهذا قول غير صحيح كما عرفنا والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافا لفظياً، لأنهم يقولون أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان وهذا قول غير صحيح كما سبق، لأن الله سمىٰ الصلاة (إيماناً): ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: **وقوله:** ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ أي صلاتكم إلىٰ بيت المقدس قبل ذلك ما كان يضيع ثوابها عند الله وفي "الصحيح" من حديث أبي إسحاق السبيعي عن البراء قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس، فقال الناس ما حالهم في ذلك؟ **فأنزل الله تعالى:** ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ ورواه الترمذي عن ابن عباس وصححه.

=

الأعمال شرطاً للإيمان وليست داخلة في مسمىٰ الإيمان، أبو حنيفة وأصحابه من أهل السنة ولكن قولهم مخالف لجمهور أهل السنة أرجوا أن تفرقوا بين الأمرين لا يقال إن أبا حنيفة خالف أهل السنة ولكن قل خالفوا جمهور أهل السنة، وهم من أهل السنة خالفوا جمهورهم أي:

وقال ابن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أو سعيد بن جبي عن ابن عباس: ﴿**وما كان الله ليضيع إيمانكم**﴾ أي: بالقبلة الأولىٰ، وتصديقكم نبيكم واتباعه إلىٰ القبلة الأخرىٰ، أي: ليعطيكم أجرهما جميعًا. أي: صلاتكم إلىٰ بيت المقدس، سمىٰ الصلاة إيماناً وهي عمل.

وقال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان**».

متفق عليه، واللفظ لمسلم أخرجه في كتاب الإيمان باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان (برقم٣٥)، ولفظ البخاري: «...**وستون شعبة..**».

وهذه الشعب بعضها قول وبعضها اعتقاد وبعضها عمل: وسماها كلها إيمان، فقال: الإيمان بضع وسبعون شعبة، ولو كان شيئاً واحداً لم يتشعب).اهـ "**أسئلة وأجوبة حول الإيمان**".

قلت: ظهر مما تقدّم بما لا يدع مجالاً للشكِّ: أن خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء ليس بلفظي بل حقيقي جوهري.

أكثريتهم، الأكثرية كالأئمة الثلاثة وأصحابهم على أن الإيمان اعتقاد بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح وذكرنا الأدلة بالليلة الماضية آية سورة الأنفال وحديث شعب الإيمان لا تنسوا لا عودة ولا إعادة كما يقولون، هذا هو ملخص الخلاف، القول الراجح قول الجمهور.

ولازم هذا **(إن الإيمان عمل القلب واللسان وأن الأعمال ليست داخلة في مسمىٰ الإيمان)** أن الأعمال غير داخلة في مسمىٰ الإيمان خارجة عن مسمىٰ الإيمان ولكنها شرط في صحة الإيمان هذا لازم ذلك.

السؤال الخامس عشر: فضيلة الشيخ قلت: لا يقال الكمال للإنسان وإنما يقال الكمال النسبي أو البشري؟ وماذا تقول في قول الرسول صلى الله عليه وسلم: كمل من الرجال كثير. رواه البخاري، فهنا أطلق الكمال للرجل ولم يقل: نسبي أو بشري، بينوا لنا حفظكم الله؟

الجواب: أرجوا التأني في فهم الكلام دائماً، في الدرس الماضي أولا أطلق الكمال ثم أتىٰ بالكمال الإنساني، وكون الكمال كمال غير الله كمال نسبي وليس كمال مطلقاً لا يختلف فيه اثنان من أهل العلم أبداً حتىٰ العقل، من الذي له الكمال المطلق؟، الذي لا يتطرق إليه أي نقص بوجه من الوجوه، العلم المطلق والقدرة الباهرة والملك المطلق، الكمال

المطلق لله وحده هذا إجماع، والاستشهاد بالحديث في غير محله، لأن هذا مما علم من الدين بالضرورة، ولو جاء الإطلاق أحياناً في بعض النصوص هذا الإطلاق يقيد لما علم من الدين بالضرورة، فإن الكمال المطلق لله وحده، لذلك ينبغي لطلاب العلم التأني في فهم النصوص.

السؤال السادس عشر: فضيلة الشيخ: ما قولكم في قول إن لفظ (توكلت على الله ثم على فلان) لفظ شركي؟

الجواب: هذا الإطلاق لا ينبغي، التوكل اعتماد القلب، واعتماد القلب خاص بالله، لا يجوز للإنسان أن يعتمد بقلبه على أحد سوى الله، والقول: توكلت على الله ثم عليك خطأ لا ينبغي، فرق بين التوكل وبين التفويض، وقد تفوض إنساناً وتوكل إليه عمل، هذا فوضته فيما يقدر عليه وتقدر عليه أنت، تقول: أنا متكل عليك بعد الله في العمل الفلاني[1]، هذا الاتكال معناه التفويض أما الاعتماد القلبي لا يكون إلا

---

[1] **قال الشيخ محمد بن قاسم** في "حاشيته على الأصول الثلاثة" (صـ٣٨): والمباح: أن يوكل شخصاً بالنيابة في التصرف في أمور دنياه، لكن لا يقول توكلت عليه، بل وكلته، فإنه ولو وكله فلا بد أن يتوكل في ذلك على الله ﷻ وحده.

على الله، راجعوا فتح المجيد في هذه المسألة وتيسير العزيز الحميد[١] في باب التوكل، لذلك من الخطأ القول : توكلت على الله ثم عليك، على الله وحده.

---

[١] **قال الشيخ العلامة سليمان بن عبد الله آل الشيخ** رَحِمَهُ اللَّهُ: التوكل على غير الله قسمان:

أحدهما: التوكل في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله، كالذين يتوكلون على الأموات والطواغيت في رجاء مطالبهم من النصر والحفظ والرزق والشفاعة، فهذا شرك أكبر فإن هذه الأمور ونحوها لا يقدر عليها إلا الله تبارك وتعالى.

الثاني: التوكل في الأسباب الظاهرة العادية، كمن يتوكل على أمير أو سلطان، فيما جعله الله بيده من الرزق أو دفع الأذى ونحو ذلك. فهذا نوع شرك خفي.

والوكالة الجائزة: هي توكل الإنسان في فعل مقدور عليه.

ولكن ليس له أن يتوكل عليه وإن وكله، بل يتوكل على الله ويعتمد عليه في تيسير ما وكله فيه كما قرره شيخ الإسلام في "تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد" (صـ٤٩٧-٤٩٨)، وانظر: كتاب "فتح المجيد شرح كتاب التوحيد" (صـ٤١٣)، و"شرح الشرح العثيمين" المسمى "القول المفيد على كتاب التوحيد" (٢/ ١٩٠).

السؤال السابع عشر: فضيلة الشيخ هل يشتق من صفات الله ﷻ أسماء تسمى بها الناس وذلك بإضافة لفظ عبد على الصفات؟

الجواب:.... هذا ليس اشتقاق، عبد المحسن، عبد الرحمن، عبد الرحيم هذا إضافة العبد إلى الخالق [١]، الرحمن هو الله، المحسن هو الله من أسماء الله تعالى ليس في هذا شيء.

انتهى الوجه الأول من هذا الشريط.

---

[١] ما يضاف إلى الله على قسمين:

١ **إضافة الصفة إلى موصوفها**؛ كرحمة الله، وكلام الله، وعلم الله، ووجه الله ونحو ذلك وهذا هو الأصل في الإضافة.

٢ **إضافة المخلوق إلى خالقه**؛ وهذا الذي أشار إليه شيخنا في الجواب وهو إضافة تشريف.

تنبيه: الصفات لا يشتق منها أسماء بل هي تؤخذ من الأسماء؛ لأن باب الصفات أوسع من باب الأسماء؛ فكل اسم صفة لا العكس.

وإلى الوجه الثاني من الشريط المتقدم

السؤال الثامن عشر: فضيلة الشيخ أحسن الله إليك، ما وجه البدعة في الدعاء ببركة الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك في قول: اللهم إني أسألك بحبك لرسولك محمد صلى الله عليه وسلم؟

الجواب: نصحح صيغة السؤال فنجيب عليه، وأنا قلت في بحث التوسل، التوسل المشاع بين عامة المسلمين اليوم توسل مبتدع، وهو قولهم: اللهم إني أسألك بجاه نبيك وبجاه فلان وحرمة فلان وبركة فلان، هذا التوسل مبتدع ليس بشيء، يقول: ما وجه كونه مبتدعاً؟

وجه ذلك: لأنه غير وارد وغير ثابت، التوسل بالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وقع في حياته عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في قصة الاستسقاء، ووقع التوسل بالصالحين في عهد عمر في عام الرمادة[1]، فعمر هو الذي سمىٰ طلب الدعاء من الصالحين توسلاً سماه توسلاً، التوسل أنواع، نتكلم الآن علىٰ نوع واحد، التوسل بالصالحين هذا هو محل البحث، أما توسلك بأعمالك الصالحة يطول، نؤخر،

---

[1] انظر: "صحيح الأدب المفرد" لشيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٢٢١).

التوسل بالصالحين هذا وارد ثابت(١)، أما التوسل بذوات الصالحين وبجاه الصالحين غير وارد وليس معنىٰ ذلك النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ليس له جاه لا، من أنكر جاه النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يرتد انتبه، ما معنىٰ الجاه: **المكانة والمنزلة**، فرسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أعظم جاه من جميع الأنبياء والصالحين وأنتم تعلمون جاء ذكر الجاه لموسىٰ وعيسىٰ في كتابنا قال الله في موسىٰ: ﴿وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب:٦٩].

وقال في عيسىٰ: ﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [آل عمران:٤٥] فرسول الله إمامهم أعظم جاه من موسىٰ وعيسىٰ وغيرهما من أولي العزم، فرق بين إثبات الجاه والتوسل بالجاه، إثبات الجاه من الإيمان من شعب الإيمان، لأن معناه التوقير، توقير رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وتعظيمه التعظيم البشري النسبي أمر واجب، أما التوسل بالجاه يحتاج إلى إثبات، من يثبت لنا؟!

توسل أصحاب رسول الله ﷺ به أي: بدعائه لما أصيب أهل المدينة بالقحط الشديد بلغتنا اليوم بالجفاف الشديد، دخل أعرابي يوم الجمعة

---

(١) أي: بدعائهم.

ورسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يخطب خطبة الجمعة فمشى بين الصفوف إلى أن وصل تحت المنبر فرفع بصره إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال يا رسول الله - الأعرابي جريء عالي الصوت صريح - قال يا رسول الله: هلكت الأموال وانقطعت السبل ادعو الله يغيثنا، ما قال: أغثنا، قال: ادعوا الله يغيثنا، فقطع النبي ﷺ خطبة الجمعة ورفع يديه حتى ظهر بياض إبطيه، لأنهم ما كانوا يلبسون هذه الثياب، يلبسون البردة اليمانية إزار ورداء، إزار مزركش ورداء مزركش يسمى البردة اليمانية ويسمى الحلة، رفع يديه إلى أن ظهر بياض إبطيه: **اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا**، ثلاث مرات في رواية أنس، والحديث في

الصحيحين ليس في دقائق الأخبار[1]، في كتاب الاستسقاء، يقول أنس: لم يزد على ثلاث، فيقول: ليس بيننا وبين جبل السلع دار - جبل

---

[1] كتاب "دقائق الأخبار في وصف الجنة والنار" قيل: للسيوطي، وقيل: للغزالي، وقيل: لغيرهما؛ وهو كتاب مشتمل على كثير من القصص الغير ثابتة والأحاديث الموضوعة ولذا لزم التنبيه.

وأما ذكر الشيخ له في أثناء كلامه: فمن باب بيان صحة حديث أنس وأنه في "الصحيحين" وليس مأخوذاً من كتاب دقائق الأخبار أو غيره ممن لا يعتمد عليه =

السلع إن كنتم تعرفون المدينة أنتم خارجون من المدينة إلى الجامعة الإسلامية إلى سلطانة تمرون على جبل على يسارك هذا يسمى جبل السلع - يقول: خرجت سحابة صغيرة مثل الترس من خلف الجبل فارتفعت وتوسطت السماء فأمطرت حالاً، والنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على المنبر يدعو فيخطب، فانتهت الخطبة فقضيت الصلاة فخرجت الناس في المطر إلى بيوتهم يتوقعون أنه يقف هذه الليلة، واستمر المطر من الجمعة إلى الجمعة، علم من أعلام النبوة عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ففي الجمعة المقبلة يقول أنس: دخل أعرابي من الباب نفسه قيل له هل هو الأعرابي الأول؟ قال: لا أدري فمشى بين الصفوف ووقف تحت المنبر قال يا رسول الله: هلكت الأموال وانقطعت السبل فادعو الله يرفعها عنا، فجعل النبي ﷺ يقول: «**اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والضراب وبطون الأودية وبطون الشجر**»، يقول الراوي: كلما يشير النبي إلى جهة يقف المطر من هناك إلى أن وقف مرة واحدة، صلوا عليه، اللهم صل وبارك عليه مرة أخرى علم من أعلام النبوة وقف المطر وطلعت

في النقل وأن التوسل كان بدعاء الرسول الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حياته وليس بذاته الشريفه.

الشمس، وخرجت الناس يمشون في الشارع(١)، خذ هذه القصة تعال معنا إلى عام الرمادة في خلافة عمر، لم يحصل قحط مثله في آخر النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ولا في عهد أبي بكر، في عهد عمر وقع قحط وجفاف شديد كالذي وقع في عهد النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ انتبهوا هنا بيت القصيد فعمر كما تعلمون هو عمر لا يحتاج إلى التعريف أكثر من قولك هو عمر، ماذا فعل؟ هل ذهب إلى القبر الشريف يتوسل بذات النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، فالجسد الشريف محفوظ في القبر من حين أن دفن إلى يومنا هذا إلى أن يبعثه الله، وهو أول من يبعث لأن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء(٢) فجسد رسول الله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ محفوظ في كفنه كما هو حتى يبعثه الله، هل ذهب عمر الخليفة الثاني ليتوسل بذات النبي عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ وهو عند القبر؟ لا، وهل توسل بجاهه وهو يؤمن بجاهه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ إيماناً لا يخالطه شك؟ لا، قال القولة الثانية لذلك قلت لكم: بيت القصيد، جمع الناس في ميدان خارج المدينة للاستسقاء، قال: اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك

---

(١) متفق عليه من حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) يشير رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى ما أخرجه أحمد وأبو داود من حديث أوس بن أوس، انظر: "صحيح الجامع".

برسولك فتسقينا – لا تنس القصة – الآن نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، في الناس العباس بن عبد المطلب، قال للعباس: قم يا عباس[١] فادعو الله فقام العباس فدعا الله فأجاب الله دعوته فسقىٰ الله العباد والبلاد، اربط هذه القصة بتلك تخرج بنتيجة: إن معنىٰ التوسل بالصالحين التوصل بدعائهم لا بذواتهم ولا بجاههم، عند هذه القصة يقول الإمام ابن تيمة في رسالته العظيمة في هذا الباب "**القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة**": جهل كثير من الناس هذه المسألة، فلنتعلم معنىٰ التوسل بالصالحين معناه: طلب الدعاء من الصالح الحي حياة دنيوية ليقدر، لا من الصالح الميت الحي حياة برزخية، فرسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حياته البرزخية أفضل من حياة الشهداء الذين هم أحياء عند ربهم، وهل نالوا ما نالوا إلا باتباع النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، حياته أشرف من حياتهم لكن تلك حياة برزخية لا يعلم كنهها، هل نستفتي رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كما كان الصحابة يستفتوا؟ هل نسأله يصحح لنا الحديث؟ ترك هذه الأمور كلها للخلفاء لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي كل ما يتعلق بشؤون الحياة، لذلك يخطئ كثير من جمهور المسلمين في الغالب

---

[١] رواه البخاري من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

في خارج هذا البلد في مسألة التوسل والاستعانة فيخلطون، يستغيثون بغير الله فيسمون ذلك توسلاً، يقول: أغثني يا سيدي يا فلان يا بدوي أو حضري، إذا قلت له لماذا؟ يقول: هذا توسل بالصالحين ومن محبة الصالحين،

هؤلاء الذين ينكرون لا يحبون الصالحين، هذا ديدنهم جهل مركب، احمدوا الله الذي من عليكم بهذا الفهم حتىٰ استطعتم أن تفرقوا بين الاستغاثة وبين التوسل أمر خطير جداً الخلط بينهما، لأن الاستغاثة عبادة من أعظم أنواع الدعاء، «**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَة**» الاستغاثة دعاء المضطر ليس دعاء عادي، الاستغاثة دعاء العبد المضطر الذي فقد جميع الحيل إلا الالتجاء إلىٰ الله كالغريق، من يدعو؟ يقول يارب انقذني، له ينقذه إن شاء، قيض له من ينقذه، هذا هو الاستغاثة، الاستغاثة دعاء المضطر، نوع من أنواع العبادة أشد من الدعاء العادي وأبلغ من الدعاء العادي وأبلغ من الدعاء العادي فلنفهم جيدا.

تكملة للسؤال السابق: قول: بحبك لرسولك محمد صلى الله عليه وسلم؟

الجواب: اعكس تصب، بمعنىٰ لو قلت: اللهم إني أتوسل إليك، اللهم إني أسألك بمحبتي لرسولك محمد ﷺ واتباعي لسنته، توسل إلىٰ الله

بمحبة النبي إنما توسل إلى الله بمحبته هو، محبتك للنبي عمل، اتباعك للنبي عمل، هذا من باب التوسل إلى الله بالأعمال الصالحة، من أعظم الأعمال الصالحة، أما قولك: بمحبتك لرسولك، محبة الله لرسوله هل هو عمل؟ لا، لا معنى لذلك.

السؤال التاسع عشر: من قال: إن الله موجود في كل مكان عن جهل، فهل يعذر بهذا القول؟

الجواب: إن كان له شبهة يعذر، العذر بالجهل في أصول دينه إنما الجهل في الفروع لكن عند المحققين: الإنسان الذي لم يتبين له الهدى ولم يجد من يفرق له بين العقيدة الصحيحة والعقيدة المنحرفة، سمع من الناس يقولون: إن الله في كل مكان، فقال: نعم، وهو لا يدري أن هذا ضلال، يعذر بأن هذا غير جائز ويتنافى مع كمال الله تعالى، إن علم فأصر بعد ذلك لا عذر له، أما من أول وهلة لا نبادر إلى تكفيره بل يعذر حتى تقوم عليه الحجة(١).

---

(١) مسألة العذر بالجهل من المسائل الشائكة.

والحق: ما ذهب إليه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ، ويستدل على ذلك بحديث أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ**
=

رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا. قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ فَقَالَ لِلأَرْضِ أَدِّي مَا أَخَذْتِ. فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ فَقَالَ خَشْيَتُكَ يَا رَبِّ - أَوْ قَالَ - مَخَافَتُكَ. فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ». رواه مسلم بهذا اللفظ وهو عند البخاري من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: فَهَذَا الرجل اعْتقد أَن الله لَا يقدر على جمعه إِذا فعل ذَلِك أَو شكّ وَأَنه لَا يَبْعَثهُ وكل من هذَيْن الاعتقادين كفر يكفر من قَامَت عَلَيْهِ الْحجَّة لكنه كَانَ يجهل ذَلِك وَلم يبلغهُ الْعلم بِمَا يردهُ عَن جَهله وَكَانَ عِنْده إِيمَان بِالله وبأمره وَنَهْيه ووعده ووعيده فخاف من عِقَابه فغفر الله لَهُ بخشيته. "الاستقامة" (١/ ١٦٤).

وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية برئاسة الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: يختلف الحكم على الإنسان بأنه يعذر بالجهل في المسائل الدينية أو لا يعذر باختلاف البلاغ وعدمه، وباختلاف المسألة نفسها وضوحاً وخفاءً، وتفاوت مدارك الناس قوةً وضعفًا؛ فمن استغاث بأصحاب القبور دفعًا للضر أو كشفًا للكرب بُيِّن له أن ذلك شرك، وأقيمت عليه الحجة؛ أداء لواجب البلاغ، فإن أصر بعد البيان فهو مشرك يعامل في الدنيا معاملة الكافرين واستحق العذاب الأليم في الآخرة إذا مات على ذلك.

قال الله تعالى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ **وقال تعالى:** ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ **وقوله تعالى:** ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾.

=

وثبت عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ قال: «**والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار** ». رواه مسلم.

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على وجوب البيان وإقامة الحجة: قبل المؤاخذة، ومن عاش في بلاد يسمع فيها الدعوة إلى الإسلام وغيره ثم لا يؤمن ولا يطلب الحق من أهله فهو في حكم من بلغته الدعوة الإسلامية وأصر على الكفر.

ويشهد لذلك: عموم حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم، كما يشهد له ما قصه الله تعالى من نبأ قوم موسى إذ أضلهم السامري فعبدوا العجل وقد استخلف فيهم أخاه هارون عند ذهابه لمناجاة الله، فلما أنكر عليهم عبادة العجل قالوا: لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع إلينا موسى، فاستجابوا لداعي الشرك، وأبوا أن يستجيبوا لداعي التوحيد، فلم يعذرهم الله في استجابتهم لدعوة الشرك والتلبيس عليهم فيها لوجود الدعوة للتوحيد إلى جانبها مع قرب العهد بدعوة موسى إلى التوحيد.

ويشهد لذلك أيضًا: ما قصه الله من نبأ نقاش الشيطان لأهل النار وتخليه عنهم وبراءته منهم، **قال الله تعالى:** ﴿**وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ فلم يعذروا

بتصديقهم وعد الشيطان مع مزيد تلبيسه وتزيينه الشرك وإتباعهم لما سول لهم من الشرك لوقوعه إلى جانب وعد الله الحق بالثواب الجزيل لمن صدق وعده فاستجاب لتشريعه واتبع صراطه السوي.

ومن نظر في البلاد التي انتشر فيها الإسلام وجد من يعيش فيها يتجاذبه فريقان فريق يدعو إلى البدع على اختلاف أنواعها شركية وغير شركية، ويلبس على الناس ويزين لهم بدعته بما استطاع من أحاديث لا تصح وقصص عجيبة غريبة يوردها بأسلوب شيق جذاب.

وفريق يدعو إلى الحق والهدى، ويقيم على ذلك الأدلة من الكتاب والسنة، ويبين بطلان ما دعا إليه الفريق الآخر وما فيه من زيف، فكان في بلاغ هذا الفريق وبيانه الكفاية في إقامة الحجة وإن قل عددهم، فإن العبرة ببيان الحق بدليله لا بكثرة العدد.

فمن كان عاقلاً وعاش في مثل هذه البلاد واستطاع أن يعرف الحق من أهله إذا جد في طلبه وسلم من الهوى والعصبية، ولم يغتر بغنى الأغنياء ولا بسيادة الزعماء ولا بوجاهة الوجهاء ولا اختل ميزان تفكيره، وألغى عقله، وكان من الذين **قال الله فيهم:** ﴿إِنَّ اللهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا۝خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا۝يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولاَ۝وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلاَ۝رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾

أما من عاش في بلاد غير إسلامية ولم يسمع عن النبي ﷺ ولا عن القرآن والإسلام فهذا -على تقدير وجوده- حكمه حكم أهل الفترة:

=

يجب على علماء المسلمين أن يبلغوه شريعة الإسلام أصولاً وفروعاً إقامة للحجة وإعذاراً إليه، ويوم القيامة يعامل معاملة من لم يكلف في الدنيا لجنونه أو بلَهِه أو صغره وعدم تكليفه.

وأما ما يخفى من أحكام الشريعة من جهة الدلالة أو لتقابل الأدلة وتجاذبها فلا يقال لمن خالف فيه: آمن وكفر ولكن يقال: أصاب وأخطأ، فيعذر فيه من أخطأ ويؤجر فيه من أصاب الحق باجتهاده أجرين.

وهذا النوع مما يتفاوت فيه الناس باختلاف مداركهم ومعرفتهم باللغة العربية وترجمتها وسعة اطلاعهم على نصوص الشريعة كتاباً وسنة ومعرفة صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها ونحو ذلك.

وبذا يعلم: أنه لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عباد القبور أن يكفروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقام عليهم الحجة؛ لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة وهي اعتقادهم أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم.

والله ولي التوفيق.

ونسأله سبحانه أن يصلح أحوال المسلمين.

وأن يمنحهم الفقه في الدين، وأن يعيذنا وإياهم من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، ومن القول على الله سبحانه وعلى رسوله ﷺ بغير علم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

=

السؤال العشرون: فضيلة الشيخ: ما تقول فيمن يهون من دراسة علم التوحيد، ويقول: إن مشكلة العالم الإسلامي اليوم هم الحكام، أرجوا توضيح هذا لأنه من مشاكل الشباب؟

الجواب: والله إنها من المشاكل بل من الفتن، أيش الذي يربط الحكام بالعقيدة، ما الذي ربط الحكام بالعقيدة، دع الحكام في مكانهم، الحكام منعوك من دراسة العقيدة؟!!!

يعني معنىٰ ذلك بدلاً من أن نشتغل بالعقيدة نشتغل بالحكام، ماذا تفعل بالحكام؟ تقتلهم؟!! ماذا تعني؟ كلام فارغ، كلام لا معنىٰ له، كلام سفيه، ثم إطلاق مثل هذا الكلام وأنت في هذا البلد كلام خطير، هل حكام هذا البلد مشاكل؟ أليس حكام هذا البلد هم الذين قرروا لكم العقيدة ودعوكم إلىٰ دراسة العقيدة وألفوا لكم الكتب وتتعلمون تعلماً مجانياً، أين المشاكل؟! القضية قضية التنفير من العقيدة، مسألة فيها تداخل بين فكرة سياسية وبين تنفير الشباب من العقيدة لأن من درس العقيدة وتمكنت منه العقيدة لا يتدخل فيما لا يعنيه بل يدين الله بطاعته وطاعة رسوله وطاعة أولي الأمر، هؤلاء أصحاب العقيدة لئلا يبقىٰ الناس علىٰ هذا المنهج السليم منهج السلف الصالح الذي يؤخذ من

وبالله التوفيق.

وصلىٰ الله علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء:٥٩] يريدون أن يبعدوا الشباب من هذا المنهج بمثل هذه الدندنة وهذا التحليل هذا خطأ انتبهوا لمثل هذا؛ أسلوب خطير جداً فيه تلبيس، فيه دعوة إلى الفساد فيه دعوة إلى إبعاد عن دراسة العقيدة، العقيدة أساس، وبالغ بعضهم فقال العقيدة تعقد، يا سبحان الله !! هذا يُخشى على إيمانه الذي يقول إن العقيدة تعقد،

أيها الشباب الفتنة أقبلت عليكم وأنتم لا تدركون أنها فتنة، جاءت متقمصة بقميص السياسة والدعوة والغيرة، الغيرة المفتعلة كغيرة الخوارج مفتعلة غير صحيحة للفت أنظار الناس إلى هؤلاء كما فعلت الخوارج، تمسكوا بعقيدتكم وأنتم على خير وحافظوا على الصلة بينكم وبين حكامكم، ليس بينكم وبين حكامكم أي مشكلة، يسهرون في راحتكم، في تعليمكم، في نفعكم، أما تنظرون إلى هذه الجامعات العملاقة أما تفكرون في العلاج المجاني والتعليم المجاني وهذا الأمن المستتب، نعمة من الله، ادعوا الله لهم بمزيد التوفيق ولا تلتفتوا إلى مثل هذه الجعجعة، الله المستعان.

من شريط/ أسئلة حقوق الإنسان الوجه الأول

السؤال الحادي والعشرون: الفقرة الأولى: ما رأي الدين[١] ما حكم الشريعة في قرآءة القرآن على القبور؟

الجواب: قرآءة القرآن على القبور غير واردة ومن الأمور المبتدعة، زيارة القبور سنة والهدف من زيارة القبور تذكر الموت والدعاء للميت، لهذين السببين ولهذين الهدفين تزار القبور، وقد نهى رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن زيارة القبور في أول الإسلام عندما كانت قريب عهد بالجاهلية ولكن للأسف عادت الآن الجاهلية من حيث تعلق كثير من الناس بأصحاب القبور وخصوصاً من يسموهم بالصالحين ولما حسن إسلامهم وخالطت بشاشة الإيمان قلوبهم قال لهم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ أَلَا فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ**»[٢]، إذاً الهدف من زيارة القبور تذكر الآخرة والدعاء للميت، لا صلاة هناك

---

[١] **أولاً**: يصحح هذا التعبير، لا يقال ما رأي الدين، الدين لا يبدي رأياً إنما يسأل عن الحكم الشرعي حكم الدين، ما الحكم في كذا؟ التعبير برأي الدين من الأخطاء المنتشرة بين الناس (الجامي).

[٢] رواه مسلم من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولا قرآءة وإن زاد الزائر كما يحصل من بعض العوام عند من يظنون فيهم الصلاح دعاء الميت والاستغاثة به والشكوى إليه هذه الأمور شركية تحولت الزيارة من كونها زيارة شرعية إلى زيارة شركية وإن لم يطلب منه شيء ولم يدع ولم يستغيث به لكن تمسح بالقبر وقرأ عند القبر ظناً منه أن قراءة القرآن والصلاة عند القبر لهما فضيلة، هذه زيارة بدعية، هذه أقسام الزيارات.

الفقرة الثانية: هل يشعر الميت بمن يزوره في القبر؟

الجواب: لا نعلم بأن الميت يشعر بذلك وإن كان بعض أهل العلم قال بذلك بأنه يسمع السلام ويرد السلام الذي نعلمه حسب علمنا ورد في حق النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قوله: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللهُ عَلَيَّ رُوْحِي فَأَرُدُّ** عَلَيْهِ السَّلَامُ»[١] هذا ما نعتقد بأنه خاص برسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن الله يرد عليه روحه فيسمع سلام المسلم فيرد عَلَيْهِ السَّلَامُ والمسلم لا يسمع ومن عداه لا علم لي بذلك[٢].

---

[١] رواه مسلم من حديث أبي هريرة.

[٢] **مسألة سماع الموتى:**

=

قالت اللجنة الدائمة للإفتاء: الأصل عدم سماع الأموات كلام الأحياء، إلا ما ورد فيه النَّص، **لقول الله سبحانه** يخاطب نبيه ﷺ: ﴿**فإنك لا تسمع الموتى**﴾ الآية، **وقوله سبحانه:** ﴿**وما أنت بمسمع من في القبور**﴾.

وقال شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وخلاصة البحث والتحقيق: أن الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الحنفية وغيرهم -كما ستراه في الكتاب مبسوطاً-: **على أن الموتى لا يسمعون وأن هذا هو الأصل فإذا ثبت أنهم يسمعون في بعض الأحوال كما في حديث خفق النعال أو أن بعضهم سمع في وقت ما كما في حديث القليب فلا ينبغي أن يجعل ذلك أصلاً فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم كلا فإنها قضايا جزئية لا تشكل قاعدة كلية يعارض بها الأصل المذكور** بل الحق أنه يجب أن تستثني منه على قاعدة استثناء الأقل من الأكثر أو الخاص من العام كما هو المقرر في علم أصول الفقه.

ولذلك قال العلامة الآلوسي في "روح المعاني" بعد بحث مستفيض في هذه المسألة (٦/ ٤٥٥): والحق أن الموتى يسمعون في الجملة فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن رجب الحنبلي على ما سيأتي في "الرسالة" (ص٧٠) وما أحسن ما قاله ابن التين رَحِمَهُ اللَّهُ: (إن الموتى لا يسمعون بلا شك لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع **لقوله تعالى:** ﴿**إنا عرضنا الأمانة**﴾ الآية **وقوله:** ﴿**فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً**﴾ الآية). كما نقله المؤلف فيما يأتي (ص٧٢).

=

الفقرة الثالثة: توجد في بلادهم الطريقة التيجانية تابعين للشيخ أحمد التيجاني فعندهم طرق خاصة، من أورادهم صلاة الفاتح صيغة معينة يقولون فيه: (اللهم صلي وسلم على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق....) إلى آخر الصيغة الطويلة، يزعم صاحب "الفاس" [١] الذي هو في الأصل صاحب الطريقة إن هذه الصيغة كتمها رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن الصحابة، هذه الصيغة من عند الله إلى رسول الله

فإذا علمت أيها القارئ الكريم: أن الموتى لا يسمعون فقد تبين أنه لم يبق هناك مجال لمناداتهم من دون الله تعالى ولو بطلب ما كانوا قادرين عليه وهم أحياء كما تقدم بيانه في (ص١٦-٢١) بحكم كونهم لا يسمعون النداء، وأن مناداة من كان كذلك والطلب منه سخافة في العقل وضلال في الدين.

وصدق الله العظيم القائل في كتابه الكريم: ﴿ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون ۝ وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين﴾. [الأحقاف:٥-٦].

[١] قوله: "صاحب الفاس" حيث بدأت الطريقة التيجانية تأسيسها ونشاطها في مدينة فاس المغربية، حيث كان مقرها العام ثم صار له أتباع في شمال أفريقيا ومصر، فلسطين، الشام، الحجاز، السودان في دار فور، موريتانيا، السنغال ونيجريا.

عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ولكن كتمها وحفظها إلى أن وجد صاحب الفاس ثم ذهب رسول الله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بعد أن انتقل إلى الرفيق الأعلى ذهب إلى الفاس بالمغرب فأعطى هذه الطريقة لصاحب الفاس فزعموا أن هذه الصيغة المرة الواحدة منها تعدل ستة آلاف ختمة أي: بدلاً من أن يختم الإنسان المصحف ستة آلاف مرة عليه أن يقرأ صلاة الفاتح مرة واحدة، فيحددون لهذه الصيغة أجوراً عظيمة وهذا افتيات على الشارع وفرية مكشوفة لا يملك أحد بعد رسول الله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أن يقول : من قرأ كذا فله كذا ومن فعل كذا فعليه كذا، تحديد الأجر والعقوبة هذا خاص بصاحب الوحي[١]، أبو بكر لا يملك فضلاً عن غيره، لذلك هذه الصيغة فرية والدعايات التي حولها فرية، ثم هي دعاية ضد القرآن فيه صرف للناس عن القرآن لئلا يشتغلوا بكتاب الله تعالى ويشتغلوا بصلاة

---

[١] أما قول الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه وكذا إخباره عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص فهذا يعد من قبيل المرفوع من القول حكما، انظر: في بيان ذلك "نخبة الفكر" للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الفاتح، ولهم صيغة أخرى تسمى الجوهرة[١]، هكذا ابتدعوا بدعاً كثيرة وإن كانت جميع الطرق الصوفية مبتدعة ولكن التيجانية أشد وأخطر لأنها تصرف الناس عن كتاب الله تعالى، وعندهم غلوا في مشايخهم إلى درجة اعتقاد أن الشيخ يعلم ما في الصدور وهذه قاعدة صوفية عامة[٢]، يقول قائلهم: إن حضرت أمام نحوي فاحفظ لسانك لئلا تلحن، وإن حضرت بين يدي الشيخ فاحفظ ضميرك لئلا يطلع الشيخ على ما في ضميرك، هذا اعتقاد عام عند المتصوفة وهو اعتقاد باطل لأن فيه إثبات علم الغيب لغير الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل:٦٥] لذلك بالإيجاز هذه الطريقة باطلة كغيرها من طرق

---

(١) هذه الطريقة مسماة بـ"جوهرة الكمال" وهي عبارة عن صلاة على النبي ﷺ فتذكر (١٢) مرة في الصباح والمساء، ويزعمون كذا أنها من الوظائف التي أخذها التيجاني عن النبي ﷺ مع بقية الأذكار المبتدعة عندهم، ومما ورد في الصيغة المبتدعة (اللهم صل وسلم على عين الرحمة الربانية والياقوتة المتحققة الحائطة بمركز الفهوم والمعاني ونور الكوان المتكونة...).

(٢) **مما ورد في شروط الانضمام للطريقة التيجانية:**

السلامة من الانتقاد على الشيخ مطلقًا، ومنها: الاعتقاد في الشيخ وتصديقه في جميع أقواله فإنها مطابقة للكتاب والسنة.

الصوفية وهي أشد بطلانٍ وفيها كثير من الخرافات والشركيات، ننصح كل من ينتمي إلى طريقة من الطرق الصوفية أن يبتعد منها، مشايخ الصوفية يتاجرون بالدين لمصالحهم الخاصة فابتعدوا عنهم عليكم بملازمة الفقهاء الذين يعلمونكم دينكم وبالله التوفيق.

السؤال الثاني والعشرون: قلت: إن من شرب الخمر وهو معتقد حرمتها كفر كفراً دون كفر، مع أن المعلوم يكون مرتكباً كبيرة؟

الجواب: انتبه للإجابة أيها السائل، بعض الكبائر ورد في السنة الصحيحة تسميتها كفراً، وهذا ما يسمىٰ بكفر دون كفر، أي: يطلق عليها أنه كفر، ولكن كفر لا ينقل عن الملة، هذا معنىٰ كفر دون كفر، عندما تبتعدون عن المخططات التي أشرنا إليها وتدرس كتب العقيدة سوف تدرك أن هناك ظلم دون ظلم وكفر دون كفر وفسق دون فسق، أي: الكبائر التي لا تصل إلى الكفر البواح كقتل النفس وشرب الخمر وفاحشة الزنا والسرقة والنهب سمىٰ الشارع كفرا، وفهم أهل العلم من التوفيق بين النصوص أن هذا النوع من الكفر يسمىٰ كفراً عملياً لا كفر اعتقادي ويسمىٰ كفراً دون كفر، الكفر الاعتقادي هو الكفر الذي يخرج من الملة، فقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مثلا: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا**

يَضْرِبُ بَعْضُكُم بِرِقَابِ بَعْضٍ»[١]؛ إذا تقاتل المسلمون بسيوفهم وسلاحهم هذا القتال يسمىٰ كفراً أي: كفر دون كفر، كفر عملي،: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِيْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِيْنَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِيْنَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[٢]، المنفي هنا الإيمان الكامل أي: من ارتكب هذه الكبائر ناقص الإيمان وليس بمؤمن كامل، إذاً المنفي عنه الإيمان الكامل فكفره كفر دون كفر، فليفهم هذا، فهمك هذا يريحك في الجمع بين النصوص وفهم النصوص وفهم السلف الصالح.

---

(١) متفق عليه من حديث جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أقول: ومن ذلك:

- حديث: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»، متفق عليه من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- وحديث: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»، رواه الترمذي من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

- من ذلك أيضا **قوله تعالى:** ﴿**ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون**﴾ علىٰ ما سيأتي تفصيله.

السؤال الثالث والعشرون: الفقرة الأولى: ما حكم الدولة الإسلامية التي تحكم بالديمقراطية؟

الجواب: كل من حكم بغير حكم الله تعالى بغير الشريعة الإسلامية سواء كان ذلك ديمقراطية أو عادات سنون وسواليف وسنون أهل البادية أو أي حكم غير شرع الله تعالى فذلك كفر، لكن هل هو كفر عملي أو كفر اعتقادي؟ بعبارة أخرى: هل كفر بواح أو كفر دون كفر؟

من حكم بغير ما أنزل الله سواء الديمقراطية أو غيرها معتقداً أن ذلك أحسن وأليق وأنسب للناس هذا كافر كفراً بواحاً، وإن حكم بذلك معتقداً أنه مثل شرع الله كافر كفراً بواحاً، ومن حكم بذلك مستحلاً، أي: معتقداً أن ذلك حلال كافر كفراً بواحاً، أما من حكم بغير ما أنزل الله مجتهداً يريد أن يصدر الحكم بما أنزل الله فأخطأ، فحكم بغير ما أنزل الله؛ مأجور على اجتهاده ولا يؤاخذ فيما فعل لأنه اجتهد فأخطأ، انتبه لصورة أخرى مهمة: **(حكم بغير ما أنزل الله كالحكم الديمقراطي وغيره معتقداً أنه ظالم وأنه مخطئ وأن ذلك الحكم باطل)**.

هذا كفره كفر دون كفر ليس كفراً بواحاً؛ كفر عملي، لأنه لم يعتقد حل ذلك، ضربت لكم مثلاً بشارب الخمر الذي يشرب الخمر أو يسرق وهو يعتقد أن السرقة حرام وأن الخمر حرام لا يكفر كفراً

بواحاً، كفره دون كفر كما سبق قبل الآن قبل قليل وهكذا، وهذه التفاصيل بل أوسع منها تجدونها في كتيب صغير كما قلت فيما تقدم جمع تلك المسائل المهمة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ الذي كان مفتي هذه البلاد سابقاً والكتاب مطبوع[١] ومفيد جداً قد توجد فيه مسائل مهمة في ناحية الدستورية لا توجد في كثير من الكتب المطولات، ارجع إلى تلك الرسالة.

الفقرة الثانية: هذه الدولة الإسلامية التي تحكم بالديمقراطية هل الذنب على الحكومة أو على الشعب؟

الجواب: والشعب مسكين لا حيلة له، إنما الحكم ما سمعت أما من المذنب ومن غير المذنب دع هذا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ولكن الحكم ما سمعت.

من شريط/ الشورى أسئلة وأجوبة

السؤال الرابع والعشرون: ما حكم حب الكفار..... وكيف يوجه....؟

الجواب: هذا السؤال ينبغي أن يفهم، ينبغي أن يفرق بين حب الكفار وبين التعامل مع الكفار، حب الكفار وولاؤهم حرام وقد يؤدي إلى

---

[١] والذي هو بعنوان "تحكيم القوانين".

الكفر لكن التعامل مع الكفار شيء واقع في تاريخنا وقد كان في المدينة النبوية يوجد منافقون واليهود؛ وهل النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والصحابة يتعاملون معهم أم لا؟ أكثر أولئك منهم الصاغة ومنهم الحدادون، المسلمون يتعاملون معهم في البيع والشراء وفي أن يصنعوا لهم ما يحتاجون من الحلي وغير ذلك، قد يقرضون ويستقرضون منهم حتىٰ النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ[1]، والتعامل معهم والاستعانة بأسلحتهم والاستعانة بخبرتهم والاستعانة بذواتهم عند الحاجة والاضطرار أمر مشروع قديماً وحديثاً ولا ينكر ذلك إلا جاهل.

السؤال الخامس والعشرون: هل لله جل وعلا قدم أم قدمان، إذا كان الجواب بنعم فما هو الدليل وإن كان الجواب بلا فماذا يحمل عليه الأثر الموقوف على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو أن الكرسي موضع القدمين[2] ؟

الجواب: السائل سأل فأجاب علىٰ الجواب، ذكْره أثر ابن عباس جواب لسؤاله، أما في الحديث الصحيح جاء ذكر القدم بدون ذكر العدد:

---

[1] جاء في البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعًا من شعير.

[2] **قال شيخنا الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ: صحيح موقوفًا، انظر: "شرح العقيدة الطحاوية" بتحقيقه رَحِمَهُ اللَّهُ، (صـ٣١١).

«حَتَّىٰ يَضَعُ الجَبَّارُ قَدَمَهُ تَقُولُ: النَّارُ هَلْ مِنْ مَزِيْدٍ»، «حَتَّىٰ يَضَعُ الجَبَّارُ عَلَيْهَا قَدَمَهُ»(١) وفي لفظ: «رِجْلَهُ»(٢) وهذا اللفظ ليس نصًّا في العدد جنس، فإذا جاء السنة أو أثر يعطىٰ حكم الرفع فبين ذلك يؤخذ ويعتبر تفسيراً لما أجمل والله أعلم.

(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وجاء أيضًا من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) لفظة: (قدمه) أو (رجله) مفرد مضاف فيعم فلا ينافي التثنية.

من شريط/منزلة النصيحة في الإسلام

السؤال السادس والعشرون: حول الجهمية والمعتزلة[١] ؟

الجواب: الجهمية فرقة من فرق أهل الكلام، هذه الفرقة من صفاتها ينفون عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جميع الأسماء والصفات، لا يصفون الله بالعلم والإرادة والقدرة والسمع وبأي صفة من صفات الكمال التي وصف بها نفسه ووصفه بها رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يجردون رب العالمين ويعطلونه

---

[١] قد يطلق على المعتزلة جهمية ذلك أن الجهمية سبقت المعتزلة في الظهور واشتهرت ببعض آرائها، إلا أن سبقها للمعتزلة سبق قريب، ثم لما خرجت المعتزلة كانت قد وافقت الجهمية في مسائل كثيرة.

- منها: نفي الرؤية والصفات وخلق الكلام، فكان توافق الفريقين جعلهما كالفرقة الواحدة وبما أن الجهمية أسبق ومسائلها أكثر وبعض مسائل المعتزلة مأخوذة منها، لذا أصبح يطلق على كل معتزلي جهمي ولا يطلق على جهمي معتزلي، ولذا أطلق أئمة الأثر لفظ الجهمية على المعتزلة. نقلا من "المعتزلة وأصولهم الخمسة" لعواد المعتق (صـ٢٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ:... فكل معتزلي جهمي وليس كل جهمي معتزلياً؛ لأن جهماً أشد تعطيلاً لنفيه الأسماء والصفات... "منهاج السنة النبوية" (١/ ٢٥٦).

من جميع الصفات، يتبعون رجلاً يقال له الجهم بن صفوان، هذه الفرقة خارجة من الفرق الثلاث والسبعين، أي فرقة مارقة عن الإسلام هذا محل إجماع بين أتباع السلف[١]، أما المعتزلة والأشاعرة والماتريدية هذه الفرق تورع أتباع السلف من تكفيرهم، بل حكم شيخ الإسلام للأشاعرة بأنهم من أقرب طوائف أهل الكلام إلى منهج السلف[٢]، أقرب، لأنهم فرقوا بين الصفات بينما نفت المعتزلة جميع الصفات وأثبتوا الأسماء على خلاف الجهمية، فالأشاعرة فرقوا بين الصفات بالنفي والإثبات وهم أقرب لذلك، هذا الفرق،

---

[١] انظر: في ذلك "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ج١٧ص٤٤٧).

وقد قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "نونيته" أن خمسمائة عالم من علماء المسلمين حكم بكفرهم. حيث قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

ولقد تقلّد كفرهم خمسون في عشر من العلماء في البلدان

[٢] انظر: في ذلك "بيان تلبيس الجهمية" (٥/ ٥٣٨).

أعود فأقول: الخوض فيها وفي تفاصيلها ينبغي أن يكون بين طلاب العلم الدارسين لأن العقيدة الإسلامية بالجملة واجب كل مسلم، أما التفصيل ومعرفة الشبه ومعرفة الفرق وآراء الفرق والقدرة على رد الشبه هذا فرض كفاية على العلماء، والعامي يكفي أن يعلم ويؤمن بأن الله موصوف بجميع الكمالات منزه عن جميع النقائص ويؤمن بالقضاء والقدر ويؤمن بأن الله يدعى من فوق ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك:١٦]، ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥] يؤمن بأن الله بذاته فوق جميع مخلوقاته وهو معنا بعلمه وسمعه وتدبيره وجميع معاني الربوبية، يؤمن العامي هذا الإيمان الإجمالي، كما سأل النبي ﷺ تلك الجارية التي كان يريد مولاها أن يعتقها سألها ليتأكد من إيمانها قال لها: «**أَيْنَ الله؟**» قالت: في السماء، قال لها: «**مَنْ أَنَا؟**» قالت: رسول الله، قال لمولاها: «**اعْتِقْهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**»[(١)]، أي: يكفي الإيمان الإجمالي بالنسبة لعوام المسلمين، أما الخوض في التفاصيل ومعرفة الشبه والقدرة على رد الشبه فرض كفاية كما قلت.

---

(١) رواه مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي.

السؤال السابع والعشرون: يقول بعضهم: كتب العقيدة ينبغي أن تصاغ الآن صياغة جديدة؟

الجواب: وقد سمعنا من يقول وهو يسخر من بعض الطلاب الذين يدرسون عندنا الأصول الثلاثة يقف لهم على الباب وهم خارجون فيقول لهم: إلى متى تقولون: اعلم رحمك الله، إلى متى؟!! وسمعنا من يقول: بأن كتاب التوحيد لا يصلح في هذا الوقت، هذه الكلمات المسمومة الغرض منها النيل من العقيدة، لا الكتب لذاتها، استثقلوا العقيدة، ولم يستطيعوا أن يقولوا إن العقيدة لا تصلح لكن استطاعوا أن يقولوا إن كتب العقيدة يجب أن تصاغ صياغة جديدة، من يصوغها؟ محمد سرور، من الذي يصوغها؟ بأي أسلوب؟ العقيدة ليست لا كما يقول الترابي، ليست مرتبطة بالظروف، العقيدة لا تتجدد، العقيدة هي هي، هذه الكتب المؤلفة في العقيدة كتب دفاعية، فسلفنا المصحف هو كتاب العقيدة عندهم، قبل عهد الإمام أحمد لا تعرف كتب تدرس في العقيدة والتوحيد، يأخذون من الكتاب والسنة؛ ولما تفرقت الأمة وخرجت المعتزلة والأشاعرة وغيرهم أُلّفت هذه الكتب دفاعاً، كلها كتب دفاعية لحماية التوحيد والعقيدة، أما كونها تصاغ صياغة وهي هي

دون أن تغير العقيدة لا بأس، إذا كتب الكتاب المعاصرون ولخص، كما فعل ذلك فضيلة الدكتور الفوزان ولخص بعض الكتب وكذلك الشيخ ابن عثيمين، هذا تلخيص جيد وتقريب للعقيدة بالأسلوب السهل إلى الشباب، لابأس من هذا، بل يؤجرون على ذلك.

شريط/ العقيدة أولا لو كانوا يعملون

السؤال الثامن والعشرون: حول ابن عربي؟

الجواب: ابن عربي[١] بدون ال بدون تعريف، وهناك ابن العربي بالتعريف، ابن العربي المعروف عالم سني مالكي وإن كان لا يخلو من

---

[١] محي الدين (مميت الدين) رأس الكفر والزنادقة صاحب "فصوص الحكم" و"الفتوحات" وهو الملقب عند مريديه بـالشيخ الأكبر وخاتم الأولياء وهو رئيس مدرسة وحدة الوجود، ولد بالأندلس ورحل إلى مصر وحج وزار بغداد واستقر في دمشق حيث مات ودفن فيها، وله فيها قبر يزار ويعبد من دون الله تعالى. "موسوعة الفرق والمذاهب" للحربي (صـ١٠٥).

تأويل بعض الصفات ولكنه لا يعد من المبتدعة(١)، وفرق بينه وبين ابن عربي المنكّر، ابن عربي هذا هو رئيس وحدة الوجود، ووحدة الوجود: فرقة تنتهي إليها المتصوفة أي: إن المتصوفة العادية المنتشرين بين المسلمين اليوم من الطرق الصوفية كالقادرية(٢)، والتيجانية(٣)

---

(١) **ابن العربي المالكي:** هو القاضي محمد بن عبد الله العربي المعافري ولد في إشبيلية (في يوم الخميس٢٢شعبان٤٦٨هـ)، وتوفي مدينة فاس (٥٤٣هـ)، وهو صاحب كتاب "العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ" وقد نحىٰ رَحِمَهُ ٱللَّهُ منحىٰ الأشاعرة كما في عواصمه فأول مثلاً اليد بالقدرة والأصابع كناية عن التصرف في الأمور الخفية واليمين بالشرف، **عفا الله عنه**.

(٢) **تنسب إلىٰ عبد القادر الجيلاني** -وهو برئ منهم ومن بدعهم وضلالاتهم- من أوراد هذه الطريقة حزب اسمه غريب حيث يسمون هذا الحزب باسم حزب الملح، ويقولون فيه: محن محن وحبح حم لا ينصرون، فيعتقدون أن من قرأه صباحًا ومساءً ثلاث مرات لا يضره شيء بإذن الله، عياذًا بالله من هذا الضلال. "موسوعة الفرق والمذاهب" للحربي (صـ١٢٥).

(٣) **التيجانية:** تنسب إلىٰ رجل يقال له: أبو العباس أحمد بن محمد بن المختار التيجاني، ولد سنة (١٥٠هـ) بقرية: عين ماضي، التي وفد إليها جده محمد، أخذ الطرق الصوفية عن عدد من مشايخ الصوفية، وانتهت رحلاته إلىٰ أبي صيفون، وهناك زعم أنه قد جاءه النبي ﷺ يقظة لا مناماً، وأنه أذن له في تربية الخلق علىٰ =

المرغنية[١] والأحمدية[٢]، وغيرها كلها تصبو لتصل إلى ما وصل إليه ابن عربي، ابن عربي إلى أي شيء وصل؟ إلى التحلل من الإسلام والخروج على ما جاء محمد رسول الله ﷺ وادعاء أنه قد استغنى عن الشريعة

العموم والإطلاق، وأخذ عنه الطريقة الصوفية مشافهة، وقد تعلم منه صلاة تسمى صلاة الفاتح لما أغلق ولفظها: **اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق، ناصر الحق بالحق الهادي إلى صراطك المستقيم، وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم.**

ومن قرأ هذا الورد مرة واحدة كأنه قرأ القرآن ستة آلاف مرة. "الطائفة" (١١صـ٥)، و"موسوعة الفرق والمذاهب" للحربي (صـ١١١).

(١) **أسسها محمد بن عثمان المرغني السوداني**، ومن عقائده: القول بوحدة الوجود، وتفضيل الولي على النبي، والاستسقاء من الله مباشرة، وادعى أنه خاتم الأولياء، وكان في القرن الثالث عشر، ويطلق على هذه الطريقة بالختمية.

(٢) **تسمى الأحمدية** وتسمى: القاديانية، طائفة تنسب إلى رجل يقال له: غلام أحمد بن غلام مرتضى ابن عطاء محمد القادياني، ولد في قرية قاديان إحدى قرى البنجاب الهندية عام (١٨٤٠م)، وهذه الفرقة تربطها بالباطنية الإسماعيلية أوثق روابط الاعتقاد، وقد زعم أنه مجدد ثم زعم أنه المهدي المنتظر، ثم ادعى أنه المسيح الموعود، ثم ادعى بعدها النبوة، وتوفي بعد أن أنهكته الأمراض في بيت الخلاء (في يوم ٢٦مايو١٩٠٨م). "الأديان والفرق والمذاهب المعاصرة" (صـ٦٨) فما بعدها.

بالحقيقة وقسم الدين إلى شريعة وحقيقة، الشريعة: ما جاء به رسول الله واشتمل عليه كتاب الله، والحقيقة في زعمهم وأمثال تلك المزاعم التي يزعمون أنهم يأخذون من اللوح المحفوظ مباشرة دون حاجة إلى رسول الله ﷺ، أي: مستغنون عن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يسمون هذه هي الحقيقة ويسمون علم الباطن، مجرد هذا الاعتقاد أي: اعتقاد أن لأحد أن يستغني يوما (ما) عن الدين الذي جاء به رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مجرد هذا الاعتقاد ردة عن الإسلام ذلك يتنافى مع قول أشهد أن محمداً رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، من يؤمن أن ممتدح رسول الله يجب أن يأخذ علمه ومعرفته وإيمانه مما جاء به رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أما من اعتقد أنه شق له طريقاً آخر إلى الله من غير أن يمر على طريق رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وأنه يستغني عن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فهو مرتد كافر.

الطالب الذي سألني يقول: من أهل العلم من كفره، ومنهم من توقف فيه؟

الجواب: في مثل هذا تنظر إلى القاعدة لا تنظر إلى قول قائل، القاعدة ماهي؟ الإيمان برسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ما معنى الإيمان برسول الله ﷺ؟

تصديقه فيما أخبر والانتهاء عما نهىٰ عنه وزجر وأن تعبد الله بما جاء به وأن لا تعبد الله بغير ما جاء به أي: لا تدعي الاستغناء عن رسول الله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في عقيدتك وعبادتك، ومن زعم الاستغناء نقض هذا الزعم وهذا الاعتقاد نقض قوله أشهد أن محمداً رسول الله، إذاً عقيدة ابن عربي تناقض أشهد أن محمداً رسول الله فإذا انتقض هذا الجزء من الشهادة انتقض الجزء الأول أشهد أن لا إله إلا الله، لأن الشهادتين وإن كنا نسمي شهادتين لكنها بمثابة شهادة واحدة أي: إن الجزء الأول أشهد أن لا إله إلا الله لا يغني عن الجزء الثاني لابد من صحة الإيمان: أن تجمع بين الجزئين وبين المعنيين إفراد الله بالعبادة وتجريد المتابعة لرسول الله ﷺ لذلك أتىٰ ابن عربي كما يقول تقي الدين ابن تيمية بما لم يأت به مشركوا قريش لأن مشركي قريش لم يدّع واحد منهم أبو لهب أو أبو جهل أنه مثل الله فضلاً من أن يدعي أنه هو الله؛ وابن عربي ادعىٰ أنه هو الله، **فيقول: ما في الجبة إلا الله**، الذي في جبة ابن عربي هو الله لأن الله اتحد معه، ابن عربي هو القائل:

وما الكلب والخنزير إلا إلهنا... وما الله إلا راهب في كنيسته.

وابن عربي هو القائل:

الرب عبد والعبد رب... ياليت شعري من المكلف.

اتحدت الدنيا كلها، من دين ابن عربي نفي الاثنينية أي: الوحدة الكاملة، الوجود كله وحدة واحدة لا اثنينية في الوجود، وهل هذا يتفق مع أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟ لا، إذاً ابن عربي كافر مرتد، ومن أراد من باب ليطمئن قلبي أن يطلع على نُقُول ابن عربي؛ عليه أن يبدأ أولا بكتاب: "**هذه هي الصوفية**" للشيخ عبد الرحمن الوكيل المصري، ومنه ينتقل إلى كتاب "**مصرع التصوف**" للبقاعي، من علماء القرن السابع الهجري وإذا شبع من هذه النُقُول وأراد أن يطلع على المراجع الأصلية لهم، له أن يقرأ في الفتوحات المكية لابن عربي، وفصوص الحكم له، بعد قرآءة هذه الكتب يضطر اضطرارا دون أن يسأل أحداً بأن يحكم عليه بأنه مرتد ردة إذا مات عليها فهو من أهل النار والجنة عليه حرام، ونحن لم نعلم بأنه تاب، وآخر من ناقشه وكتب عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ الذي ناقش جميع الفرق وحكم على جميع الفرق بما تستحق فأشبع الموضوع، هذا هو ابن عربي، وإذا توقف بعض أهل العلم في أمره إنه يعذر لعله لم يطلع على حقيقة حاله والله أعلم.

السؤال التاسع والعشرون: حول أبي محمد ابن حزم الأندلسي رَحِمَهُ اللَّهُ ؟

الجواب: هو العالم الجليل المحدث الكبير الأصولي المضطرب في عقيدته بينما يضطرب أحياناً في عقيدة الأشاعرة وأحياناً في عقيدة الاعتزال وأحياناً في عقيدة أهل السنة والجماعة، يفعل كل ذلك ابن حزم بحثاً عن الحقيقة كما يعلم ذلك من درس مقدمة المحلى تجد الرجل يحرص كل الحرص أن يستدل بالكتاب والسنة على ما يعتقد قد يصيب وقد يخطئ ولم يوفق أستاذاً سلفياً يوجهه بل كان علمه من بطون الكتب ومن فكره وذكائه، لذلك ننصح بهذه المناسبة بعض الشباب الذين يريدون أن يعتمدوا على الكتب وعلى ذكائهم وفطنتهم ويحاولون الاستغناء عن المشايخ والمدرسين إنهم يخطئون[١] ويخشى أن يقعوا فيما

---

[١] وما أشار إليه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ هو عين الصواب؛ فقد ابتلينا في هذا الزمان بأناس طالعوا شيئاً من الكتب دون الرجوع والدراسة على أيدي العلماء فتخبطوا خبط عشواء، ولذا ذم السلف رضوان الله عليهم هذه الطريقة فقد قال ﷺ: **«إنما العلم بالتعلم، وإنما الحلم بالتحلم، ومن يتحر الخير يعطه ومن يتق الشر يوقه»**.

الحديث حسنه شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح الجامع" عن أبي هريرة عند الدارقطني.

=

قال ابن حجر معلقا على هذا الحديث «إنما العلم بالتعلم» قال: والمعنى ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ من الأنبياء وورثتهم على سبيل التعلم. "فتح الباري" (١/ ١٩).

ويروى عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قال**: (لابد للناس من معلّم يعلم أولادهم ولولا ذلك لكان الناس أميين). "إعداد المعلم" (١٧).

قال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (من فقه الرجل ممشاه ومدخله ومخرجه مع أهل العلم). "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (١٥٥).

وقال الأوزاعي رَحِمَهُ اللَّهُ: (كان هذا العلم شيئاً شريفاً إذ كان من أفواه الرجال يتلقونه ويتذاكرونه فلما صار في الكتب ذهب نوره وصار إلى غير أهله). "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (٦٥).

قال الشعبي: جالسوا العلماء، فإنهم إن أحسنتم حمدوكم، وإن أسأتم تأولوا لكم وعذروكم، وإن أخطأتم لم يعنفوكم، وإن جهلتم علموكم وإن شهدوا لكم نفعوكم. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (١٥٨).

قال ميمون بن مهران: وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (٤٧).

قال وكيع رَحِمَهُ اللَّهُ: ولا بد للمتفقه من أستاذ يدرس عليه ويرجع في تفسير ما أشكل إليه ويتعرف منه طرق الاجتهاد وما يفرق به بين الصحة والفساد. "نصيحة أهل الحديث" (١/ ٤٢).

=

وقع فيه ابن حزم لأن ابن حزم مع علمه الكثير واطلاعه الواسع لم يوفق في باب العقيدة كما وفق في باب الدعوة إلى تجريد المتابعة لرسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ومحاربة التقليد الأعمى في هذا الباب قلّ نظيره، ولكنه في باب الأسماء والصفات تخبط ابن حزم خبط الناقة العشواء، يصعد فينزل ولم يهتد إلى الصواب، ومن ذلكم ينكر ابن حزم أن يقال: صفة

وقال أبو حنيفة: الحكايات عن العلماء ومجالستهم أحب إلي من كثير من الفقه، لأنها آداب القوم وأخلاقهم. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (١٥٥).

قال إبراهيم بن حبيب بن الشهيد: قال لي أبي: يا بني ايت الفقهاء وتعلم منهم وخذ من أدبهم وأخلاقهم وهديهم فإن ذلك أحب إلي من كثير من الحديث. "الجامع لأخلاق الراوي" (١/ ٨٠).

قال إبراهيم بن داود البغدادي: يا بني اقترب من الفقهاء وتعلم تكن من العلماء. "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (٨٨).

وقال بعضهم كما في "صحيح جامع بيان العلم وفضله" (٩٨):

عليك بأهل العلم فارغب إليهم يفيدوك علماً كي تكون عليماً

قال أبو حمزة الزيات: قال لي أبي دع المصحف وتلق من أفواه الرجال.

قال الوليد بن مسلم: لا تأخذوا العلم من الصحفيين ولا تقرؤوا القرآن على المصحفين، إلا من سمعه من الرجال وقرأ على الرجال. "تهذيب الكمال" (١٣/ ٩٨).

الله وإنما يقال الأسماء الحسنىٰ أما الصفة فيرىٰ أنه غير واردة في الكتاب والسنة ولم يطلع أبو محمد علىٰ ما ورد في قصة سورة الإخلاص التي وردت في السنة أنها صفة الله، في قصة الرجل الذي كان يصلي وبعد أن يقرأ بفاتحة الكتاب وسورة أو ما تيسر من القرآن يختم ذلك بقراءة سورة الإخلاص، فشكاه الناس إلىٰ رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فقال: إنما يفعل ذلك لأنه يحب هذه السورة لأنها صفة الله [١] ؛ فهذا دليل علىٰ إثبات لفظ الصفة في حق الله تعالىٰ، هذا الذي عليه السلف والخلف قاطبة وأنكر ذلك ابن حزم وشدد في ذلك، ومن ذلكم أيضا من الأمثلة: فهمه رَحِمَهُ اللَّهُ: وأنا أقول رَحِمَهُ اللَّهُ وكثير من الناس ينكرون الترحم عليه وأنا أترحم عليه فأقول: قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: إن قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **«إِنَّ لله تِسْعةً وَتِسْعِيْنَ اسْمًا، مِائَة إِلَّا وَاحِدَة، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»**[٢].

فهم ابن حزم من هذا الحديث أن أسماء الله منحصرة في هذا العدد خلاف ما كان عليه علماء أهل السنة قاطبة وإن كان قد شذ وخالف

---

[١] يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلىٰ الحديث المتفق عليه من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

[٢] متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بعضهم كما فعل هو استدلالاً منهم بالحديث الصحيح: «**اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوِ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ**[١]....» إلى آخر الدعاء.

هذا الحديث وهذا الدعاء دل على أن من أسماء الله تعالى ما لا يعلمه إلا الله، إذاً الحديث الذي فيه ذكر تسعة وتسعين معناه: إن لهذا العدد ميزة أن من حفظها وعرف معناها وعمل بمقتضاها وتعبد الله بها يدخل الجنة بخلاف الأسماء الأخرى، وهناك أسماء لا يعلمها إلا الله، هذا الذي فهمه علماء أهل السنة، وابن حزم في هذا المقام تشدد أكثر من اللازم فقال: قال رسول الله ﷺ: «**مِائَةَ إِلَّا وَاحِدَةً**»، من زاد اسماً واحداً وقال مائة فقد كذّب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فهو كافر[٢]، هكذا

---

(١) رواه أحمد في "المسند" من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيح الترغيب والترهيب".

(٢) **قال ابن حزم:** لأنه لو جاز أن يكون له اسم زائداً على العدد المذكور لزم أن يكون له مائة اسم فيبطل قوله مائة إلا واحداً.

قال الحافظ ابن حجر معلقًا على **كلام ابن حزم**: وهذا الذي قاله ليس بحجة على ما تقدم؛ لأن الحصر المذكور عندهم باعتبار الوعد الحاصل لمن أحصاها، فمن =

قطع خط الرجعة كما يقولون وهذا التشدد هو الذي جعل كثيراً من طلبة العلم يسيئون به الظن إلى درجة أنهم لا يرون الترحم عليه، وأنا أقول مستأنساً بما ذهب إليه تقي الدين ابن تيمية أن كثيراً من الفضلاء ومن العلماء قد أخطئوا في باب الأسماء والصفات مجتهدين ولهم جهود كبيرة في خدمة الدين وفي خدمة السنة وأنهم يعذرون لأنهم اجتهدوا في فهم النصوص فأخطئوا وأنهم وقعوا فيما وقعوا فيه بحسن نية بمحاولة العمل بالكتاب والسنة لا بمحاولة الخروج على الكتاب والسنة، فرق بينهم وبين الجهمية، أما الجهمية فيرون: إن الواجب الاكتفاء بالدليل العقلي ولا يجوز الاعتماد على الدليل النقلي من الكتاب والسنة، وإنما تذكر أولاً الكتاب والسنة من باب الاستئناس لا من باب الاعتماد عليها، إذاً فرق بين من يخطئ وهو يحاول الاستدلال بالكتاب والسنة والعمل بهما وبين من يعرض عن الكتاب والسنة ويخرج عليهما، يجب أن نفرق بينهما، وابن حزم من الذين أخطئوا وهم يحاولون العمل بالكتاب والسنة والاستدلال بهما في باب الأسماء والصفات ولم يدع

ادعى على أن الوعد لمن أحصى زائدا على ذلك أخطأ، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون هناك اسم زائد. "فتح الباري" (١٨/ ٢١٥).

الاستغناء بالدليل العقلي، وما قيل في ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقال في الإمام النووي والحافظ ابن حجر وفي البيهقي وكثير من علماء الحديث الذين تأثروا بالبيئة التي نشئوا فيها فوقعوا في تأويل بعض النصوص رحمهم الله فتقبل الله منهم مجهودهم وخدمتهم للسنة فيرجىٰ أن يعذروا، هذا هو المذهب المختار الذي اختاره تقي الدين ابن تيمية وهو الخبير بهذه الطوائف لأنه في القرن السابع الهجري ظهر فجأة ووجد هذه الفرق مجتمعة فهاجمهم كلهم وصدع بالحق وانتصر لمنهج السلف فأُذي في ذلك وجدد عقيدة السلف، ومع ذلك كله يعذر أمثال هؤلاء؛ وفيما اعتقد الحق معه يعذر هؤلاء ويترحم عليهم وبالله التوفيق.

السؤال الثلاثون: حول المولد[١] ؟

الجواب: هذا السؤال ابن الوقت، ولد في وقته ينبغي التحدث عنه، لما سألت الحضور عن المولد؟ قال بعضهم: بدعة بدون تردد، ومنهم من قال المولد[٢]، والخلف لفظي وليس بجوهري، أي: أن الشباب

---

[١] انظر: كتاب "رسائل في حكم الاحتفال بالمولد النبوي" ويقع في مجلدين، لمجموعة من العملماء.

[٢] ما أكمل الشيخ الكلام، وسياقه أن يقال: لا أصل له.

المستقيمين الملتزمين يرون أي عمل أحدث في الدين ولا أصل له أنه عمل مبتدع، إذا اعتقد الفاعل بأنه عمل صالح يثاب عليه، فرق بين الأمور المحدثة في الدنيا في شؤون الحياة كالطائرات والصواريخ وغير ذلك[١] وبين ما يحدث في الدين باسم الدين وباسم العبادة، كل ما يحدث في الدين، باسم أنه من الدين وأنه عبادة، هذا يتنافى مع **قوله تعالى:** ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾

---

[١] الأصل في الأشياء الدنيوية والعادات الإباحة إلا ما خالف الشرع الحكيم، **قال تعالى:** ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا﴾

قال العلامة السعدي في "القواعد الفقهية":

والأصل في عادتنا الإباحة حتى يجيء صارف الإباحة

أما أمور العبادة فالأصل فيها التوقف حتىٰ تشرع، **قال تعالى:** ﴿إن الحكم إلا لله﴾ وحديث عائشة في "الصحيحين": «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»، وفي لفظ لمسلم: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**».

وقال العلامة السعدي:

وليس مشروعاً من الأمور غير الذي في شرعنا مذكور

أقول: ومسألة المولد النبوي من قبيل العبادات؛ لأنه مما يتقرب به القوم إلى ربهم تعبداً لله.

[المائدة:٣] الدين تم وكمل في حجة الوداع يوم الجمعة، فالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بعد أن نزلت عليه هذه الآية وخطب في الناس تلك الخطبة البليغة شرح فيها كل شيء قال للصحابة: **أنتم مسئولون عني ماذا أنتم قائلون؟** قالوا نشهد بأنك بلغت ونصحت(١)، ونحن نشهد مع الصحابة بأن رسول الله ﷺ بلّغ البلاغ الكامل لم يكتم شيئاً مما أُمر بتبليغه بل دعا الناس ودلهم إلى خير ما يعلمه لهم كما قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**مَا مِنْ نَبِيٍّ أُرْسِلَ إِلَّا دَعَا أُمَّتَهُ إِلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُم وَنَهَاهُمْ عَنْ شَرِّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُم**»(٢)، هكذا فعل رسول الله وكمل الدين، فإذاً؛ جاء الفاطميون بعد انقراض الصحابة والتابعين، بل بعد الأمويين والعباسيين جميعاً ابتدعوا في القاهرة بدعة تسمى: (الاحتفال بالمولد)(٣)، أي: أن أبابكر الصديق لا يدعي أحد أنه يحب رسول الله ﷺ أكثر

---

(١) رواه مسلم من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، في خطبة حجة الوداع.

(٢) رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) نقل الفاكهاني في "المورد في عمل المولد": أن المولد أحدثه البطالون وهم الفاطميون العبيديون.

وقد ذكر غير واحد **منهم العلامة التويجري** في كتابه "الرد القوي..": أن الذي ابتدعه سلطان إربل في آخر المائة السادسة من الهجرة أو في أول المائة السابعة، =

منه ثم عمر ثم عثمان ثم علي ثم جميع الصحابة والتابعين وخلفاء المسلمين في عهد الأمويين والعباسيين لم يحتفل أحد منهم بيوم مولد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولا بليلة معراجه ولا بيوم الهجرة ولا بيوم بدر ولا بأي مناسبة من هذه المناسبات الكثيرة في الإسلام، ولكن الفاطميين الذي سموا أنفسهم بالفاطميين وهم عبيديون ليسوا بفاطميين(١)

وقد ذكر أبو شامة في "الباعث على إنكار البدع والحوادث": أن هذا السلطان اقتدى بفعل عمر بن محمد الملا وهو أول من أحدثه وهو من كبار الصوفية المبتدعين.

قلت: ولعل هذه البدعة تسربت من العبيديين، أي: مطلع القرن الرابع، والله أعلم.

(١) **قال الشيخ شيبة الحمد:** الباطنية عبارة عن مذهب يستمد أصوله من أصول الفلاسفة وقواعد المزدكة وعقائد الثنوية ثم أخذ أصحاب هذه الموالد يتمسحون بالانتساب إلى نصرة آل بيت النبي ﷺ. "الأديان والفرق" (صـ٧٨).

قلت: العبيديون ينتسبون للدولة العبيدية واطلقوا عليها تغريراً وتلبيساً بالدولة الفاطمية، وقد تأسست في تونس سنة (٢٩٧هـ) وانتقلت إلى مصر سنة (٣٦٢هـ) واستقر المقام بها وامتد سلطانها إلى أجزاء كثيرة من العالم كالشام والجزيرة العربية، وقد بدأ حكمهم بمعاذ بن المنصور العبيدي وانتهى بعبدالله بن يوسف الملقب بالعاضد عام (٥٦٧هـ) وهي دولة قائمة على نشر الكفر والزندقة وإيذاء =

انتسبوا إلى هذا النسب العالي فأرادوا أن يرفعوا من شأن هذا النسب المزيف، بما يريدوا أن يرفعوا من شأنه؟ بأن يخترعوا الاحتفال بمولد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فتوسعوا في ذلك فصاروا يحتفلون بمولد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ثم مولد علي ومولد الحسن ومولد الحسين ومولد فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعا ثم بمولد الخليفة الفاطمي الحاضر في ذلك الوقت باسم الاحتفال الإسلامي ويسمى الآن المناسبات الإسلامية والاحتفالات الإسلامية، لا يوجد في الإسلام احتفال تعبدنا الله به، لا يوجد أصلاً احتفال يسمى ديناً ويسمى عبادة لا يوجد، ومن ادعى أنه وجد احتفال إنه من الدين والدين ما جاء به رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فعليه بالدليل، ولد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يوم الاثنين ودعانا أن نصوم يوم الاثنين[1] لأنه يوم ولد فيه هذا كل ما جاء، وهل يجوز أن نستدل بمشروعية صيام يوم الاثنين لأنه يوم ولد فيه أن نحتفل في ذلك اليوم لأنه يوم ولد فيه معناه

أهل السنة وتمكين الكفار والتعاون معهم ضد المسلمين وكم لهم من الكفريات ذكر شيئاً منها الإمام الذهبي في "السير" في (ج١٦-١٥-١٤) و"تاريخ الإسلام" في حوادث سنة (٣٩٥) و"البداية والنهاية" لابن كثير (ج١١).

وقال فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: هم شر من اليهود والنصارى.

[1] رواه مسلم من حديث أبي قتادة.

تغيير وتبديل لا يجوز، ومرت السنوات بعد أن ولد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في حياته ولم يحتفل ومرت سنوات على أبي بكر ومن بعده من الصحابة ثم التابعين وأئمة المسلمين وخلفاء المسلمين ولم يحتفلوا، وليس الفاطميون يحبون رسول الله ﷺ أكثر من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ومن قبلهم من المسلمين، إذاً بدعة فاطمية يعترف بها كثير من أهل المنطقة يعتزون بأن الناس تبع لهم في هذه البدعة إذاً هي بدعة.

السؤال الحادي والثلاثون: حول مسألة التأويل والتفويض، ما هو منهج السلف في نصوص الصفات، ما الواجب فيها؟ هل الواجب التأويل وهل الواجب التفويض وهل الواجب الإمرار؟ وهل الواجب النفي؟

الجواب: عند الجهمية والمعتزلة الواجب نفي الصفات والأسماء معاً عند الجهمية، ودعوى إثبات الأسماء عند المعتزلة مع نفي الصفات، أي: ذلك هو التوحيد توحيد الأسماء والصفات أي: تنزيه الله تعالى، وعند الأشاعرة التفريق بين الصفات: ما كان من الصفات الفعلية كالنزول والمجيء والاستواء يجب تأويله، كذلك ما كان من الصفات الخبرية المحضة كفرح الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ومحبته ورضاه وغضبه يجب التأويل، وما كان من الصفات الذاتية كالقدرة والإرادة والسمع والبصر والعلم والحياة

يجب إثباتها على ظاهرها هذا خلاصة مذهب الأشاعرة والماتريدية معا[١]، أين الصواب؟ ليس في هذا ولا ذاك ولا الآخر الثالث، الصواب في العقيدة التي كان عليها الصحابة، عبر عنها علماء المسلمين من التابعين وتابع التابعين بعد نشأت علم الكلام حيث قالوا: **يجب إمرارها كما جاءت بلا كيف**، الله سميع؟ نعم سميع سمعاً يليق به، بصير؟ نعم له بصر يليق به، ينزل في آخر كل ليلة فيقول: هل من مستغفر فأغفر له، نعم ينزل نزولاً يليق به لا كنزولنا، يجيء يوم القيامة لفصل القضاء؟ نعم يجيئ مجيئاً يليق به لا كمجيئنا، هل هو مستو على عرشه؟ نعم، كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه الكيفية بدعة، على هذا مضى سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين وعلماء تابعي التابعين إلى نشأة علم الكلام، وعلم الكلام الذي جاءنا بهذا التأويل والتحريف إنما نشأ في

---

[١] وقد جمعها أحدهم بقوله:

حي مريد قادر علام له السمع والبصر كذا الكلام

مع العلم بأن إثباتهم لهذه الصفات ليس كإثبات أهل السنة لها، لعتمادهم على محض المعقول بخلاف أهل السنة.

عهد العباسيين وبالتحديد في عهد الخليفة السابع من خلفاء بني العباس المأمون، الذي امتحن كثيرًا من أئمة المسلمين بدأً من عهده ثم في عهد المعتصم بالله والواثق بالله، أي: الخليفة السابع والثامن والتاسع وأُفرج عن المسلمين في عهد المتوكل على الله الخليفة العاشر من خلفاء بني العباس الذي أفرج في وقته عن الإمام أحمد وأمثاله، في هذا الوقت وما بعده سمع المسلمون ما يسمىٰ بالتأويل وما يسمىٰ بنفي الصفات، الذين يزعمون نحن نقرأ هذه النصوص ونعرض عنها ولا نتدبرها ولا نفسرها ولا نعلم معناها، وقبل ذلك إنما يقولون: أمروها كما جاءت بلا كيف، إذا العقيدة السليمة الصحيحة التي ندعو إليها ما كان عليه الصحابة: عدم النفي وعدم التأويل وعدم التفويض، فأتباع السلف يعلمون معاني النصوص، معاني النصوص معلومة من الوضع العربي، الفعل ﴿ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه:٥] معناه معلوم إذا تعدىٰ بعلىٰ: بمعنىٰ العلو، وإذا تعدىٰ بإلىٰ بمعنىٰ القصد، معلوم لدىٰ أي عربي، ومعنىٰ جاء معلوم، ومعنىٰ أتي معلوم، ومعنىٰ ينزل معلوم، إذاً ما هو المجهول؟ كيفية المجيء، كيفية النزول، كيفية الاستواء، هذه هي المعاني المجهولة التي تفوض إلىٰ الله،

وتكون الخلاصة: التفويض تفويضان: تفويض الكيفية وتفويض المعاني، الذي عليه السلف تفويض الكيفية والحقيقة مع معرفة المعاني، الذي يدعيه بعض الخلف من المفوضة والواقفية: تفويض المعاني وتجاهل معاني النصوص، وهذا ضلال وغلط كالتأويل والنفي تماماً.

من شريط/ قرة عيون السلفية بالأجوبة عن الأسئلة الكويتية

السؤال الثاني والثلاثون: يقول السائل: إنه قرأ في كتاب لشيخ الإسلام "العقيدة الواسطية" و"شرح العقيدة الواسطية" أيضا: إن الله ﷻ خالق العباد وخالق أفعالهم، يريد التوضيح؟

الجواب: هذا الباب معروف عند أهل العلم يسمى باب: (خلق الأفعال) ويسمى باب: (خلق أفعال العباد) ويسمى باب: (خلق أفعال الله) أفعال العباد: ما يفعله العباد تضاف هذه الأفعال إلى الله تعالى من باب إضافة المخلوق إلى الخالق، وتضاف إلى المخلوق إلى العبد من باب إضافة المسبب إلى السبب، الله وحده هو الخالق خالق العباد وخالق أفعالهم، هو الذي خلقنا وخلق أفعالنا، ليس هناك خالق إلا الله، في هذا رد على القدرية نفاة القدر الذين يزعمون أن كل عبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية، فيستشكل السائل كيف تكون أفعالنا خلقاً لله تعالى؟

لو أنه قرأ في نفس ما نقله الشيخ هراس عن الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمهما الله لا تضح له ذلك فنحيله على الكتاب وعلى ذلك المنقول فنوجز في الإجابة: الله خلق العبد وخلق له قدرة وخلق له الإرادة والمشيئة والاختيار وخلقه على هيئة وكيفية أنه يفعل، يفعل ما يفعل باختياره لا مضطراً؛ فيترك ما يتركه باختياره لا مضطراً، تضاف إليه الأعمال خيرها وشرها وعلى هذا هو مناط التكليف يثاب على الأعمال الخيرية لأنه فعل ذلك باختياره لكن هل يسمى العبد خالقاً لأفعاله؟ لا، يسمى: فاعل وليس بخالق، الخالق هو الله والعبد يفعل بتيسير الله له وإعطائه له أسباب الأفعال من قدرة وإرادة واختيار ومشيئة له مشيئة تابعة لمشيئة الله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [التكوير:٢٩] لذلك الباب باب يحتاج إلى التأني والبحث مع طلاب العلم ولا يستحسن التوسع فيه مع العوام ولكن يكتفى بالقول بأن أفعال العباد كلها خيرها وشرها خلق لله تعالى ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات:٩٦] (ما) إما مصدرية أي: خلقكم وعملكم، أو موصولة: خلقكم والذي تعملونه، الله وحده هو الخالق وأنت الفاعل، لأن الله أقدرك على الفعل، تثاب على الحسنات وتؤاخذ على السيئات؛ هذا

بالاختصار أن الأفعال خلق لله تعالى كما أن العبد خلق لله لا يوجد خالق غير الله، والله أعلم.

السؤال الثالث والثلاثون: إن بعض الشباب السلفيين كلما ذكر عندهم الحافظ ابن حجر يقولون إنه أشعري، فنريد توضيح عقيدة هذا الإمام توضيحا شافياً وغيرهم من الأئمة الذين قد زلوا في بعض العقائد، فنطلب إزالة الغبش عن هذه المسألة؟

الجواب: الحافظ ابن حجر والإمام النووي والذهبي والبيهقي أحياناً والإمام الشوكاني وغير ذلك؛ الأئمة الذين خدموا الكتاب والسنة وقعوا في بعض تأويلات نصوص الصفات في أمثال هؤلاء يقول شيخ الإسلام: فإذا كان الله يقبل عذر من يجهل تحريم الخمر وربما وجوب الصلاة لكونه عاش بعيدًا عن العلم وأهله فهو لم يطلب العلم ولم يطلب الهدى ولم يجتهد؛ فكون الله يعفو ويسمح فيقبل عذر من اجتهد ليعلم الخير وليعلم الهدى وبذل كل جهده في ذلك ولكنه لم يدرك كل الإدراك فوقع في أخطاء إما في باب الأسماء والصفات أو في باب العبادة أخطأ أخطاء بعد أن اجتهد ليعرف الحق، يقول شيخ الإسلام: أمثال هؤلاء أحق بالعفو والرحمة والسماح أو كما قال رَحِمَهُ اللَّهُ، وشيخ الإسلام كان يناقش جهابذة علماء الجهمية، فيقول لهم: لو قلت أنا ما قلتموه أنتم أو لو كنت أنا مكانكم لأكون كافراً ولكنكم معذورون

لأنكم جهال[١]، يرى شيخ الإسلام إن الإنسان يعذر بجهله وخصوصاً إذا بذل مجهوده ليعرف الحق ولا فرق عنده وعند غيره من المحققين بين الجهل في الفروع والأصول، قد يسوق في هذا أدلة منها: قصة الإسرائيلي النباش الذي لما دنى أجله أوصى إلى أولاده إذا مات يحرقوه فيسحقوه فيرموه في اليم يقع جزء منه من الذر في البر والجزء الآخر في البحر ويتفرق، وفي زعمه إذا فعل ذلك سوف يفوت على الله، قال: لأن قدر الله علي ليعذبني عذاباً لم يعذب أحداً قبلي أو كما قال، يقول الإمام ابن تيمية إنه جهل عموم قدرة الله تعالى، وفُعِل به ذلك، فبعثه الله فأوقفه بين يديه، فسأله ما الذي حملك على هذا؟ قال : خشيتك يا رب، الخوف من الله بمعنى أنه مؤمن ويخاف من الله مع ذلك جهل عموم قدرة الله تعالى، وأن الله قادر على أن يجمع تلك الذرات فيبعثه، هذا جهل في أصول الدين، عموم قدرة الله تعالى وأن الله قادر على أن يجمع تلك الذرات فيبعثه، هذا جهل في أصول الدين، وكثير من أئمة الدعوة

---

[١] **ونص كلامه** رَحِمَهُ اللَّهُ: (ولهذا كنت أقول لأكابرهم: لو وافقتكم على ما تقولونه لكنت كافرًا مريدًا -لعلمي بأن هذا كفر مبين- وأنتم لا تكفرون لأنكم من أهل الجهل بحقائق الدين). "بيان تلبيس الجهمية" (١/ ١٠).

والمحققين يرون ذلك حتىٰ نقل عبد الله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب عن والده أنه كان يقول: أولئك الذين يطوفون بضريح الشيخ عبد القادر الجيلاني وأمثاله لابد من تنبيههم أولاً قبل الحكم عليهم بالكفر، ولو تتبعنا أقوال المحققين الفقهاء أدركنا بأن العذر بالجهل عام في الأصول والفروع[١]، وهؤلاء الأئمة وإن لم يكونوا جهالاً لكنهم

---

[١] تقسيم الدين إلىٰ أصول وفروع تقسيم مبتدع وأشنع منه تقسيمه إلىٰ قشر ولباب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: جعل الدين قسمين: أصولاً وفروعاً لم يكن معروفا في الصحابة والتابعين. "مجموع الفتاوىٰ" (١٣/ ١٢٥).

وقال الشيخ ابن العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: علىٰ أن شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أنكرا تقسيم الدين إلىٰ أصول وفروع، وقالا: إن هذا التقسيم محدث بعد عصر الصحابة، ولهذا نجد القائلين بهذا التقسيم يلحقون شيئاً من أكبر أصول الدين بالفروع، مثل الصلاة، وهي ركن من أركان الإسلام، ويخرجون أشياء في العقيدة اختلف فيها السلف، يقولون: إنها من الفروع، لأنها ليست من العقيدة، ولكن فروع من فروعها، ونحن نقول: إن أردتم بالأصول ما كان عقيدة؛ فكل الدين أصول، لأن العبادات المالية أو البدنية لا يمكن أن تتعبد لله بها إلا أن تعتقد أنها مشروعة، فهذه عقيدة سابقة علىٰ العمل، ولو لم تعتقد ذلك لم يصح تعبدك لله بها. "مجموع فتاويه" (١٠/ ١٠٨).

=

فاتتهم مسائل كثيرة، الإمام الشوكاني كان شيعياً لأنه زيدي، والزيدية من الشيعة ومن أقرب طوائف الشيعة إلى الحق، ترك الزيدية ورحل وقاطع جميع المذاهب تقليداً[١]، كان مجتهداً غير مقلد وسعى ليلحق

قلت: وكلام شيخنا الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ ليس في تقرير هذا التفريق، وإنما في بيان عدم المؤاخذة بالجهل فيما يسمى بالأمور الأصولية والأمور الفرعية، وهذا مواقف لكلام الأئمة.

قال شيخ ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقالوا: هذا هو القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين: أنهم لا يكفرون ولا يفسقون ولا يؤَثِّمُون أحدًا من المجتهدين المخطئين، لا في مسألة عملية ولا علمية، قالوا: والفرق بين مسائل الفروع والأصول إنما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام والمعتزلة والجهمية ومن سلك سبيلهم، وانتقل هذا القول إلى أقوام تكلموا بذلك في أصول الفقه، ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره قالوا: والفرق بين ذلك في مسائل الأصول والفروع، كما أنها محدثة في الإسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا إجماع، بل ولا قالها أحد من السلف والأئمة، فهي باطلة عقلاً. فإن المفرقين بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين، بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة). "مجموع الفتاوى" (١٥/ ٤٨- ٤٩).

[١] أي: فراراً من التقليد، والله أعلم.

بركب السلف في تفسيره وفي نيل الأوطار وفي غيرها مما كتب ولكن فاته الشيء الكثير إلى أن تصور الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن التفويض هو مذهب السلف وهذا خطأ، التفويض تفويض معاني النصوص ليس هو منهج السلف، منهج السلف معرفة معاني النصوص كلها من السمع والبصر والاستواء والنزول والمجيء وغير ذلك، وتفويض الحقيقة إلى الله، التفويض تفويضان تفويض المعاني وهذا خطأ وهذا الذي وقع فيه الإمام الشوكاني عفا الله عنه، وتفويض الحقيقة والكيفية والكنه، هذا الذي عناه الإمام مالك حيث قال: والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة، وباختصار: هؤلاء معذورون فيما وقع منهم من الأخطاء في التأويل، وإطلاق اللسان عليهم بكل جرأة أنهم مبتدعة وأن من لم يبدعهم فهو مبتدع هذه جرأة جديدة من بعض الشباب الذين أصيبوا بنكسة الحداد[١] فنسأل الله تعالى أن يهدي قلوبهم ويردهم إلى

---

[١] الحدادية فرقة ظهرت مؤخرا يتزعمها محمود الحداد المصري، وقد رد عليه شيخنا ربيع المدخلي في كتابه "مجازفات الحداد" وكذا شيخنا محمد أمان الجامي في بعض أشرطته، والشيخ الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري في بعض صوتياته.
=

الصواب، وهم أخطأوا كثيراً عن الجادة فصاروا يبدعون الأحياء والأموات على حد سواء كبار علمائنا الذين يحضر مجالسهم طلاب العلم وغيرهم السلفيون والخلفيون على حد سوء الذين يستفيدون من مجالسهم، مجالسهم مجالس العلم والمذاكرة يبدعونهم بدعوى إنهم يجالسون المبتدعة وهذا الخطأ فشا للأسف بين الشباب في الآونة الأخيرة وخير ما نقوله: (اللهم اهد قلوبهم).

قال فيه شيخنا الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ: رجل زاهد في العلم يقول: بتحريق شرح مسلم. نقلا من كتاب "المجروحون عند الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ" (صـ٧٨).

السؤال الرابع والثلاثون: سائل يسأل فيقول: قرأ للزاهد الكوثري[١] أنه يتحامل على الإمام الشافعي فيصفه بأنه لا يجيد اللغة العربية؟

الجواب: هذا كلام يضحك الحزين، الحزين يضحك، عندما يقول الأعجمي التركي: بأن الإمام القرشي المطلبي لا يجيد اللغة العربية، أليس هذا كلام مضحك؟! هل تعلمون ما الذي حمل هذا الزاهد على هذا الزهد؟ الإمام الشافعي أصدر حكماً فقال: حكمي في أهل الكلام

---

[١] حنفي متعصب حتى قيل فيه: مجنون أبي حنيفة، فاسد المعتقد جهمي صوفي خبيث تركي الأصل مصري الاستقرار سليط اللسان في أئمة أهل الإسلام والسنة، وقد ألف العلامة المعلمي اليمني كتابه الفذ في الرد عليه وسماه "**التنكيل لما في تأنيب الكوثري من الباطيل**".

قال فيه العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ في مقدمته لكتاب الشيخ بكر أبو زيد المسمى بـ "**برآءة أهل السنة من الوقيعة في أهل السنة**": وفضحتم فيها المجرم الآثم محمد زاهد الكوثري بنقل ما كتبه من السب والشتم والقذف لأهل العلم والإيمان واستطالته في أعراضهم وانتقاده لكتبهم إلى آخر ما فاه به ذلك الأفاك الأثيم، عليه من الله ما يستحق...

قلت: وممن والاه في هذا الزمان وأخذ يتبجح به تلميذه الخبيث عبدالفتاح أبو غدة، وكتاب الشيخ بكر الآنف الذكر هو عبارة عن رد عليه.

أن يحملوا على الحمر الأهلية فيطاف بهم في العشائر والقبائل فيضربوا بالنعال فيقال: هذا جزاء من ترك كتاب الله واشتغل بعلم الكلام.

والكوثري داخل في هذا الحكم، الزاهد الكوثري دخل في هذا الحكم فغضب، بم ينتقم؟ قرأ رسالة الشافعي فلم يقدر أن يهضمها رسالة الإمام الشافعي بأسلوب قوي، حتى العربي العادي غير المتمكن من اللغة قد لا يهضمه لأول مرة، لم يستطع لعجمته أن يهضم الرسالة، واتهم الإمام الشافعي بأنه لا يجيد اللغة العربية، الشاهد: نحن في هذا الوقت وقت الشبهات، حتى الشبهات القديمة يأتون بها الآن، ما قاله النبهاني فيما ألفه كتاب "شواهد الحق في الاستغاثة بنبي الخلق" سئلت هذه الأيام، هذا الكتاب قرأته وأنا طفل، قديم غير موجود، لكن تجددت الشبهة مع الشبهات الكثيرة بأن النبهاني يجيز الاستغاثة بالنبي عليه والصلاة والسلام، من النبهاني؟ النبهاني من أولئك الذين وقفوا ضد هذه الدعوة أول دخولها الحجاز، لذلك لا يستغرب من يوسف النبهاني [١] إذا قال: شواهد الحق في الاستغاثة بنبي الخلق، لأنه جاهل،

---

[١] **هو يوسف بن إسماعيل النبهاني** المتوفى سنة (١٣٥٠هـ) صوفي، وكان شاعراً وجل شعره في الغلو بجانب النبي الكريم عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ومن قصائدة المسماة =

على الرغم من أنه النبهاني المشهور لكنه جاهل، الذي لا يفرق بين الاستغاثة وبين التوسل جاهل كائناً من كان لأنهم يعدون هذا من التوسل وليس من التوسل في شيء هذه عبادة، عبادة لا تكون إلا لله.

"السابقات الجياد في مدح سيد العباد" ومن ضمن ماقاله في حق نبينا الكريم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ:

أصـــل وجـــود العـــالمين كلهـــم لـــولاه هـــا الكـــون مـــا كان بـــدأ

وللنبهاني هذا الكتاب الذي أشار إليه شيخنا الجامي رَحِمَهُ ٱللَّهُ المسمى "شواهد الحق...".

وقد رد عليه العلامة محمود شكري في كتاب سماه "**غاية الأماني في الرد على النبهاني**"، فالنبهاني فاسد المعتقد غاية عنده شركيات من ذلك ما قرره في كتابه الآنف الذكر من جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ؛ وهذا محض شرك عياذا بالله ناهيك عن القصائد التي ملأها بالغلو بالرسول ﷺ بحجة المدح له.

قال الشيخ مقبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيه: مخرف. انظر: "ردود أهل العلم" (صـ٣٩).

وقال أيضاً: قيل ليوسف النبهاني: لماذا لا تحفّظ أتباعك القرآن؟ قال: ما أريد أن يخرجوا دراويش، ودعوته مثل دعوة المعتزلة، يعني يعتمد على الهوى ولا يعتمد على الكتاب والسنة. انظر: "البركان" (ص٤٣).

السؤال الخامس والثلاثون: سائل يقول: إن، قائلاً يقول له: إنه لا يوجد قبل ثلاثين سنة في علماء السعودية من يدرس هذه الفرق، فرق أهل الكلام فضلاً من أن يرد عليهم؟

الجواب:..... ماذا تعني، وهل أنت عاشرت الذين عاشوا قبل ثلاثين سنة من العلماء وقرأت مؤلفاتهم، بدلاً من هذا الهذيان والثرثرة لو أنك فتحت المصحف وحفظت لك آية من كتاب الله تعالىٰ، كلام لا معنىٰ له، محاولة الطعون والنيل من العلماء لكونهم خالفوك في حركتك السياسية وأنت مخدوع ولست بسياسي بل مخدوع، هذا من أسباب الخذلان، طالب العلم في أثناء طلبه سعادته في اثنين: أن يوفق المنهج الصالح والمعلم الصالح، إذا رُزق طالب العلم في أثناء طلبه للعلم المنهج الصالح وإن شاء الله منهجنا من المرحلة الابتدائية إلىٰ الدراسات العليا منهج صالح مائة في المائة يشهد له جميع العلماء لا علماء هذا البلد فقط، وهل تعلمون عندما أنشأت الجامعة أنشئ لها المجلس الاستشاري، انتخبوا من أقطار العالم الإسلامي عالماً أو عالمين من كل بلد، هم الذين وضعوا منهج الجامعة، منهج الجامعة ليس من وضع علمائنا فقط، من وضع علماء العالم الإسلامي، المجلس الاستشاري العام اجتمع فوضع هذا المنهج، منهج صالح إنما الذي بقي: هل وفق

شبابنا المعلم الصالح؟! كان في أول الأمر صحيح، ولكن اليوم الأمر فيه شيء.

أيهما أسوأ: إذا كان منهجك صالحا والمعلم غير صالح أو العكس، المعلم صالح والمنهج غير صالح أيهما أخف ضررا؟

إذا كان المنهج صالحاً وأُتي بمعلم غير صالح يفسد المنهج الصالح، إذا لم يوفق طالب العلم المعلم الصالح ضاع ولو كان المنهج صالحاً، والشواهد كثيرة، شبابنا في جميع الجامعات يدرسون منهجاً صالحاً ومع ذلك رأينا من اقتنع بالجبرية أو بالإرجاء أو بالأشعرية، مع صلاح المنهج لأن المعلم غير صالح، لذلك نصيحتي لشبابنا أن يحرصوا كل الحرص أن يطلبوا العلم على المنهج الصالح وعرضه على المعلم الصالح وأن يبتعدوا من هذه الحركات والسياسات الهدامة وأن يتجردوا لطلب العلم.

من شريط/ الدين النصيحة

السؤال السادس والثلاثون: ترى بعض علماء الكلام وقد تأثر بهم بعض الحاضرين الآن يقولون: إن العقل هو الأصل فيقدم على النقل؟

الجواب: المراد بالنقل أدلة الكتاب والسنة يقال لها الأدلة النقلية والأدلة السمعية والأدلة الخبرية، قبل نشأة علم الكلام هذه المسألة ما كانت تبحث، أي: سلفنا ما كانوا يبحثون مسألة العقل والنقل لأن هذا البحث استجد من عهد العباسيين بعد نشأة علم الكلام وعلم الكلام الذي هو ما يعتقده الجهمية والمعتزلة والأشاعرة والماتريدية لم يعرف قبل عهد العباسيين؛ أي: في عهد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ والخلافة الراشدة وفي عهد الأمويين، والمسلمون لا يعرفون إلا أدلة الكتاب والسنة ولا يخطر ببالهم أن العقل البشري يعارض كلام الله أو كلام رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ما يخطر ببال أحد هذا، لذلك شدد الإمام ابن تيمية لما ظهر وخصص كتاباً خاصاً لهذا البحث مع العلم أنه بحث في عدة كتب، لكن خصص كتاباً معيناً لمسألة معارضة العقل والنقل[١]،

---

[١] يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى كتاب "درء تعارض العقل والنقل".

وبالاختصار أقول بكلام يحفظه كل أحد حتىٰ غير المتعلمين: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أرسل رسلاً وأنزل كتباً لهداية الناس ولو كان الدليل العقلي كافياً لهداية البشر وهو الأصل في معرفة الله ومعرفة ما يجب لله وما يستحيل علىٰ الله وما يجوز لله وما يجب للأنبياء وشؤون المعاد، لو كان العقل يستقل بهذه العلوم لكان إرسال الرسل وإنزال الكتب عبثاً، ولكن الله سبحانه الخالق للعبد يعلم أن العقل آلة، آلة تستخدم في فهم كتاب الله وفهم كلام رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (لا قدرة له) هذه وظيفة العقل، العقل نور تفهم به عن الله وعن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ليس دليلاً مستقلاً،

لذلك صفات الله تعالىٰ تنقسم إلىٰ قسمين:

صفات لا يمكن للعقل - لو لم يرد النص - أن يدرك أبداً ولا يفكر، كون الله مستو علىٰ عرشه والمجيء يوم القيامة لفصل القضاء وينزل في آخر كل ليلة، كون الله يوصف بالوجه وباليدين لو لم يرد دليل من الكتاب والسنة لا أحد يستطيع أن يدرك بعقله هذه الصفات ذاتية أو فعلية[1] لذلك تسمىٰ الصفات النقلية أو الخبرية أو السمعية المحضة، أي التي لا مجال للعقل فيها إلا التصديق،

---

[1] وما أشار إليه رَحِمَهُ اللَّهُ هو ما يعبر عنه بأدلة إثبات الصفات، فهي علىٰ قسمين:
=

وهناك صفات يدرك العقل بالاستدلال، بالأدلة المشاهدة يدركها زيادة على ما جاء بها النقل: وجود الله تعالى، كونه هو القادر على كل شيء ومريد وعالم وسميع وبصير، الأصل بالاستدلال وبالاستنتاج يدرك هذه الصفات وإن كان العقل ليس هو الأصل في إثبات هذه الصفات، الأصل هو النقل، هذا بالاختصار لأن الموضوع طويل، ولكن هذا الإيجاز يكفي.

السؤال السابع والثلاثون: هل يجوز تعليق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والنصائح الشرعية في البيوت والمساجد بقصد التذكير والفائدة؟

الجواب: إن كتبت في لوحات وعلقت للمراجعة والرجوع إليها والانتفاع بها جائز(١).

أولا: أدلة عقلية نقلية: أي أن العقل يشارك النقل في إثباتها، مع العلم أن العقل لا يستقل بذاته في إثباتها ولكنه تابع للدليل النقلي في إثباتها كالصفات المعنوية منها: السمع والبصر والعلم ونحوها.

ثانيا: أدلة نقلية فقط وهي الصفات التي لولا ورودها في النقل لما استطعنا إثباتها، كالصفات الذاتية الخبرية والصفات الفعلية.

(١) **قال الشيخ ابن باز** رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مجموع الفتاوى" المجلد التاسع ما نصه: ...وأما تعليق الآيات والأحاديث في المكاتب والمدارس فلا بأس به للتذكير =

السؤال الثامن والثلاثون: هل تنصحون بتفسير العلامة محمد الأمين الشنقيطي "أضواء البيان"؟

الجواب: نعم، ننصح بقراءته، تفسير أضواء البيان، مأخوذ وملخص من تفسير ابن كثير وتفسير ابن جرير، المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ عكف على تفاسير السلف ولخص منها بطريقة فذة، ولئن كانت هذه الطريقة في الأصل لابن كثير، لكن الشيخ الأمين زاد بكثرة إيراد الآيات المتشابهة في موضوع واحد، وابن كثير سبقه، ولكن الشيخ الأمين زاد في عدد الآيات التي يذكرها ويجمعها في موضوع واحد، ويمتاز ابن كثير بالأحاديث والآثار بعد ذلك، إذاً: على طلاب العلم أن يستفيدوا من تفسير أضواء البيان ومن ابن كثير وغيرها من التفاسير التي تفسر القرآن بعضه ببعض وتفسر القرآن بالسنة والآثار وتسلك مسلك السلف، وفي هذا، بالنسبة لإيراد الآثار والأحاديث تفسير الشوكاني

والفائدة، وأما تعليقها في المساجد فيكره، لما في ذلك من التشويش على المصلين وإشغالهم.اهـ

قلت: والأظهر الابتعاد عن ذلك وإن كانت النية حسنة ولكن في الحقيقة ولو وضعت للذكرى فإنه مع مرور الأيام ستصبح عرضة للامتهان.

قريب من هذا ولكنه يمتاز في الناحية اللغوية....[١]، إذا جنبنا شبابنا بعض التفاسير تفاسير الصوفية وتفاسير وحدة الوجود والتفاسير التي يفسر أصحابها القرآن بالرأي، ينبغي الابتعاد عن مثل هذه التفاسير والاستغناء بالتفاسير المعروفة المشهورة بين المسلمين.

---

[١] كلام غير واضح.

السؤال التاسع والثلاثون: هناك بعض الناس يطلقون كلمة علمانية[١] على كل من أخطأ أخطاء شرعية، فما هي الضوابط لهذه الكلمة، لأنها انتشرت بين الشباب، وما هو تعريف كلمة العلمانية؟

الجواب: انتشار هذه الكلمة بين الناس استعمالها؛ إطلاقها على الإنسان العادي خطأ كبير، إذا قلت لمسلم: أنت علماني يساوي أنت كافر تماماً، العلمانية كفر بواح، معناها: الخروج على جميع الأديان، عدم اعتبار أي

---

[١] **قالت الدائرة البريطانية عن العلمانية:** بأنها حركة اجتماعية تهدف إلى صرف الناس وتوجيههم من الاهتمام بالآخرة إلى الاهتمام بهذه الدنيا وحدها، من القواعد الأساسية للعلمانية ما يلي:

١ فصل الدين عن الدولة.

٢ إعطاء الحرية المطلقة للفرد.

ومن العقائد العلمانية ما يلي:

١ الطعن في حقيقة الإسلام.

٢ الزعم بأن الإسلام عبارة عن طقوس وشعائر روحية.

٣ الزعم بأن الفقه الإسلامي مأخوذ من القانون الأوربي.

٤ تحرير المرأة وفق الأسلوب الغربي.

٥ الدعوة إلى إبعاد الشريعة الإسلامية من كافة مجالات الحياة.

٦ رفض الحكم بما أنزل الله. انظر: ما تقدم "موسوعة الفرق" للحربي.

دين، لا الدين الإسلامي ولا المسيحية[١] واليهودية، أي دين، الدين الحق هو الدين الباطل كله تحرُر، العلمانية لها وجهان: الديمقراطية الوجه السياسي للعلمانية افهموا جيداً الديمقراطية الوجه السياسي للعلمانية، والاشتراكية الوجه الاقتصادي للعلمانية، هي أم الخبائث العلمانية أم الخبائث، كفر وأم الخبائث، لذلك لا ينبغي أن تتساهل في إطلاق هذه الكلمة على مسلم أخطأ، خطأ كبير.

السؤال الأربعون: ما رأيك في تفسير سورة الإخلاص في تفسير ظلال القرآن؟

الجواب: انظروا إلى هذا السؤال: معناه، صغار الطلبة وجدوا هذا الكتاب، قرأوا في سورة الإخلاص ولم يخرجوا بنتيجة، يسألون، قلت لكم قبل قليل: توزيع هذا الكتاب على صغار الطلبة وفي مكتبات المساجد، وفي المدارس، وحث الشباب على القراءة في ظلال القرآن تضليل وتضييع لأوقاتهم وتشويش وتلبيس ماذا يستفيد؟! يضيع، لا تضيعوا - الدين النصيحة - دعوا الشباب، دعوهم يتعلموا العلم النافع، الله المستعان.

---

[١] التعبير بالمسيحية لو يُدل عنه بالتعبير بالنصرانية.

السؤال الحادي والأربعون: ما رأيك فيمن يقول بتجديد العقيدة؟

الجواب: لعلنا استمعنا غير مرة إلى محاضرة عالجنا فيها من يقول: بأن العقيدة مرتبطة بالظروف وأنها قد تكون جديدة وقديمة، تقدم الكلام حول هذا في بعض المحاضرات[١] التي ناقشنا فيها بعض قادة هؤلاء الحركيين

الجواب الثاني والأربعون: ما رأيك في تفسير الجلالين وتفسير الصابوني[٢]؟

الجواب: ليسا على منهج السلف ولكن فيهما علم وفيهما فوائد علمية، طالب العلم حصن نفسه وعقيدته ولا ينطلي عليه تأويل النصوص يستفيد علماً محدوداً من تفسير الجلالين لأنه تفسير مختصر، ويستفيد من

---

[١] والمحاضرة عقدها شيخنا للرد على الترابي السوداني الملحد.

[٢] **قال الشيخ مقبل** رَحِمَهُ اللَّهُ **في "تفسير الجلالين"**: مضطرب فتارة يقول: (استوى) استوى استواء يليق بجلاله، **وتارة يقول**: استولى، لأن المؤلفين اثنان أحدهما جلال الدين السيوطي.

وقال في مؤلفات الصابوني: لا يعتمد عليه فهو صوفي، انظر: "المجروحون" للسياغي رَحِمَهُ اللَّهُ (صـ ٩٦-٩٧).

قلت: وقد رُدّ على الصابوني الخلفي أكثر من نحو ثلاثين رداً حتى وصفه الشيخ بكر أبو زيد رَحِمَهُ اللَّهُ بالبلاهة.

تفسير الصابوني خصوصاً من الناحية البلاغية أي لا يخلوان من علم وفائدة، لكن من حيث العقيدة ليسا على منهج السلف الصالح.

وبعد: نرجع إلى جماعة التبليغ، أيها الإخوة الحضور الآباء والزملاء والأبناء، اسمعوا نصيحة مجرب: أيما عربي خرج من هذا البلد، وخصوصاً إذا قال: إنه جاء من مكة ومن المدينة، راح إلى الهند، إلى البلاد الإسلامية غير العربية، سوف يغلو فيه غلواً يقابل بغلو شديد من مكة، من المدينة النبوية؟!! ثم يسألك سؤالا: ادعيت أنك جئت من الحرمين وتعممت بعمامة العلماء، سئلت سؤالاً ماذا تقول وأنت جاهل؟ بين أحد أمرين: إما أن تقول لا أدري والله أعلم، وهذا صعب عليك لأنك واقف موقف الموجه عالم جاء من الحرمين، أو تقول بدلاً من أفضح نفسي أمام الناس، تقول على الله بغير علم، تفتي، تحلل تحرم، تتخبط، بدلاً من أن تحرج نفسك هذا الإحراج، لا تخرج إلى الناس وأنت جاهل، تعلم، إن خرجت مع من هم أعلم منك اشتغل أنت بالاستفادة، واجعل هذا العالم يتكلم، وقل أن يوجد بينهم عالم، لذلك هذه الجماعة تعرض نفسها للخطر، التكلم في دين الله بغير علم والفتوى وربما يعبد بعضهم عبادة، من بعض المسلمين الذين فيهم غلو

في الجنس العربي وخصوصاً في آل البيت، الذي لا يخاف الله إذا راح إلى تلك المناطق وادعى أنه من آل البيت عُبد على طول، عبادة، لذلك اتقوا الله ربكم وتعلموا دينكم، واتركوا الخروج والدعوة للعلماء، ولا تعرض نفسك لسخط الله بأن تقول على الله بغير علم، اجلس فتعلم[١].

السؤال الثالث والأربعون: حول تفسير محمد متولي الشعراوي؟

الجواب: لا أعلم منه شيء، ما اطلعت عليه، لا أعلم، الحمد لله[٢].

---

[١] انظر: كتاب "القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ" للعلامة حمود التويجري رَحِمَهُ اللَّهُ.

[٢] تفسيره بالرأي، والرجل **قال فيه العلامة الوادعي** رَحِمَهُ اللَّهُ: حاطب ليل، زائغ، من المجروحين. انظر: "قمع المعاند" (صـ٢٧٩-٤٧٤).

وقال أيضا فيه: لا يعتمد عليه وهو من علماء السوء الذين يفتون بجواز الدراسة في الجامعات والمدارس الاختلاطية.

وقال أيضا: هو عالم ضال، انظر: "المجروحون عند الإمام الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ" لأخينا عادل السياغي رَحِمَهُ اللَّهُ (صـ ٨٦).

وقال فيه العلامة الحجوري حَفِظَهُ اللَّهُ: عنده تصوف، وهو على منهج الإخوان المسلمين. انظر: "الثوابت المنهجية" (صـ٤٣).

السؤال الرابع والأربعون: ما حكم من قال عندما تكلم أحد طلبة العلم في العقيدة قال: عقيدة عقيدة حتى تتعقد؟

الجواب: من الأساليب المعروفة للذين يحاربون العقيدة لعله ضحية لمحمد سرور زين العابدين ضحية لكلامه، عدو العقيدة؛ عادى العقيدة فأصيب شبابنا بالعدوى من قراءة كتابه فصارت كلمة مرض، هذا مصاب بمرض القلب بمرض في عقله في قلبه، ماهي العقيدة عندهم ثقيلة، يا سبحان الله، العقيدة؟! الله، تستثقل ما تعتقده نحو ربك سبحانه ونحو دينك ونبيك وشؤون المعاد، وأنت ذاهب إلى المعاد؟!! هذه العقيدة أولا، العقيدة التي تحارب، ما تعتقده نحو ربك من تعظيمه ومحبته وإخلاص العبادة له، ووصفه بصفات الكمال، وما تعتقده نحو دينك ونحو نبيك عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وما تعتقده في شؤون المعاد، هذه هي العقيدة الذي يتعقد من ذكر هذه العقيدة فليعالج نفسه بالطب النبوي لا عند الدكاترة والأطباء لا، بالطب النبوي، عالج نفسك.

شريط / الحكم بغير ما أنزل الوجه الثاني

السؤال الخامس والأربعون: ما معنى الكفر في قوله تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤] وما الفرق بين الكفر والفسق، لأن الله وصف الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، وصفهم بالكفر والظلم والفسق؟

الجواب: لا فرق بين هذه الصفات، لأن الكافر ظالم، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه، إذا كفر بالله وبرسوله وبدينه، وفي الوقت نفسه فهو فاسق، الفسق معناه: الخروج عن طاعة الله وطاعة رسوله عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، لذلك هذه الأوصاف كلها تتفق وتتحد وتجتمع فيمن يحكم بغير ما أنزل الله، فهو كافر ظالم فاسق، أما معنىٰ الكفر في هذه الآية، فيه تفصيل، ولا بد من ذكر التفصيل أخذاً بكلام أهل العلم، قبل أن أنسىٰ أذكر المرجع لطلاب العلم لهذا التفصيل، لهم أن يرجعوا لشرح الطحاوية ثم منه ينطلقون إلىٰ المراجع الأخرىٰ للتفصيل الذي سوف أذكره وهو:

أولا: الحكم بغير ما أنزل الله ليس كما يتصور بعض الناس أن ذلك خاص باستيراد القوانين الأجنبية المقننة من الشرق والغرب والحكم بها في التحليل والتحريم، بعضهم يفهم أن المعنىٰ خاص بالقوانين الأجنبية

والآية أشمل من ذلك بغير ما أنزل من حكم بين الناس بالقوانين الأجنبية شرقية أو غربية أو حكم بين الناس في التحليل والتحريم بالعادات والتقاليد المحلية وبالسواليف الموروثة من الآباء والأجداد عند أهل البادية فقد حكم بغير ما أنزل الله، لا فرق بين العادات والتقاليد المحلية المخالفة لشريعة الله والسواليف المعروفة عند كثير من الناس خصوصاً عند أهل البادية وشيوخ البادية الذين يحكمون بها بين الناس في التحليل والتحريم، لا فرق بين هذه الأشياء وبين القوانين الوضعية المستوردة من الخارج كلها كفر وفسق وظلم، أما معنىٰ الكفر إن حكم الإنسان بهذه الأشياء معتقداً كالحكم الذي أنزله الله في كتابه وأرسل به رسوله، هذه الأشياء مساوية لحكم الله أو أحسن منها، وأصح في هذا الوقت كما يقول بعض الملاحدة من العلمانيين بأن الشريعة الإسلامية غير صالحة في هذا الوقت لحل المشاكل المعقدة المعاصرة بل لابد من استيراد أحكام وضعية مرنة وضعها رجال درسوا أحوال المجتمع في الوقت الحاضر وخصصوا الأحكام الشرعية فجعلوها مناسبة للناس ليس فيها قطع اليد ولا قص الرقبة ولا ضرب الظهور، ولكنها سجون وغرامات مالية وأعمال شاقة، هذه أنسب في

الوقت الحاضر من شريعة الله أو على الأقل متساوية، من اعتقد هذا الاعتقاد فهو كافر كفراً بواحاً خارجاً من الملة ولو صلى وصام، ولو اعتقد هذا الاعتقاد وهو في بطن الكعبة فهو كافر؛ وهذا النوع كثير وخصوصاً العلمانيون أعلنوا عن علمانيتهم وأن الشريعة الإسلامية غير صالحة في الوقت الحاضر، وكل علماني كافر مرتد أينما وقع في الشرق أو في الغرب، العلمانية أشد كفراً من اليهودية والنصرانية لأن الإسلام قدر لأهل الكتاب كتابهم الأول التوراة والإنجيل وأباح للمسلمين أكل ذبائحهم: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ﴾ [المائدة:٥] بالإجماع: المراد بالإطعام هنا الذبائح وأحل لنا المحصنات من نسائهم، بينما ذبيحة العلماني لاتحل، المرأة العلمانية لا تحل لمسلم لأنهم مرتدون، المرتدون والمجوس والوثنيون لا فرق بينهم وبين الهندوس والبوذيين من الذي يؤمنون بالأديان الأرضية، وليست لهم أديان سماوية، هؤلاء كلهم كفار يعاملون معاملة أشد من معاملة اليهود والنصارى في الإسلام.

فلنعلم أن العلمانيين مرتدون كفار، ولنعلم معنى العلمانية.

العلمانية: الكفر بجميع الأديان، وعدم التقيد بأي دين يسمون حرية ! حرية البهائم.

النوع الثاني، أو الفريق الثاني: فريق حكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن ما أنزل الله هو الحق وهو الصدق وهو الصواب وهو الموافق وهو الذي فيه الرحمة، لكنه جارىٰ الوضع وجامل وحكم بغير ما أنزل الله معتقداً بأنه مذنب وظالم ومخطئ هذا لا يخرج من الملة، كفره كفر دون كفر، ودائماً أضرب مثلا بشرب الخمر والسرقة، الذين يسرقون ويشربون ويقعون في الفواحش وهم يعتقدون أنهم مخطئون ومذنبون (ولم يستحلوا هذه الجرائم) كفرهم كفر دون كفر ليس كفراً بواحاً، لذلك يجب أن نفهم معنىٰ قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِيْنَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَزْنِي الزَّانِي حِيْنَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِيْنَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ**»، معنىٰ ذلك: نفي كمال الإيمان لا نفي أصل الإيمان، مالم يستحل الخمر والسرقة والشرب وغير ذلك من الجرائم التي ذكرت في هذا الحديث وغيره، أي كفر عملي غير اعتقادي أما لو شرب الخمر وارتكب الفاحشة وسرق واستحل ذلك وخرج علىٰ تعاليم الإسلام يكفر كفراً بواحاً، كذلك من يحكم بغير ما أنزل الله، الأشياء التي مثلنا بها إن كان بهذا الاعتقاد كفره كفر دون كفر.

وهناك فريق ثالث ابتلي: إنسان مؤمن يحاول أن يحكم بما أنزل الله ولكنه يعيش في جو جاهلي اجتهد أن يخالف تلك الجاهلية ويحكم بما أنزل الله ولكنه أخطأ فحكم بغير ما أنزل، **قال أهل العلم**: هذا يؤجر على اجتهاده وذنبه وخطؤه مغفور له، ولكن لا ينبغي لطالب علم مسلم إذا تعلم ورجع إلى تلك البلدان التي تحكم بالقوانين لا يجوز له أن يتولى وظيفة القضاء وكل وظيفة فيها إصدار الحكم، الوظائف السياسية الدستورية لا يجوز له أن يتولاها، فإن تولاها هو الذي عرض نفسه للحكم بغير ما أنزل الله، هذا بعض ما ذكره أهل العلم عند هذه الآية وبالله التوفيق.

السؤال السادس والأربعون: قولك (يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام إلى آخره) هل يستدل بهذا على الذكر بالاسم المفرد كأن يقول: يا لله يا حي أو يا قيوم أو هو، هو؟

الجواب: إذا قلت يا حي يا قيوم ثم سألت الله، أو قلت: يا الله يا أرحم الراحمين وسألت الله هذه هي طريقة دعاء الله تعالى بأسمائه الحسنى، أما (هو) فليس من أسماء الله (هو) ضمير غيبة يصلح لكل أحد، هذا هو، هذا هو العمود، هذا هو الجهاز، هو، هو ذكر خاصة الخاصة هؤلاء ضائعون عن الجادة، ضاعوا عن الجادة، ليسوا على الجادة هؤلاء من تربية المتصوفة لا ينبغي الإصغاء لمثل هذا الهراء، يقول

رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَفْضَلُ مَا قُلْتُهُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَه إِلَّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيْتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيءٍ قَدِيْرٌ»(١).

وورد الاقتصار على لا إله إلا الله، هذا أفضل الذكر على الإطلاق، الذكر الذي ذكر الله به رسول الله والأنبياء من قبله، وإذا جاء شيخ الطريقة قال لك: هذا ذكر العامة فاعلم أنه قد ضل وضاع وسخر واستخف بالأنبياء(٢) وبإمامهم رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وسماهم عامة، يا سبحان الله !! رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الذي جاءنا بهذا الدين وإخوانه مرسلون من العامة ومشايخ الصوفية قبل أن يبالغوا في الإلحاد من الخاصة فإذا بالغوا في الإلحاد من خاصة الخاصة، أي إذا كانوا قريبين من الجادة ويذكرون الله تعالى بالله الله هم من الخاصة ' وإذا ابتعد من

---

(١) رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بلفظ: خير ما قلت...، وصححه شيخنا في "تخريجه لأحاديث مشكاة المصابيح" (٢/ ٨٢). وهذه الرواية ليس فيها: «يُحْيِي وَيُمِيْتُ بِيَدِهِ الخَيْرُ».

(٢) روى ابن حبان عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَه إِلَّا اللهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الحَمْدُ لله» حسنه شيخنا كما في "صحيح الجامع".

الجادة كثيراً في بنيات الطريق ودخل في الغاية فهو من خاصة الخاصة، خاصة الخاصة لمن؟!! خاصة الخاصة للشيطان، ليس من خاصة الله أبداً، خاصة الخاصة لله والأنبياء وفي مقدمتهم أولوا العزم وأولهم إمامهم وأفضلهم محمد رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لتعلموا أن الطرق الصوفية وكتبهم تدعو إلى خلاف ما يدعو إليه رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهم يمشون في الخط المعاكس، الذي يمشي في الخط المعاكس معناه يتعرض للهلاك ويعرض الناس للهلاك.

السؤال السابع والأربعون: السائل يقول: اختلفت آراء العلماء في هذه الأيام في الاستعانة بالكفار على الكفار فما رأيكم في ذلك؟

الجواب: أسأل الله تعالى أن يسددني ويوفقني في الإجابة على هذا السؤال:

أولاً وقبل كل شيء: أنا أريد أن أقول وأوضح الموقف، الوضع الذي نحن فيه؛ ليس الوضع الذي يبحث فيه هل يجوز أو لا يجوز، بل يجب أن يفهم كل عاقل إن وضعنا وضع المضطر، رب الأسرة الكبيرة المهددة بالجوع يجب على رب الأسرة أن يهيئ لهم إذا لم يجد طعاماً حلالاً من لحم الخنزير والميتة ما يسد بهم رمقهم ويحافظ على حياتهم، وولاة أمرنا اليوم وأمثالهم بمثابة رب الأسرة المهددة بالجوع إذا كان يرى أن ما لديه

من الأطعمة غير كاف، عليه أن يستورد الأطعمة من لحم الخنزير والميتة فيطعم الناس حتىٰ لا يهلكوا، هذا هو الموقف بالاختصار، الوضع الذي نحن فيه لا يحتاج إلىٰ الجدال ولا يحتاج إلىٰ الاختلاف، **لقائل أن يقول**: هل لك أن تذكر لنا شيئاً من الأدلة نستأنس بها؟ نعم، نذكر ونحن نعتقد أن بعض النفوس ثائرة، **وأحب أن أقول**: المشاكل السياسية وخصوصاً في الحرب لا تعالج بالمحاضرات والخطابة، الخطابات والمحاضرات والكلمات الحماسية لا تعالج المشاكل لأن المشاكل معقدة، طلاب العلم لهم أن يعالجوا الأحكام الفقهية والعقيدة والأخلاق وما يتصل بذلك بالمحاضرات والبيان، إدراك أبعاد السياسة وخصوصاً السياسة الحربية ليس كل إنسان يدرك، ولكن الذين يمارسون السياسة وخصوصاً الفئة الحربية المسئولون عن أمن البلاد والعباد هم الذين يقدِّرون أبعاد هذه المسألة ويعرفون هل هم محتاجون إلىٰ الاستعانة بالكفار أم لا، ثم هم يستشيرون أهل الحل والعقد من كبار العلماء ويعالجون المسألة في مجالس المشاورات والأخذ والرد، وأما كوننا نحاول أن نعالج هذه المسألة المعقدة بالخطابات والمحاضرات والتحمسات والانفعالات لا، هذا يثير الشباب، دم الشباب ثائر من

قبل، وإذا جاءت الخطابات الحماسية ثارة زيادة وخرجت عن الاعتدال، يجب أن نتأنى ونتريث في هذه المسألة، أما من حيث الأدلة كما سمعتم، قد تساق الأدلة ويختلف أهل العلم في كيفية الاستنباط من الدليل الواحد الصحيح قد أسوق أنا وأستنتج منه أحكاماً وغيري لا يرى ما استنتجته أنا، يرى أن هذا غير صحيح، والصحيح ما يراه، وترجيح الآراء مسائل نسبية، عندما يرجح فقيه رأياً ليس معنى ذلك هذه ضربة لازم مادام رجح ابن حجر أو رجح النووي أو رجح ابن القيم انتهت المسألة لا، مسألة نسبية، بالنسبة لما رزقه الله من الفهم، قد تكون المسألة الراجحة عند هؤلاء الأئمة مرجوحة عند غيرهم، ولكن أهل العلم فيما مضى لا يجرح بعضهم بعضاً عندما يختلفون في هذه المسائل، كل يحترم الآخر، لا يقول هؤلاء لا يخافون الله، يقولون على الله بغير علم، لا، لأنك في ذلك جرحت غيرك وادعيت أنك التقي وشهدت لنفسك أنك الذي تخاف الله وحدك وفي ذلك تزكية للنفس لا ينبغي لطالب علم يقف هذا الموقف ويعالج مثل هذه المشاكل بمثل هذا الأسلوب وبعد:

أذكر ما ذكره أهل العلم، أولا: اذكر الحديث ثم أذكر ما استنتج أهل العلم من ذلك الحديث.

الحديث الأول: حديث في "صحيح مسلم" حديث عائشة عندما خرج النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قبل بدر تبعه رجل مشرك فأدركه، فلما رأى الصحابة الرجل فرحوا به - انتبهوا عند كلمة: (فرحوا به) - فرحوا به لما عرفوا فيه من النجدة والجرأة، لماذا فرحوا به؟ حباً له وولاء له؟!!

لا، الولاء شيء والاستفادة من جرأة الكافر وخبرته وشجاعته شيء آخر، لسنا أفقه من أصحاب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فرحوا به الحديث في صحيح مسلم أكرر، جاء إلى النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قال يا رسول الله: أريد أن أتبعك لأصيب معك، قال له: «**هَلْ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟**» قال: لا، قال: «**ارْجِعْ، إِنَّا لَا نَسْتَعِيْنُ بِمُشْرِكٍ**»، فلحقه مرة ثانية، قال كما قال في المرة الأولى، ورد عليه النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بما رد عليه في المرة الأولى ثم رجع ثالثة وقال ما قال في المرة الأولى والثانية، فقال له النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**هَلْ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ؟**»، قال: نعم، قال: «**فَانْطَلِقِ**».

اختلف أهل العلم في استنتاج الحكم من هذا الحديث اختلافاً فقهياً هادئاً ليس فيه تجريح ولا تحامل ولا تحمس، قال بعضهم: بعض طائفة من أهل العلم هذا الحديث لا يدل على عدم جواز الاستعانة بالكافر لأن السياق دل على أن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إنما رده في المرة الأولى والثانية

لما تفرس فيه من الإسلام، كان يرجو إسلامه بدليل أنه لما قال نعم قال له: انطلق، الذي يؤيد هذا المعنى فرح الصحابة بالرجل ليستفيدوا من جرأته وشجاعته وهم يكرهونه لكفره، فلنعلم أن الولاء شيء والتعامل والتعاون بالكفار أمر آخر، التعامل بين الكفار والمسلمين معروف في المدينة في عهد رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، يوجد هناك يهود يتعاملون معهم في البيع والشراء والقرض والاستقراض، مات رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ودرعه مرهون عند يهودي، وكان فيهم الحدادون والصاغة والمسلمون يعاملونهم وفيهم المنافقون بالنسبة للمعاملة الدنيوية إن لم يكن هناك ولاء ومحبة وود ومحبة ما هم عليه من الكفر والنفاق أمر جائز بالإجماع، لكن مسألة الاستعانة، هذا الحديث فهم منه بعض أهل العلم هذا الفهم، والبعض الآخر خالف، قالوا: لا ننظر إلى هذه الملابسات والمناسبات ولكن نأخذ بظاهر الحديث «**لَنْ نَسْتَعِيْنَ بِمُشْرِكٍ**» لا يجوز، ولكن ما تضاربوا، بس هادئين وساكنين، هذا دليل، من يريد أن يشبع رغبته من هذا البحث عليه أن يرجع إلى فتح الباري إلى نيل الأوطار إلى شروح الحديث ليطلع على ما قاله أهل العلم، وليتعلم أسلوب البحث كيف يبحثون سواء اتفقوا أو اختلفوا.

الحديث الثاني: قصة الرجل الذي لما رأى الصحابة شدة قتاله وبطولته ذكروا لرسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن هذا الرجل يقاتل بشجاعة ويتقدم في الصفوف فيقتل المشركين، قال رسول الهدى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الذي لا ينطق عن الهوى: **إنه في النار**. استغرب الصحابة، فبعضهم تتبع الرجل إلى أن مات، فجاءوا إلى رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، قالوا: الرجل الذي قلت فيه كذا وكذا مات، ماذا قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ قال: هو إلى النار، قال أبو هريرة: حتى كاد بعض الناس يرتاب، كيف يقول الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مرتين في رجل كهذا: إنه في النار، إلى جاءت الحقيقة، جاء الخبر بأن الرجل لم يمت ولكنه قتل نفسه لما جرح جرحاً شديداً اتكئ على سيفه فقتل نفسه، لما أخبر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الخبر، قال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: **الله أكبر أشهد أني رسول الله، قم يابلال فأذن في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر**[(١)]، فهم كثير من أهل العلم الفاجر: أي الكافر، من أين فهموا؟

أولا: **قوله** عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ **لبلال: قم أذن في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن**، المفهوم إن هذا الرجل غير مؤمن، علم ذلك رسول الله

---

(١) رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالوحي، قال بعض أهل العلم: إنما تركه يجادل فيقاتل فيقتل لينصر الله به هذا الدين بدليل قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، جمع الحافظ ابن حجر من هذا الحديث والذي قبله واستنتج أي نقل كلام بعض أهل العلم على جواز الاستعانة بالكافر على الكافر(١).

وذكر العلامة ابن القيم: في قصة الحديبية وفقهها أن رسول الله أرسل عيناً له رجلاً من خزاعة وهو كافر إذ ذاك على مكة ليأتي بالأخبار وأسرار المشركين، **يقول العلامة ابن القيم**: في ذلك جواز الاستعانة في الجهاد بالكافر إذا كان آمنا أو مأموناً؛ من مجموع ما تقدم وما في معناه أهل العلم إنما يختلفون في الجواز وعدم الجواز في الحالة العادية، لذلك يقول الإمام الشافعي: يكره لغير الحاجة، وأنتم تقدرون وتفرقون بين الحاجة والاضطرار، الإنسان الذي تطوق نفسه إلى الطعام وهو لا يهلك إن لم يأكل يقال محتاج، له أن يأكل وله أن يترك، ولكن الإنسان الذي لو ترك الأكل يكاد يهلك يقال له مضطر، فرق بين الاضطرار وبين

---

(١) **قال الحافظ في الفتح**: والذي يظهر أن المراد بالفاجر أعم من أن يكون كافرا أو فاسقا، ولا يعارضه قوله ﷺ: **إنا لا نستعين بمشرك**، لأنه محمول على من كان يظهر الكفر أو هو منسوخ.

الحاجة، وما نحن فيه اليوم ليست مسألة حاجة، مسألة اضطرار وعند الاضطرار يجوز للإنسان أن يأكل من الميتة ما يسد رمقه، طلبت الجهة المسئولة عن أمن البلاد والعباد والدين والإسلام وهي تعلن أنها طلبت للدفاع عند الحاجة ولا تزال تعلن ودخلت القوة الأجنبية وهي تعلن طلبنا للدفاع عند الحاجة فنحن رهن الإشارة، بمعنىٰ لحم ميتة ولحم خنزير مأخوذ في الثلاجة عند احتياج رب الأسرة أطعم أسرته إن لم يحتج رماها ' إذا تصورنا الوضع هذا التصور وصدقنا الإعلانات الرسمية، ويجب أن نصدق لأنه لا يجوز لنا أن نكذب الناس هكذا من عند أنفسنا بالتهم والإشاعات والإرجاف بين الشباب بعد ذلك التجأنا إلىٰ الله، لأننا قد اتخذنا الأسباب المادية لكل ما يمكن بقي أن نأخذ الأسباب الأخرىٰ، ومن أهم الأسباب في هذا الوقت الرجوع إلىٰ الله، التوبة إلىٰ الله، والإكثار من الدعاء في مثل هذه الظروف، كان يقنت رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ قنت شهراً يدعو لقوم ويدعو علىٰ قوم[١]،

---

[١] متفق عليه من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ **أن رسول الله** (ﷺ) **قنت شهراً يدعو علىٰ رعل وذكوان ويقول:** «**عصية عصت الله ورسوله**» وأما دعاؤه =

نجتهد في الدعاء ونتوب إلى الله، وبهذه المناسبة أحب أن أقول تبرئة للذمة من أسباب التوبة أن يسعى المسئولون في تقوية جهاز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذا الجهاز هو الذي امتاز به هذا البلد على سائر البلدان، عندما كان قوياً فعالاً، لا يمكن تعظيم شرع الله وامتثال أوامر الله والاجتناب عن نواهيه إلا بواسطة هذا الجهاز، هذا الجهاز في الإسلام من الأهمية لا يقل عن جهاز الأمن وعن جهاز الداخلية، لذلك نسأل الله أن يوفق ولاة الأمور لتقوية هذا الجهاز وتنشيطه ليكون فعالاً كما كان، وهذا أهم شيء في باب التوبة في هذه المناسبة، لأن كلامنا في الجزئيات، حصل كذا في المكان الفلاني، وحصل كذا من المعاصي والسكور والخمور وغير ذلك جزئيات وإنما يحصل ما يحصل لأن الجهاز ضعف، يجب تقوية هذا الجهاز ابتغاء وجه الله؛ تقرباً إلى الله؛ تطبيقا عملياً كاملاً من نصرة الله ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد:٧]، ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:١٢٦] وصلاة

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لقوم فهي رواية رواها ابن خزيمة من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد أو على أحد**».

الله وسلامه ورحمته وبركاته على رسوله الأمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

من شريط/ الإجابات العلمية عن رسالة من تاب من الحزبية

السؤال الثامن والأربعون: ماهي أول بدعة: أهي بدعة الخوارج أم بدعة القدر أم بدعة القول بخلق القرآن، ونرجو التفصيل في هذه المسألة؟

الجواب: أول بدعة ظهرت في الإسلام وأول فرقة سياسية ظهرت وتمردت على السلطة الإسلامية القائمة هي الخوارج،

الخوارج ظهروا في عهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واجتمع عدد منهم واختلف علماء التاريخ في تحديد هذا العدد وآخر ما وقفت عليه ستة آلاف مقاتل اجتمعوا في مكان يقال له الحروراء[١] فأراد عبد الله بن عباس أن يذهب إليهم ليستتيبهم وينصحهم ويحاورهم، فقال علي: إني أخاف عليك، فقال: لا، لا تخف، **وبالاختصار**: ذهب إليهم وناقشهم، فتاب

---

[١] أهل حروراء، هم الخوارج، يقولون: إن صاحب الكبيرة مخلد في النار، لأنهم يكفرون أهل الكبائر، ونسبوا إلى موضع قريب من الكوفة، لأن أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها.

من ستة آلاف مقاتل ألفا مقاتل، تاب ألفان، فقاتل علي الباقي، البقية الباقية(١)، هكذا قصة ظهورهم بالاختصار، ظهروا واستحلوا قتال علي

---

(١) والقصة رواها الحاكم في "مستدركه" (٦/ ٢٦٣)، والبيهقي في "سننه الكبرى" (٨/ ١٧٩) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وفيه: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَتَيْتُ قَوْمًا لَمْ أَرْ قَوْمًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنْهُمْ مُسْهِمَةٌ وجُوهُهُمْ مِنَ السَّهَرِ، كَأَنَّ أَيْدِيَهُمْ وَرُكَبَهُمْ تُثَنَّى عَلَيْهِمْ، فَمَضَى مَنْ حَضَرَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنُكَلِّمَنَّهُ وَلَنَنْظُرَنَّ مَا يَقُولُ. قُلْتُ: أَخْبِرُونِي مَاذَا نَقَمْتُمْ عَلَى ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَصِهْرِهِ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ؟ قَالُوا: ثَلَاثًا. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالُوا: أَمَّا إِحْدَاهُنَّ فَإِنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللهِ، وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لله﴾ [الأنعام: ٥٧] وَمَا لِلرِّجَالِ وَمَا لِلْحَكَمِ؟ فَقُلْتُ: هَذِهِ وَاحِدَةٌ. قَالُوا: وَأَمَّا الْأُخْرَى فَإِنَّهُ قَاتَلَ، وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، فَلَئِنْ كَانَ الَّذِي قَاتَلَ كُفَّارًا لَقَدْ حَلَّ سَبْيُهُمْ وَغَنِيمَتُهُمْ، وَلَئِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ مَا حَلَّ قِتَالُهُمْ. قُلْتُ: هَذِهِ اثْنَتَانِ، فَمَا الثَّالِثَةُ؟ قَالَ: إِنَّهُ مَحَا نَفْسَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ أَمِيرُ الْكَافِرِينَ. قُلْتُ: أَعِنْدَكُمْ سِوَى هَذَا؟ قَالُوا: حَسْبُنَا هَذَا. فَقُلْتُ لَهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَرَأْتُ عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَمِنْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا يُرَدُّ بِهِ قَوْلُكُمْ أَتَرْضَوْنَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. فَقُلْتُ: أَمَّا قَوْلُكُمْ: حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللهِ فَأَنَا أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ مَا قَدْ رَدَّ حُكْمَهُ إِلَى الرِّجَالِ فِي ثَمَنِ رُبْعِ دِرْهَمٍ فِي أَرْنَبٍ، وَنَحْوِهَا مِنَ الصَّيْدِ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] فَنَشَدْتُكُمُ اللهَ أَحُكْمُ الرِّجَالِ فِي أَرْنَبٍ وَنَحْوِهَا مِنَ الصَّيْدِ أَفْضَلُ، أَمْ حُكْمُهُمْ فِي دِمَائِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ؟،

ومن معه، حتىٰ بين لهم عبد الله ابن عباس بأنهم علىٰ الباطل وأن علياً ومن معه من الذين حضروا الوحي ومن أصحاب رسول الله

وَأَنْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ لَوْ شَاءَ لَحَكَمَ وَلَمْ يُصَيِّرْ ذَلِكَ إِلَىٰ الرِّجَالِ، وَفِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥] فَجَعَلَ اللهُ حُكْمَ الرِّجَالِ سُنَّةً مَأْمُونَةً، أَخَرَجْتُ عَنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ: قَاتَلَ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، أَتَسْبُونَ أُمَّكُمْ عَائِشَةَ ثُمَّ يَسْتَحِلُّونَ مِنْهَا مَا يُسْتَحَلُّ مِنْ غَيْرِهَا؟ فَلَئِنْ فَعَلْتُمْ لَقَدْ كَفَرْتُمْ وَهِيَ أُمُّكُمْ، وَلَئِنْ قُلْتُمْ: لَيْسَتْ أُمَّنَا لَقَدْ كَفَرْتُمْ فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] فَأَنْتُمْ تَدُورُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ أَيُّهُمَا صِرْتُمْ إِلَيْهَا، صِرْتُمْ إِلَىٰ ضَلَالَةٍ فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، قُلْتُ: أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِهِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُكُمْ مَحَا اسْمَهُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا آتِيكُمْ بِمَنْ تَرْضَوْنَ، وَأُرِيكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ كَاتَبَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو وَأَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا وَاللهِ مَا نَعْلَمُ إِنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَوْ نَعْلَمُ إِنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا قَاتَلْنَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اللهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، اكْتُبْ يَا عَلِيُّ: هَذَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَوَاللهِ لَرَسُولُ اللهِ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ، وَمَا أَخْرَجَهُ مِنَ النُّبُوَّةِ حِينَ مَحَا نَفْسَهُ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَرَجَعَ مِنَ الْقَوْمِ أَلْفَانِ، وَقُتِلَ سَائِرُهُمْ عَلَىٰ ضَلَالَةٍ.اهـ

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ولستم أنتم منهم، إلى آخر النقاش الطويل، حتى هدى الله منهم ألفي مقاتل، فهنيئاً لابن عباس وقد هدى الله على يديه هذا العدد الضخم ثم بعد ذلك قوتلوا، قاتلهم علي، هذه أول فرقة سياسية متمردة خرجت على السلطة في تاريخ الإسلام، بعد ذلك الشيعة، ظهرت الشيعة، والشيعة بالغوا في علي فقالوا أنت إلهنا، فلم تنفع فيهم النصيحة والتوجيه فاضطر علي أن يحرق كبارهم(١)، حيث قال:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً أججت ناري ودعوت قمبرا

(قمبرا) خادمه، فحرقهم، لأن الخوارج وإن ضلوا يتعلقون بالنصوص ويؤولون النصوص ويحرفون، في إمكان الإنسان أن يناقشهم، لكن الروافض ابتعدوا عن النصوص، لا يقبلون النصوص إلا الأدلة العقلية حتى...، لذلك هم أشر، واضطر علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى أن حرق كبارهم.

---

(١) العقوبة بالتحريق بالنار لا تجوز، لحديث: «**لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار**» رواه أبوداود من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما فعله علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اجتهاد لم يوافق عليه.

بعد ذلك القدرية، القدرية جاءت متأخرة، بدليل أن ابن عباس[١] قد كف بصره عندما ظهرت القدرية، لذلك كان يتمنىٰ وهو لا يبصر أن تقع رقبة أحد منهم في يده حتىٰ يكسرها، هكذا كان يتمنىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لأنه كان قد كف بصره في ذلك الوقت، هذه الفرق المنتسبة إلىٰ الإسلام وتعتبر الفرق السياسية التي ظهرت في عهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما قوله: (أو بدعة القول بخلق القرآن) السؤال يحتاج إلىٰ تصحيح، بدعة القول بخلق القرآن ليست بدعة مستقلة قائمة بنفسها، هي بدعة المعتزلة،

المعتزلة ظهرت كما يعلم الجميع في عهد المأمون العباسي في عهد العباسيين، هم الذين قالوا بخلق القرآن ودعو إلىٰ خلق القرآن وشجع المأمون في بداية حياته إلا أنه هلك قبل أن يلتقي بالإمام أحمد، لما تمكنت منه المعتزلة وهي بطانته بطانة سوء أثرت فيه في مسألة خلق

---

[١] الرواية جاءت عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وليست عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وفيها وَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَإِنَّمَا الْأَمْرُ أُنُفٌ. فَقَالَ: إِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِئٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَآءُ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ.

القرآن ونفي الصفات، أراد المأمون أن يستغل سلطانه ليحمل الناس جميعاً على القول بخلق القرآن ونفي الصفات، وكان الإمام أحمد مشهوراً بإمامته إمام أهل الحديث طلبه فحُمل إليه، وفي طريقه إليه وكان المأمون خارج بغداد هلك المأمون، فرُد الإمام إلى بغداد فتولى تعذيبه المعتصم بالله والواثق بالله، هؤلاء الخلفاء الثلاثة يعتبرون من خلفاء المعتزلة، هكذا ظهرت مسألة خلق القرآن، أي من المعتزلة ليست هي مستقلة بعينها ولكنها عقيدة من عقائد المعتزلة، ولعل هذا التفصيل يكفي.

السؤال التاسع والأربعون: ما معنى تسلسل الحوادث؟ وما ذا يلزم من هذه المقولة؟

الجواب: هذا الأسلوب أسلوب أهل الكلام بل في الأصل أسلوب الفلاسفة، لأن الحوادث متسلسلة في الماضي وفي المستقبل، أي: ما من حادث إلا وقبله حادث، هذا معنى تسلسل الحوادث، تسلسل الحوادث قد يفهم بعض الناس قِدم الحوادث وهذا باطل ومتناقض، لأنه الحادث هو: ما حدث ووجد بعد أن لم يكن، القول بأنه حادث ثم القول بأنه قديم متناقض، لا يقال بأن الحوادث قديمة لأنها حوادث حدثت بعد أن لم تكن بل الواجب الذي يجب أن يقال وقاله الإمام ابن تيمية

وأخطأ الناس في كلامه، يقول: كل ما عدا الله محدث موجود بعد أن لم يكن، ويختلف أهل العلم كما تقدم في أول المخلوقات هل القلم أم العرش؟(١)

---

(١) قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

والنـــاس مختلفـــون في القلـــم الذي ... كُتـــب القضـــاء بـــه مـــن الديـــان

هـــل كان قبـــل العـــرش أو هـــو بعـــده ... قـــولان عنـــد أبي العـــلا الهمـــداني

والحـــق أن العـــرش قبـــل لأنـــه ... عنـــد الكتابـــة كان ذا أركان

قلت: وقد رجح القول بأن العرش أول المخلوقات الإمام ابن تيمية وابن القيم والعثيمين وهو مذهب جمهور أهل العلم، ودليلهم مارواه مسلم من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّموات والأرض بِخَمْسِيْنَ أَلْفَ سَنَةٍ وَعَرْشُهُ عَلَى الماء**»، وأما الاستدلال بقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ قَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ القَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إلى الأَبَدِ**» رواه الترمذي من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وصححه شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "صحيح الجامع"، فجوابه أن يقال: إن معنى: «**فَأَوَّل مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ**» أي: حين خلق الله القلم؛ فتكون (ما) مصدرية وليس موصولة.

=

السؤال الخمسون: يسأل السائل عن كتاب "الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة"؟

الجواب: رأيي فيها أنصح الشباب بعدم قرأتها، إذ فيها خلط وخبط، ذكر صاحب هذه الموسوعة نبذة يسيرة من دعوة الإمام محمد بن عبد

لذلك نسبة القول إلى الإمام ابن تيمية بأنه يقول بقدم الحوادث نسبة باطلة، والكلام غير صحيح ومتناقض، أولا: القول بقدم الحوادث، كما قلت وصفها بالحوادث ثم بالقدم متناقض، لأن الحوادث كل ما حدث بعد أن لم يكن، ثم الذي قالته الفلاسفة وكفّر الإمامُ ابن تيمية الفلاسفةَ من أجله ذلك القول هو قدم العالم، وهذا باطل عقلاً وشرعاً، والإمام ابن تيمية صرح بتكفيره للفلاسفة لهذا القول، وقد ينسب خصومه إليه هذا القول الذي هو كفر فيه قائله ينسبون إليه، وهذا إما سوء قصد أو سوء فهم أوهما معاً وهو غير صحيح، هذا تسلسل الحوادث بالنسبة للماضي، وتسلسل الحوادث بالنسبة للمستقبل، الحوادث متسلسلة في المستقبل ولكنها لا تبقى، البقاء لله وحده، إلا ما أبقاه الله، البقاء الذاتي لله، من أسماء الله الباقي، الوارث الباقي، لكن الله قد يبقي بعض المخلوقات بقاء سرمدياً دائماً كالجنة ونعيمها وسكانها، والنار وعذابها وسكانها، هذا إبقاء من الله حكمة منه، وليس البقاء وصفاً ذاتياً لا للجنة وأهلها ولا للنار وأهلها وعذابها، إنما بإبقاء الله تعالى إياها، إذاً الحوادث مهما تسلسلت في المستقبل فإنها تنتهي، البقاء لله وحده.

الوهاب، وجعل هذه الدعوة ضمن المذاهب المعاصرة هذا عين الخطأ، قبل أن يقرأ الكتاب، عندما يذكر أهل العلم الفِرَق والأديان يعنون ما عدا الإسلام، أي الفرق المنتسبة إلى الإسلام، كالمعتزلة والخوارج والقدرية والمرجئة والأشاعرة، لا يدخلون الإسلام في تعداد الفرق وهذه المذاهب المعاصرة، إدخاله دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب بين هذه المذاهب المعاصرة هذا خطأ وخلط من المؤلف وإن كانت الموسوعة ليست لها مؤلف معين، وفيها دعوة مريبة، والمنظمة من حيث هي منظمة الشباب كما حدثني غير واحد من الثقاة الذين يخرجون معهم في خارج هذه البلاد أكثر من فيها من المنتسبين والمنظمين لهذه الندوة من الذين ينطقون بغير اللغة العربية، واللغة الرسمية للندوة إذا حصل الاجتماع والندوات المؤتمرات والاجتماعات في خارج هذا البلد لغتهم الرسمية اللغة الإنجليزية، لذلك كثير من الناس ما يدرون ماذا يتحدثون وماذا يريدون ولكن كما قال زهير:

ومهما يكن عند امرئ من خليقة... وإن خالها تخفى على الناس تعلم.

إن من الشعر لحكمة، ظهرت نواياهم، نوايا سيئة جداً نحو هذا البلد وعقيدة هذا البلد وسلطة هذا البلد على الرغم أن هذا البلد هو الذي ينفق على تلك الندوة نفقة سخية لا مثيل لها.

وعلى كل، من يريد أن يعرف عن هذه الندوة وهذه الموسوعة عليه أن يتصل بالشباب المثقفين الذين كانوا معهم ثم تابوا فرجعوا وبينوا حقائق كنا نجهلها، فنسأل الله السلامة والعافية.

من شريط/ المدخل إلى مقدمة التدمرية أو أصناف الناس في الأسماء والصفات

السؤال الحادي والخمسون: أحد السائلين يسأل فيقول: إن الأشاعرة لا يثبتون إلا سبع صفات، ومع ذلك وجد في بعض كتبهم أنهم يثبتون عشرين صفة؟

الجواب: الأشاعرة عندهم ما يسمى بخمسين عقيدة ليس بعشرين، خمسون عقيدة مقررة، كل كتبهم المتون والشروح حول إثبات خمسين عقيدة، بمعنى أن من عرف خمسين عقيدة بأدلتها وأضدادها هو المؤمن، وإلا فلا، ليس بمؤمن راجعوا إيمانكم على مذهب الأشاعرة تحفظون خمسين عقيدة بأضدادها وأدلتها أم لا؟!!!

هذه الصفات السبع التي دائماً يكرر الناس لا يثبتون إلا سبع صفات يسمونها صفات المعاني، خذ منها سبع صفات تسمىٰ الصفات المعنوية، اجمع سبعاً علىٰ سبع، ثم أثبت خمس صفات تسمىٰ الصفات السلبية، ثم صفة واحدة تسمىٰ الصفة النفسية أي صفة الوجود، هذه الصفات بأضدادها، والجائز لله واحد والصفات التي يجب أن يتصف بها الأنبياء أربع صفات وأضدادها أربع، ثمانية، والجائز في حقهم واحد، إذا جمعت هذه تطلع لك خمسين عقيدة، خمسين عقيدة يجب أن تعرفها بأدلتها وأضدادها وإلا فأنت لست بمؤمن عند الأشاعرة، هذا الكلام لولا السؤال ما تعرضنا له، لأنه يشوش، ولكن طالما سمعتم راجعوا هذه المكتبة تجدون فيها أم البراهين[١] و"العقيدة السنوسية"، و"جوهرة التوحيد" و"حاشية البيجوري علىٰ الجوهرة"[٢]، و"حاشية البيجوري

---

[١] لأبي عبد الله محمد بن يوسف السنوسي ثم التلمساني.

[٢] "الجوهرة" **للقاني وهو:** إبراهيم بن حسن بن علي اللقاني المالكي، المصري برهان الدين أبو الأمداد، أبو إسحاق من علماء الحديث وأصوله والكلام والفقه نسبته إلىٰ لقانة من قرىٰ مصر توفي وهو راجع من الحج.

على السنوسية»[١]، ما أشرت إليه تجدوه بالتفصيل في هذه الكتب احفظوها من باب:

عرفت الشر لا للشر لكن لأتقيه ومن لم يعرف الشر وقع فيه

فيها حق وفيها باطل، عقيدة الأشاعرة فيها حق وفيها باطل، وهذا هو السبب الذي من أجله حكم ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم من أقرب طوائف أهل الكلام إلى الحق، والكلام ليس على إطلاقه ولكن في بعض الأبواب وفي بعض الصفات، لأنهم في بعض الصفات إن لم يكونوا أسوأ حالاً من المعتزلة ليسوا أحسن حالاً منهم خصوصاً في صفة الكلام وفي صفة العلو كما تعلمون.

السؤال الثاني والخمسون: أكثر العلماء هم الأشاعرة والصوفية وبطريقتهم انتشر الإسلام في العالم وهم كثيرون في العالم، وماذا يكون الجواب؟

الجواب: هذا السؤال بالنسبة للعوام قد ينطلي على العوام، لكن بالنسبة لكم أنتم طلبة العلم ينبغي أن تدركوا تماماً، أن الطريقة التي تسمى

---

[١] **الباجوري هو:** إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري شيخ الجامع الأزهر من فقهاء الشافعية نسبته إلى الباجور من قرى المنوفية بمصر ولد ونشأ فيها وتعلم في الأزهر.

الآن الطريقة الأشعرية هي الطريقة الكلابية التي كان عليها أبو الحسن الأشعري قبل أن يرجع إلى مذهب أحمد بن حنبل كما صرح هو بعد رجوعه؛ افهموا هذه النقطة تماماً نحن إذا سمينا أنفسنا الأشعرية نسبة إلى من؟ نسبة إلى أبي الحسن الأشعري، إذا كان أبو الحسن الأشعري ظهر له أنه لم يصل بعد إلى ما كان عليه السلف عندما كان عند ابن كلاب فرجع إلى ما كان عليه السلف وأعلن أنه على طريقة ابن حنبل، إنما قال هذا لأن ابن حنبل أوذي في سبيلها في زمنه وإلا الأئمة كلهم على طريقة واحدة، وهو طبعاً متأخر عنه من حيث الزمن كذلك هذه ناحية، إذا كان أبو الحسن بعد أن عاش معتزلياً أربعين سنة ثم ظهر له بطلان ما كانت عليه المعتزلة فرجع، فوقف عند ابن كلاب لما رأى فيه من القرب لأنه يثبت بعض الصفات، هذه التي الآن تحدثنا عنها هي كلابية، ثم وفقه الله وهداه وواصل سيره إلى أن التحق بركب السلف الصالح، إذا كانت هذه هي العقيدة المعروفة بالأشعرية، ثم وجدنا أن فطاحل علماء الأشاعرة من اتباع أبي الحسن كالجويني الأب[١]

---

[١] **عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية الجويني** أبو محمد من علماء التفسير واللغة والفقه ولد في جوين من نواحي نيسابور وسكن نيسابور وتوفي بها سنة =

والجويني الابن يعني إمام الحرمين[١] ووالد إمام الحرمين والشهرستاني[٢]، والغزالي[٣]، والرازي[٤]، هؤلاء كلهم ندموا في آخر

(٤٣٨هـ) ومن كتبه ورسائله إثبات الاستواء.

[١] **عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني** أبو المعالي ركن الدين الملقب بإمام الحرمين؛ أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي ولد في جوين من نواحي نيسابور ويلقب إمام الحرمين ورحل إلى بغداد فمكة حيث جاور أربع سنين وذهب إلى المدينة فأفتىٰ ودرّس جامعاً طرق المذاهب ثم عاد إلى نيسابور فبنىٰ له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية فيها وكان يحضر دروسه أكابر العلماء وله من المصنفات العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، توفي سنة (٤٧٨هـ).

[٢] **محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح الشهرستاني** فقيه شافعي متكلم صاحب كتاب "الملل والنحل" وكتاب "نهاية العوام في علم الكلام" يلقب بالأفضل، توفي سنة (٥٤٨هـ).

[٣] **محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي** أبو حامد فيلسوف متصوف صاحب كتاب "إحياء علوم الدين"، ورسالة "إلجام العوام عن علم الكلام"، ورسالة "بغية المريد في رسائل التوحيد"، مات سنة (٥٠٥هـ).

[٤] **محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري**، أبو عبد الله فخر الدين الرازي، المفسر وهو قرشي النسب يقال له ابن خطيب الري، من مصنفاته التفسير الكبير المسمىٰ بـ : "مفاتيح الغيب"، مات سنة (٦٠٦هـ).

انظر: ترجمة هؤلاء في كتاب "الإعلام" للزركلي.

حياتهم وبكوا على ما قضوا فيه أعمارهم، منهم من رجع رجوعاً صريحاً إلى ما كان عليه السلف وهو والد الحرمين الجويني الأب وهو صاحب الرسالة المعروفة الموجودة في "مجموع المتون المنيرية"(١).

أما إمام الحرمين أبو المعالي في رسالته النظامية تكلم وذكر أنه يختار مذهب السلف أما الغزالي فقد ذم الكلام في رسالته الصغيرة التي سماها **"إلجام العوام عن علم الكلام"**(٢).

والغزالي أمره فيه إشكال لأن الغزالي حصل عنده اضطراب، في كل فترة من فترات اضطرابه ألف كتباً، لما كان في الفلسفة ألف كتاباً لا يفهمه إلا الفلاسفة، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: أحسن كتبه إحياء

---

(١) اسم الرسالة "**رسالة في إثبات الاستواء والفوقية ومسألة الحرف والصوت في القرآن المجيد، وتنزيه البارئ عن الحصر والتمثيل والكيفية**"، وهي رسالة صغيرة جدًّا لا تتجاوز (١٥) صفحة ولكنها تعالج وتحقق نقاطاً تعجز عن تحقيقها بل عن تصورها كثير من الموسوعات على سعتها، كما قاله شيخنا الجامي رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه الفذ "الصفات الإلهية في الكتاب والسنة" (صـ١٦١).

(٢) هذه الرسالة ألفها الغزالي قبل وفاته بأسبوعين.

علوم الدين بما ومع ما فيه[١]، إحياء علوم الدين أحسن كتاب ألفه، لكن بالنسبة لعلم الكلام أحسن منه إلجام العوام، أما إحياء علوم الدين من حيث كثرة العلم والسعة فصحيح لكن فيه مطبات لا يستطيع أن يمشي فيه الإنسان إلا إذا كان ذا خبرة في السياقة.

السؤال الثالث والخمسون: سائل يتألم من بعض زملائه الذين يدرسون العقيدة السلفية في هذه الجامعة ثم يعودون إلى بلادهم وهم لم يتأثروا بالعقيدة السلفية بل لا يزالون أشاعرة وصوفية؟

الجواب: ليس عندي جواب، ولا عند الجامعة جواب، ولا عند رئيس الجامعة جواب، الجواب عند الله، مقلب القلوب يهدي من يشاء ويضل

---

[١] **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (...وكلامه في "الإحياء" غالبه جيد لكن فيه مواد فاسدة: مادة منطقية ومادة كلامية ومادة من ترهات الصوفية ومادة من الأحاديث الموضوعة). "مجموع الفتاوى" (٤/ ٥٥).

قلت: اشتمل الإحياء على ضلالات ما جعل علماء وقته من المغاربة يفتون بتحريقه، فقد أصدر فقيه قرطبة في وقته ابن حمدون فتوى بتحريقه في سنة (٥٠٣هـ) وقد نقل الإمام الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمه أبي الوليد الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ حيث قال: هو أشبه بإماتة علوم الدين).

فالسلامة لا يعدلها شيء فتركه وهجره السلامة بعينها؛ وما في كتب الأسلاف في موضوع التزهد كاف واف لمن عقل وكان ذا لب حصيف.

من يشاء، الجامعة مهدت الطريق، هيئت الأسباب وأتت بالأساتذة ووزعت الكتب وسهلت بالأسباب لتحصيل العلم، وأنشئت المكتبات، وسائل لم تتوفر لمن كان قبلنا وبعد هذا كله إن بقي طالب واحد لا أقول طلاب على ما جاء به من بلده من عقيدة أشعرية وصوفية ملحدة، فرجع كما كان لا يملك أحد الجواب إلا الله، فنسأل الله أن يهديه ويلهمنا وإياه رشدنا.

السؤال الرابع والخمسون: ما صحة قول بعض أهل العلم أو بعض علماء الكلام (أن الإنسان لا يعرف بأنه مؤمن إلا عند الموت أو يختم به)؟

الجواب: لا، هذا يذكر في باب الاستثناء[١]، هل يجوز للإنسان أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله أولا يجوز؟

---

[١] **قال الإمام الآجري** رَحِمَهُ اللَّهُ في "الشريعة" (١/ ٣٢٥): باب فيمن كره من العلماء لمن يسأل غيره، فيقول له: أنت مؤمن؟ هذا عندهم مبتدع رجل سوء.

قال محمد بن الحسين رَحِمَهُ اللَّهُ: إذا قال لك رجل: أنت مؤمن؟ فقل: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والموت والبعث من بعد الموت والجنة والنار وإن أحببت أن لا تجيبه تقول له: سؤالك إياي بدعة، فلا أجيبك، وإن أجبته، فقلت: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى على النعت الذي ذكرناه فلا بأس به، =

واحذر مناظرة مثل هذا، فإن هذا عند العلماء مذموم، واتبع من مضى من أئمة المسلمين تسلم إن شاء الله تعالى.

وسئل الإمام أحمد بن حنبل عن الإيمان، فقال: قول وعمل ونية، قيل له: فإذا قال الرجل: مؤمن أنت؟ قال: هذه بدعة، قيل له: فما يرد عليه؟ قال: يقول: مؤمن إن شاء الله. انظر: "الإبانة" لابن بطة (٣/ ١٣١).

قال الإمام ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ: فَلَمَّا أَنْ لَزِمَ قُلُوبَهُمْ هَذَا الْإِشْفَاقُ، لَزِمُوا الِاسْتِثْنَاءَ فِي كَلَامِهِمْ، وَفِي مُسْتَقْبَلِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْ صِفَةِ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، لَا عَلَى وَجْهِ الشَّكِّ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّكِّ فِي الْإِيمَانِ، لِأَنَّ الْإِيمَانَ إِقْرَارٌ لله بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَخُضُوعٌ لَهُ فِي الْعُبُودِيَّةِ، وَتَصْدِيقٌ لَهُ فِي كُلِّ مَا قَالَ وَأَمَرَ وَنَهَى. فَالشَّاكُّ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا كَافِرٌ لَا مَحَالَةَ، وَلَكِنَّ الِاسْتِثْنَاءَ يَصِحُّ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا نَفْيُ التَّزْكِيَةِ لِئَلَّا يَشْهَدَ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ وَكَوَامِلِهِ، فَإِنَّ مَنْ قَطَعَ عَلَى نَفْسِهِ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ شَهِدَ لَهَا بِالْجَنَّةِ، وَبِالرِّضَاءِ وَبِالرُّضْوَانِ، وَمَنْ شَهِدَ لِنَفْسِهِ بِهَذِهِ الشَّهَادَةِ كَانَ خَلِيقًا بِضِدِّهَا...، وَيَصِحُّ الِاسْتِثْنَاءُ أَيْضًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ يَقَعُ عَلَى مُسْتَقْبَلِ الْأَعْمَالِ وَمُسْتَأْنَفِ الْأَفْعَالِ وَعَلَى الْخَاتِمَةِ، وَبَقِيَّةِ الْأَعْمَارِ، وَيُرِيدُ إِنِّي مُؤْمِنٌ إِنْ خَتَمَ اللهُ لِي بِأَعْمَالِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ كُنْتُ عِنْدَ اللهِ مُثْبَتًا فِي دِيوَانِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَإِنْ كَانَ مَا أَنَا عَلَيْهِ مِنْ أَفْعَالِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرًا يَدُومُ لِي وَيَبْقَى عَلَيَّ حَتَّى أَلْقَى اللهَ بِهِ، وَلَا أَدْرِي هَلْ أُصْبِحُ وَأُمْسِي عَلَى الْإِيمَانِ أَمْ لَا؟ وَبِذَلِكَ أَدَّبَ اللهُ نَبِيَّهُ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ عِبَادِهِ، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿**وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ**﴾ [الكهف: ٢٤]... "الإبانة" (٣/ ١٩٨).

هنا يقول بعض أهل العلم يجب عليه أن يستثني لأنه لا يدري بما يختم له، هذا كلام غلط، الذي عليه السلف أن الإنسان له أن يقول: أنا مؤمن إن شاء الله جوازاً لا وجوباً، بمعنىٰ لأن لا يقع في تزكية النفس، لأنه لو قال: أما مؤمن وسكت خاف علىٰ نفسه أنه زكىٰ نفسه له أن يقول أنا مؤمن إن شاء الله، وله أن لا يستثني جائز، أما كون المؤمن لا يعرف في الدنيا، هذا غلط، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بين صفات المؤمنين، فوصفهم بتلك الصفات ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال:٢] وغير ذلك من الآيات والأحاديث التي تصف المؤمنين، المؤمن يعرف بصفاته، وكونه يقال: المؤمن لا يعرف إلا عند الموت وما ختم له به، هذا غلط، ليست طريقة الأشاعرة ولكن دخلت علىٰ الأشاعرة هذه الفكرة.

السؤال الخامس والخمسون: يقول السائل: إنه وجد في كتابهم، في كتاب أن الأشاعرة لا يثبتون صفة المحبة والبغض لله تعالى، مع أنني وجدت أنهم يثبتونهما في كل كتبهم، ولكنهم تأولوا وجه الله تعالى بمعنى الذات واليد بمعنى القوة خروجاً من تشبيهه بالمخلوقين؟

الجواب:...، الأشاعرة لا يثبتون المحبة والبغض والكراهة، افهم هذا أولاً، وبعد ذلك هل ينفون أو يؤولون؟ هذا بحث آخر، لا ينفون نفياً بل يؤولون، وأنا قلت لكم قبل قليل: المحبة عندهم إرادة الإنعام، والبغض إرادة الانتقام، قلت لكم يحولون كثيراً من الصفات إلى صفة الإرادة وهذا غلط، أما كون قصدهم أنهم لئلا يقعوا في التشبيه، هذا القصد كذلك قلت: إن الذين ينفون أو يؤولون ليس قصدهم الإساءة، قصدهم التنزيه ولكنهم أخطئوا طريق التنزيه، الأشاعرة قصدهم التنزيه ولكن لم يعرفوا كيف ينزهون،

التنزيه الصحيح: أن تثبت لله ما أثبت لنفسه ثم تنفي عنه المشابهة، على غرار **قوله تعالى:** ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١] كأن تقول: له سمع ليس كسمعنا، له بصر ليس كبصرنا، له محبة ليست كمحبتنا وهكذا هو التنزيه الصحيح، افهم جيدا طريقة القوم.

من شريط/ الشفاعة

السؤال السادس والخمسون: شبهة والرد عليها: قالوا: إن الإمام أحمد أول ثلاثة أحاديث مما تتعلق بالصفات:

الأول: حديث «الحجر الأسود يمين الله في الأرض».

الثاني: حديث «إني لأجد نفس الرحمن من قبل اليمن».

الثالث: حديث «إن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء»؟

الجواب: كذّب هذا الادعاء الإمام ابن تيمية[١] وبين بأنها فرية وأن الإمام أحمد لم يؤولها....، من النصوص التي ادعىٰ المؤولة أنها تجب

---

[١] **قال شيخ الإسلام بن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ: وأما ما حكاه أبو حامد الغزالي عن بعض الحنبلية: أن أحمد لم يتأول إلا ثلاثة أشياء: «**الحجر الأسود يمين الله في الأرض**» و«**قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن**». و«**وإني لأجد نفس الرحمن من قبل اليمن**».

فهذه الحكاية كذب علىٰ أحمد لم ينقلها أحد عنه بإسناد، ولا يعرف أحد من أصحابه نقل ذلك عنه، وهذا الحنبلي الذي ذكر عنه أبو حامد مجهول لا يعرف لا علمه بما قال ولا صدقه فيما قال. انظر: "شرح حديث النزول" (صـ٥٤)، و"مجموع الفتاوىٰ".

تأويلها وأن السلف يضطرون إلى تأويلها، بل أولها بعض المفسرين الذين ينهجون نهج السلف كالحافظ ابن كثير، منها هذه الأحاديث الثلاثة التي ذكرناها الآن:

أما الحديث الأول: «**الحَجَرُ الأَسْوَدُ يَمِيْنُ اللهِ فِي الأَرْضِ؛ فَمَنْ قَبَّلَهُ فَكَأَنَّمَا قَبَّلَ يَدَ الرَّحْمن...**»[١] إلى آخر الحديث، هذا الحديث حكم عليه العلماء المتخصصون في هذا العلم بأنه حديث باطل لا أصل، من القائلين ببطلانه كما تقدم الكلام على هذا الحديث ابن الجوزي الحنبلي وابن العربي المالكي والإمام ابن تيمية حيث قال: لا يثبت سنده، وحاول بعضهم أن يجعل له معنىً مقبولاً على أساس أنه موقوف على بعض الصحابة ولكن لا داعي لتضيع الوقت في ذلك التوجيه طالما ثبت أنه حديث باطل ويترك هكذا.

أما الحديث الثاني: «**إِنِّي لَأَجِدُ نَفَس الرَّحْمَن مِنْ قِبلِ اليَمَنِ**»[٢].

---

(١) أخرجه أبو بكر بن خلاد في "الفوائد" (١/ ٢٢٤/ ٢).
وقال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الضعيفة" (١/ ٣٩٠): منكر.

(٢) رواه أحمد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذكر الحافظ العراقي أنه حديث لا أصل له كما في تخريجه "للإحياء" وضعفه شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "الضعيفة" (٣/ ٢١٦)، ثم رجع عن تضعيفه كما في "الصحيحة" برقم (٣٣٦٧).

هذا الحديث صحيح أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" ولم يؤوله، وبين معناه وشرح تقي الدين ابن تيمية حيث قال: معنىٰ هذا الحديث لأن الحديث أوله: «**الإِيْمَانُ يَمان وَالحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، وَإِنِّي لَأَجِدُ نَفَسَ الرَّحْمَن مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ**».

هكذا قال النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في وقته وهذا من الإخبار ببعض المغيبات وتحقق ذلك كما قال ابن تيمية في حروب الردة حيث نفَّس الله علىٰ المؤمنين برجال من اليمن قاتلوا في حروب الردة وفتحوا الأمصار، معنىٰ النفس لا كما زعم الذي يريد أن يلزمنا بالتأويل، النفس هنا كالفرج كما تقول: فرج يفرج تفريجاً كذلك تقول نفس ينفس تنفيساً ونفساً إذا هو اسم مصدر، اسم مصدر لنفس، المصدر تنفيس، كما أن اسم مصدر من فرج، فرج والمصدر تفريج، يعني تفرج وزنا ومعنىٰ، ولا علاقة للحديث بنصوص الصفات[1] ولكن الذي زعم هذا الزعم

---

[1] **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ: وهؤلاء هم الذين قاتلوا أهل الردة وفتحوا الأمصار فبهم نفس الرحمن عن المؤمنين الكربات. "مجموع الفتاوىٰ" (٦/ ٣٩٨)، وانظر: كلاما بنحوه للشيخ العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في "مجموع رسائله وفتاويه" (٣/ ٣١١).
=

ظن أن لفظ الحديث هكذا: «**إِنِّي لَأَجِدُ نَفَسَ الرَّحْمن مِنْ قِبَلِ اليَمَنِ**». «**نَفَسَ**» وأراد أن يحرف هذا اللفظ لأن لا يثبت النفس لله، أما إثبات النفس فهذا وارد في الكتاب والسنة، ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفۡسَهُۥ﴾ [آل عمران:٢٨] نحن نثبت النفس كما نثبت الذات وكما نثبت الوجه لا فرق، على كلٍ هذه بعض الشبه.

أما الحديث الثالث: «**إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصَرِّفُهُ كَيْفَ يَشَاءُ**»، ثم قال عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**يَا مُصَرِّفَ القُلُوبَ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ**» حديث صحيح[١].

وبالنسبة لاتباع السلف لا يتوقفون في إثبات الأصابع، يثبتون أصابع تليق بالله تعالى كما أثبتوا له اليدين وأثبتوا له الوجه وأثبتوا القدمين، النصوص تمر كما جاءت دون تأويل أو تحريف ودون تشبيه.

قلت: والمقصود بهم الأنصار لأنهم يمانون من الأزد، قاله ابن الأثر في "النهاية" والقرطبي في "تفسيره".

[١] رواه مسلم من حديث ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

ما يختص بالفقه

ما يختص بالفقه

السؤال السادس والخمسون : ما حكم الإسلام فيمن يستعمل ويقوم بفعل العادة السرية[١] خشية أن يقع في الفتنة في فاحشة الزنا؟

الجواب: خطأ لا يجوز، ومن خاف على نفسه الفتنة دلّه النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على الطريقة الصحيحة، يكثر من الصيام، الشاب الذي يخاف على نفسه من الوقوع في الفاحشة، يكثر من الصيام، ولا ينبغي أن يقع في هذه فيما سموه بالعادة السرية.

---

(١) من أدلة تحريم هذه العادة ما **قاله تعالى:** ﴿**والذين هم لفروجهم حافظون ۞ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ۞ فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون**﴾.

قال العلامة الفوزان حَفِظَهُ اللَّهُ: فأي استمتاع بغير الزوجة وملك اليمين فإنه يعتبر من العدوان المحرم والنبي ﷺ قد أرشد الشباب إلى العلاج الذي يزيل عنهم غليان الشهوة وخطورة الشهوة بقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**» رواه الإمام البخاري في "صحيحه".

من شريط/ أسئلة عامة الوجه الأول

السؤال السابع والخمسون : فضيلة الشيخ وفقنا الله وإياكم لما يحبه ويرضاه، نود أن نسألكم في الخشوع في الصلاة كيف يكون عندما يتم الإمام قرآءة الفاتحة والمأمومون يريدون قراءتها فقد لا يكون هناك خشوع خصوصاً إذا كان صوت الميكرفون مرتفع، فلا نستطيع أن نسمع ولا نستطيع أن نقرأ الفاتحة؟

الجواب:..... أخشىٰ أن يكون هذا السائل من الذين لا يرون القرآءة خلف الإمام..... من الفقهاء من لا يرىٰ القرآءة خلف الإمام، «**قِرَاءَةُ الإِمَام قِرَاءَة لِلمَأْمُوم**» حديث ضعيف[١].

منهم: من يستدل بهذا الحديث ويرىٰ هذا الرأي، إن كان السائل يرىٰ هذا ولكن يريد أن يظهر المبررات بدعوىٰ الخشوع عفا الله عني وعنه الخشوع في الصلاة لا شك أنه روح الصلاة، والذي يشوش علىٰ الإنسان قد يفوت عليه الخشوع ليس قرآءتك للفاتحة خلف الإمام، صوت مكبر الصوت شيء طارئ وأنت تقرأ سراً سواء وقفت إلىٰ

---

[١] ولفظه: «**من كان له إمام فقرآءة الإمام له قرآءة**» الحديث حسن بمجموع طرقه وقد أفاض شيخنا العلامة الألباني بذكر طرقه، انظر: في ذلك "الإرواء" (٢/ ٢٦٨-٢٧٩) رقم(٥٠٠).

الخشوع التام أو عجزت، القرآءة ركن على أصح أقوال أهل العلم[١]، قرآءة الفاتحة ركن على كل إمام ومأموم ومنفرد على حد سواء، سواء

---

[١] **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رَحِمَهُ اللَّهُ: وقراءة المأموم خلف الإمام أصول الأقوال فيها ثلاثة طرفان ووسط:

فأحد الطرفين: لا يقرأ بحال، **والثاني**: يقرأ بكل حال، **والثالث**: وهو قول أكثر السلف إذا سمع قراءة الإمام أنصت وإذا لم يسمع قرأ بنفسه فإن قراءته أفضل من سكوته، والاستماع لقراءة الإمام أفضل من **السكوت**. "**الاختيارات العلمية**" (صـ ٤٦).

قلت: ودليل ذلك **قوله تعالى**: ﴿**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون**﴾.

قال ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: ثم اختلف أهل التأويل في الحال التي أمر الله بالاستماع لقارئ القرآن إذا قرأ والإنصات له.

فقال بعضهم: ذلك حال كون المصلي في الصلاة خلف إمام يأتمّ به، وهو يسمع قراءة الإمام، عليه أن يسمع لقراءته. **وقالوا**: في ذلك أنزلت هذه الآية. "جامع البيان" (١٣/ ٣٤٤).

وجاء عن الزهري قال: لا يقرأ مَن وراء الإمام فيما يجهر به من القراءة، تكفيهم قراءة الإمام وإن لم يُسْمِعهم صوته، ولكنهم يقرءون فيما لم يجهر به سرًّا في أنفسهم، ولا يصلح لأحد خلفه أن يقرأ معه فيما يجهر به سرًّا ولا علانية.

قال الله: ﴿**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون**﴾.

=

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ **بعد إيراده لأثر الزهري**: هذا مذهب طائفة من العلماء: أن المأموم لا يجب عليه في الصلاة الجهرية قراءة فيما جهر فيه الإمام لا الفاتحة ولا غيرها، وهو أحد قولي الشافعية، وهو القديم كمذهب مالك ورواية عن أحمد بن حنبل، لما ذكرناه من الأدلة المتقدمة، وقال في الجديد: يقرأ الفاتحة فقط في سكتات الإمام، وهو قول طائفة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم.

وقال أبوحنيفة وأحمد بن حنبل: لا يجب على المأموم قراءة أصلاً في السرية ولا الجهرية بما ورد في الحديث: «**من كان له إمام فقراءته قراءة له**» وهذا الحديث رواه الإمام أحمد في "مسنده" عن جابر مرفوعاً، وهو في "موطأ مالك" عن وهب بن كيسان عن جابر موقوفاً، وهذا أصح. "تفسير القرآن العظيم" (٣/ ٥٣٧).

قال الشيخ السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا الأمر عام في كل من سمع كتاب الله يتلى، فإنه مأمور بالاستماع له والإنصات، والفرق بين الاستماع والإنصات، أن الإنصات في الظاهر بترك التحدث أو الاشتغال بما يشغل عن استماعه.

وأما الاستماع له، فهو أن يلقي سمعه، ويحضر قلبه ويتدبر ما يستمع، فإن من لازم على هذين الأمرين حين يتلى كتاب الله، فإنه ينال خيرًا كثيرًا وعلمًا غزيرًا، وإيمانًا مستمرًا متجددًا، وهدى متزايداً، وبصيرة في دينه، ولهذا رتب الله حصول الرحمة عليهما، فدل ذلك على أن من تُلِيَ عليه الكتاب، فلم يستمع له وينصت، أنه محروم الحظ من الرحمة، قد فاته خير كثير.

=

ومن أوكد ما يؤمر به مستمع القرآن، أن يستمع له وينصت في الصلاة الجهرية إذا قرأ إمامه، فإنه مأمور بالإنصات، حتى إن أكثر العلماء يقولون: إن اشتغاله بالإنصات، أولى من قراءته الفاتحة، وغيرها. "تيسير الكريم الرحمن" (صـ٣١٤).

قلت: ومن الأدلة على قول الجمهور الحديث الآنف الذكر وهو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به** -بهذا الخبر- زاد: **وإذا قرأ فانصتوا**». رواه أبوداود وقال: وهذه الزيادة: «**وإذا قرأ فانصتوا**» ليست بمحفوظة الوهم عندنا من أبي خالد.

قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: هو سليمان بن حيان وهو ثقة احتج به الشيخان، ولم يتفرد بها بل تابعه محمد بن سعد الأنصاري وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره! أخرجه النسائي والدارقطني ويقويها الطريق السابعة.

وقد صحح هذه الزيادة الإمام مسلم وإن لم يخرجها في "صحيحه"، ففيه (٢/ ١٥): (فقال له أبو بكر بن أخت أبي النضر، فحديث أبي هريرة؟ فقال: هو صحيح - يعني: «**وإذا قرأ فأنصتوا**» - فقال: هو عندي صحيح، فقال: لما لم تضعه ههنا؟ قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه...). "صحيح مسلم" (٢/ ٣٧١)، "الإرواء" (٢/ ١٢١).

قلت: وقد أنكر الرسول ﷺ على أناس كانوا يقرؤون معه فيما يجهر به فأنكر ذلك عليهم إلا بفاتحة الكتاب ثم نسخ ذلك فأمر بالإنصات مطلقاً فيما يجهر به.

قال شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في "صفة الصلاة": نسخ القراءة وراء الإمام في الجهرية "البخاري" وكان قد أجاز للمؤتمين أن يقرؤوا بها وراء الإمام في الصلاة الجهرية حيث كان في صلاة الفجر، فقرأ فثقلت عليه القراءة فلما فرغ =

قال: «**لعلكم تقرؤون خلف إمامكم**» قلنا: نعم، هذا يا رسول الله. قال: «**لا تفعلوا إلا [أن يقرأ أحدكم] بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**».

"مالك والحميدي والبخاري في جزئه" ثم نهاهم عن القراءة كلها في الجهرية وذلك حينما انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، وفي رواية: أنها صلاة الصبح فقال: «**هل قرأ معي منكم أحد آنفا**» **فقال رجل: نعم أنا يا رسول الله فقال: «إني أقول: ما لي أنازع». [قال أبو هريرة:] فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ -فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة- حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ [وقرؤوا في أنفسهم سرًّا فيما لا يجهر فيه الإمام])**

وجعل الإنصات لقراءة الإمام من تمام الائتمام به:

فقال: مسلم وأبو عوانة: «إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا». كما جعل الاستماع له مغنياً عن القراءة وراءه:

فقال: ابن أبي شيبة والدارقطني: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

هذا في الجهرية، أما السرية فيبقى الأمر على ما هو عليه من وجوب قراءة الفاتحة على الكل (إماماً أو منفرداً أو مؤتماً).

ومن أدلة القائلين بالتفصيل أيضا حديث: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، وبه يخص حديث: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» والحمد لله.

وقول الجمهور هو أيضا قول الشيخ محمد بن إبراهيم والشيخ الألباني وغيرهم من أئمة الدين، وهو الراجح إن شاء الله.

=

جهر الإمام أو أسر لقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «لَا صَلَاةَ لمنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»[(١)]، لمن؟ من: اسم موصول من صيغ العموم تشمل المنفرد والإمام والمأموم.

من شريط/ لقاء مع الشيخ محمد أمان

السؤال الثامن والخمسون: التدريب والاستعداد للقتال هل هو فرض كفاية أو فرض عين في الوقت الحاضر؟

الجواب: القاعدة: **(إذا هاجم العدو البلدَ البلدَ الذي أنت فيه الدفاع واجب عيني بدون حاجة إلى استئذان الوالدين)** يجب على كل مستطيع، فالتدريب الآن يعتبر واجباً لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فيما مضى ما يحتاج الإنسان إلى التدريب رماح وسيوف لكن الآن الدفاع

قال الشيخ البسام رَحِمَهُ اللَّهُ: إن ما ذهب إليه شيخ الإسلام هو ما نختار العمل به، فإنه قول قوي جداً وتجتمع فيه الأدلة. "توضيح الأحكام" (٢/ ٣٦).

ولشيخ الإسلام جزء أفرد من "مجموع الفتاوى" باسم "**الإلمام بحكم القراءة خلف الإمام والجواب عما احتج به البخاري**"، نصر فيه القول بالتفصيل على ما تقدم وناقش فيه الإمام البخاري في كتابه المسمى "**جزء القراءة خلف الإمام**".

(١) متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو عام مخصوص بما تقدّم ذكره وتقريره.

عن الدين وعن العقيدة وعن البلاد والعباد يحتاج إلى نوع معين من الجهاد وأسلحة، إذا كان الدفاع واجب عليك وأنت غير متدرب إذاً التدريب مقدم واجب عليك لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والله أعلم.

شريط / ويأتيك بالأخبار من لم تزود

السؤال التاسع والخمسون: ما حكم من ترك صلاة واحدة حتى يخرج الوقت؟ هل هو كافر كفراً بواحاً كما عليه الإمام أحمد وكثير من علماء الحديث أو إنه كافر دون كفر مالم يعتقد مالم يجحد وجوبها؟

الجواب: مَن ذلك العاقل الذي يرضىٰ لنفسه أن يكون إيمانه محل خلاف بين أهل العلم، من يرضىٰ أن يكون محل أخذ ورد هل زيد هذا كافر أو مسلم من يرضىٰ لنفسه مثل هذا الموقف؟!! هذا إذا ترك صلاة واحدة، أما الذي اتخذ عادة ترك صلاة الفجر أياماً قصداً حيث يضبط ساعته علىٰ زمن بعد خروج الوقت لئلا يقوم لصلاة الفجر لئلا تشغله

الصلاة عن لذة النوم[١] هذا دليل على خراب القلب، حقيقة الكفر خراب القلب، من قلبه حي لا يمكن أن يتعمد عدة أيام لضبط ساعته على زمن بعد خروج الوقت لئلا يشغله صلاة ركعتين أو أربع ركعات عن لذة النوم، يؤثر لذة النوم على مناجاة رب العالمين وهذا دليل على خراب قلبه وهو كفر، تورط في هذا الكفر عليه أن يتوب إلى الله ومن تاب تاب الله عليه.

---

[١] **قال الشيخ ابن باز** رَحِمَهُ اللَّهُ: من يتعمد ضبط الساعة إلى ما بعد طلوع الشمس حتى لا يصلي فريضة الفجر في وقتها، فهذا قد تعمد تركها في وقتها، وهو كافر بهذا عند جمع كثير من أهل العلم كفرا أكبر -نسأل الله العافية- لتعمده ترك الصلاة في الوقت، وهكذا إذا تعمد تأخير الصلاة إلى قرب الظهر ثم صلاها عند الظهر، أي: صلاة الفجر.

أما من غلبه النوم حتى فاته الوقت، فهذا لا يضره ذلك، وعليه أن يصلي إذا استيقظ، ولا حرج عليه إذا كان قد غلبه النوم، أو تركها نسيانا، مع فعل الأسباب التي تعينه على الصلاة في الوقت، وعلى أدائها في الجماعة، مثل تركيب الساعة على الوقت، والنوم مبكراً... المجلد العاشر من "فتاويه" باب: شرط الصلاة.

السؤال الستون: هل تصح صلاة من يحمل الدخان في جيبه وهو يصلي؟

الجواب:..... ونحن قبل أن نبحث في حكم صحة الصلاة وعدم صحتها وهو يحمل الدخان في جيبه، والصلاة إن شاء الله صحيحة لكن ليس الشأن في أنه يحمل الدخان في جيبه، لكن الشأن كل الشأن لماذا يدخن؟ هل سمع حكم الدخان في الإسلام أو لم يسمع؟ فليسمع، التدخين حرام هكذا بسهولة، حرام وبسهولة وبصراحة، لك أن تناقش لماذا حرام؟ مسكر؟

الجواب: لا، مخدر؟ أنت أدرى، خبيث؟ نعم خبيث، هل هذه علة التحريم: الإسراف والتبذير، إضاعة المال،: «**نُهِيْنَا عَنْ قِيْلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةِ المَالِ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ**»[1]، إضاعة المال حرام بالإجماع بل بإجماع المدخنين لو أن إنساناً أخذ ورقة من فآت مائة أو خمسة أو عشرة أو ريال ولّع فيه الكبريت حتىٰ انحرقت الورقة هذه، من يمر عليه ولو كان من المدخنين يقول: هذا سخيف، يحرق النقود، نعم إنه سخيف،

---

[1] متفق عليه من حديث المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ**» وجاء أيضا عن غيره.

وأنت أيها المدخن سخيف مثله لأنك حرقت بطريقة غير مباشرة شريت من الدكان حتىٰ حرقته كما يقال: حبة حبة، ما الفرق بين أن تحرق ورقة، ورقة عشرة ريال ما أدري بكم شريت بخمسة أو بعشرة بالتدريج وبطريقة غير مباشرة لا فرق بينهما الكل إضاعة المال الكل حرام، إذاً التدخين حرام، ومن عنده مناقشة يكتب وريقة.

شريط / الدين النصيحة

السؤال الحادي والستون : ما حكم البول واقفاً؟

الجواب: ثبت ذات مرة أن النبي ﷺ بال واقفا(١)، وخرّج أهل العلم هذه الواقعة علىٰ أقوال منها: عدم التمكن من الجلوس، وقال بعض

---

(١) متفق عليه من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه: أتىٰ النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائماً ثم دعا بماء فتوضأ.

قلت: الأقرب في هذه المسألة والله أعلم أن البول قائماً جائز بشروطه، مع أن الأفضل أن يبول الشخص قاعداً.

قال الشيخ ابن العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ عند أن سئل عن حكم البول قائماً؟ البول قائماً يجوز بشرطين:

=

أهل بعض أهل العلم:.....أن من به وجع في ظهره إذا بال واقفاً يخفف ذلك عنه، هذا في الطب القديم ما.... في الطب الحديث، المهم خُرِّج بوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ على قول، لذلك لا ينبغي التساهل، إن كنت مضطراً لا تتمكن من الجلوس أو لظرف ما - لا مؤاخذة - كالذين يلبسون البنطلونات[١]، قد لا يتمكن من القعود أحياناً فيضطر أن يبول واقفاً، إذا كان لظرف من الظروف فليفعل ولكن لا يتخذ عادة له.

أحدهما: أن يأمن من التلوث بالبول.

الثاني: أن يأمن من أن ينظر أحد إلى عورته.

(١) **قال شيخنا الألباني** رَحِمَهُ اللَّهُ: والبنطلون فيه مصيبتان:

المصيبة الأولى: هي أن لا بسه يتشبه بالكفار، والمسلمون كانوا يلبسون السراويل الواسعة الفضفاضة التي ما زال يلبسها في سوريا ولبنان، ما عرف المسلمون البنطلون إلا حينما استعمروا، ثم لما انسحب المستعمرون تركوا آثارهم وتبناها المسلمون بجهالتهم، وكان من الواجب على المسلمين أن يؤثروا هم على الكفار ولا يتأثروا بهم.

المصيبة الثانية: هي أن البنطلون يحجم العورة، وعورة الرجل من الركبة إلى السرة، والمصلي يفترض فيه أن يكون أبعد ما يكون عن أن يعصي الله وهو له ساجد، فترى إليتيه مجسمتين، بل ترى ما بينهما مجسما، كيف يصلي هذا الإنسان =

السؤال الثاني والستون: ما حكم الالتفات في الصلاة؟

الجواب: الا لتفات في الصلاة محرم: «**اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ العَبْدِ**»[١]، لا ينبغي للإنسان أن يلتفت وهو في الصلاة وذلك من الشيطان، المصلي طالما هو في الصلاة لا يرفع بصره إلى السماء ولا يلتفت، بل السنة أن ينظر إلى موضع سجوده ويتدبر فيما يقرأ من القرآن وفيما يقرأ من الأذكار ولا ينشغل.

السؤال الثالث والستون: ما حكم الجماعة الثانية في المسجد؟

الجواب: إذا صليت الجماعة الأولى فقضيت الصلاة، دخلت جماعة أخرى بصرف النظر عن عددهم، هل يصلون فرادى أو يصلون جماعة؟

أنا أتساءل هنا: أليست هذه جماعة داخلة في حكم الأمر بصلاة الجماعة؟

ويقف بين يدي رب العالمين؟!.اهـ نقلا من رسالة "الإسبال لغير الخيلاء" للشيخ أحمد آل بوطامي (صـ٤٠).

قلت: يضاف إلى مفاسده الإسبال في غالب المتبنطلين والنبي ﷺ يقول: ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار. رواه البخاري من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث عائشة في "البخاري" حيث قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة؟ فقال: «...» فذكره.

القول بأنهم يصلون فرادى، استنباطات وتعلقات بالعمومات ليس هناك دليل، الدليل العام الذي أمر بصلاة الجماعة يشمل الجماعة الأولى والثانية والثالثة والرابعة، هذا ما نفهمه من النصوص والله أعلم[١].

السؤال الرابع والستون: إذا دخل أحد المسجد فصلى تحية المسجد وهو لم يتوضأ، فهل تجوز صلاته وجزاك الله خيرا؟

الجواب: وجزاك الله خيرا، هذا حرام لا يجوز، ولو فعل ذلك تساهلاً وسخرية يكفر[٢]، لا يجوز للإنسان أن يصلي لله وهو يعلم أنه ليس على

---

(١) ومما يستدل به في هذه المسألة حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ، أبصر رجلا يصلي وحده فقال: «**ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه**». رواه أبو داود، انظر: "صحيح الجامع" لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٢) فقد جاء عند الطحاوي في "مشكل الآثار" وحسنه شيخنا الألباني من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أُمِرَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ الله أَنْ يُضْرَبَ فِي قَبْرِهِ مِائَةَ جَلْدَةٍ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَل وَيَدْعُو حَتَّى صَارَتْ جَلْدَةً وَاحِدَة، فَجُلِدَ جَلْدَةً وَاحِدَةً، فَامْتَلَأَ قَبْرُهُ عَلَيْهِ نَارًا، فَلَمَّا ارْتَفَعَ عَنْهُ وَأَفاقَ قال: عَلَى مَا جَلَدْتُمُونِي؟ قَالُوا: إِنَّكَ صَلَّيْتَ صَلَاةً وَاحِدَةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَمَرَرْتَ عَلَى مَظْلُومٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ**».

=

وضوء[١] وهو يعلم بأن الطهارة شرط للصلاة، أما إن كان جاهلاً أو متساهلاً متكاسل وهو يعلم بأنه مسيء عليه أن يستغفر الله ويتوب إليه، لا يجوز أبداً، هذه من المسائل التي يتساهل فيها بعض العباد الذي يعبدون الله على جهل، يأتون يوم الجمعة مبكرين يحافظون على الصف الأول وعلى يمين الإمام فينام أو ينتقض وضوؤه بخروج ريح والمسجد كبير مزدحم والميضأة بعيدة، يقول: لا، معليش، لله يصلي، لله !

قال النووي في "المجموع شرح المهذب" (٢/ ٨٤): (أجمع المسلمون على تحريم الصلاة على المحدث، وأجمعوا على أنها لا تصح منه سواء إن كان عالما بحدثه أو جاهلًا أو ناسيًا لكنه إن صلى جاهلًا أو ناسيًا فلا إثم عليه، وإن كان عالمًا بالحدث وتحريم الصلاة مع الحدث فقد ارتكب معصية عظيمة، ولا يكفر عندنا بذلك إلا أن يستحله، وقال أبو حنيفة: يكفر لاستهزائه. دليلنا أنه معصية فأشبهت الزنا وأشباهه).

[١] جاء في البخاري من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ**» قال رجل من حضرموت: ما الحدث ما الحدث يا أبا هريرة؟ قال: فساء أو ضراط.

وفي مسلم من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول**».

هل الله أمرك أن تصلي هذه الصلاة؟! هذه صلاة باطلة، ويأثم، عليه أن يخرج ولو كان يوم الجمعة، ولو كان لا يتمكن من الرجوع إلى المسجد، يصلي خارج المسجد، في الشارع وهو على طهارة، واجب عليه أن يفعل ذلك حتى.....، والصلاة بغير طهارة إن كان فعل ذلك سخرية وعدم تصديق للشرع في ذلك وعدم اهتمام وإعراض عن تعاليم الله هذه ردة وما قبل ذلك فإثم عليه أن يتوب إلى الله، الذي دخل المسجد على غير طهارة يريد أن ينام كما يفعل بعض أهل البادية يجيء ينام في المسجد، وأنت داخل في عموم قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُم المَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ**»[١].

اذهب إلى الميضئة فتوضأ فصلي ركعتين ثم نم، ما في مانع، لك أن تنام، أما تدخل تنام كأنك دخلت بيتك لا، هذا بيت الله، لا يجلس فيه الإنسان إلا بعد تحية المسجد، الجلوس لا يجوز في المساجد إلا بعد صلاة ركعتين في أي وقت، ولو دخلت والإمام يخطب الجمعة، عليك أن تصلي ركعتين خفيفتين، وإن جلست فعلى الإمام أن يعمل بهدي

---

[١] رواه البخاري من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فيأمرك فيقول لك: قم فاركع ركعتين[١]، هنا بدعة أحدثها بعض الناس: يدخل يوم الجمعة والإمام يخطب فيجلس فإذا انتهى الإمام من الخطبة الأولى فجلس قام ركع ركعتين، من أين هذه السنة، غريبة، بعض العوام يبتدعون من عند أنفسهم بدعاً لا أصل لها، الواجب عليك وجوباً[٢] أن لا تجلس إذا دخلت والإمام يخطب حتى تصلي ركعتين، وإن جلست فيجب على الإمام أن يذكرك، هذا هديه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، خير الهدي هدي محمد عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

---

[١] يشير إلى ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث جابر بْنِ عَبْدِ الله قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ «**يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا -ثُمَّ قَالَ- إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا**».

[٢] وهذا هو الراجح لظاهر الأدلة في ذلك خلافاً لجمهور أهل العلم.

شريط / منهج أهل السنة والجماعة في الدعوة إلى الله الوجه الأول

السؤال الخامس والستون: ثبت في الحديث أن رسول صلى الله عليه وسلم شرب قائما وثبت أنه نهى عن الشرب قائما، فما رأي أهل العلم في ذلك[١] ؟

---

[١] رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بلفظ: «**زجر**» وجاء أيضا في مسلم من حديث أبي سعيد بلفظ: «نهى»، وقد جاء ما يفيد النهي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء**».

قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي الحديث تلميح لطيف إلى النهي عن الشرب قائماً.

فائدة: جاء أيضًا النهي عن الأكل قائماً، بلفظ: فقلنا: فالأكل؟ فقال: «**ذاك شر وأخبث**»، قاله قتادة الراوي عن أنس.

قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وظاهر النهي في هذه الأحاديث يفيد تحريم الشرب قائماً بلا عذر، وقد جاءت أحاديث كثيرة أن النبي ﷺ شرب قائماً، فاختلف العلماء في التوفيق بينها، والجمهور على أن النهي للتنزيه، والأمر بالاستقاء للاستحباب.

وخالفهم ابن حزم فذهب إلى التحريم، ولعل هذا هو الأقرب للصواب، فإن القول بالتنزيه لا يساعد عليه لفظ: «زجر»، ولا الأمر بالاستقاء، لأنه أعني =

الاستقاء فيه مشقة شديدة على الإنسان، وما أعلم أن في الشريعة مثل هذا التكليف كجزاء لمن تساهل بأمر مستحب! وكذلك قوله: «**قد شرب معك الشيطان**» فيه تنفير شديد عن الشرب قائماً، وما إخال ذلك يقال في ترك مستحب.

وأحاديث الشرب قائماً يمكن أن تحمل على العذر كضيق المكان، أو كون القربة معلقة وفي بعض الأحاديث الإشارة إلى ذلك. والله أعلم.

قلت: وقد جاءت رواية في "المسند": قال الإمام أحمد: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، يَعْنِي: ابْنَ حُدَيْرٍ، وَوَكِيعٌ الْمَعْنَى قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُطَارِدٍ، قَالَ وَكِيعٌ السَّدُوسِيِّ أَبِي الْبَزَرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ الشُّرْبِ قَائِمًا فَقَالَ قَدْ كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَشْرَبُ قِيَامًا وَنَأْكُلُ وَنَحْنُ نَسْعَى. والحديث فيه يزيد بن عطارد، قال فيه الذهبي مجهول كما في كتابه "من له رواية في الكتب الستة" ٣/ ٤٠٧).

وقد وثقه ابن حبان كما في "الثقات"، وأما قول الذهبي في "الميزان": قال أبو حاتم: لا يحتج به، فليس ذلك موجود في الثقات، وأما جهالته فهي عين لأنه لم يروي عنه إلا عمران بن حدير.

فقد قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": سألت أبي عن أبي البزرى فقال: لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير، ولكن الألباني قال: على أن الأمر ليس كما قال أبو حاتم رَحِمَهُ اللهُ، فقد روى عن يزيد أيضا مشعل بن إياس، كما في ترجمته من "التهذيبين"، فهو مجهول الحال، لا مجهول العين، انظر: "السلسلة الصحيحة" (١٢/ ١١).

=

قلت: فلا يغتر بتوثيق ابن حبان له، لتساهله في توثيق المجاهيل، وقال فيه الحافظ كما في "تقريبه": مقبول.

قلت: أي حين يتابع وإلا فلين الحديث، والحديث بما تقدم لا يثبت، والله أعلم.

وقد جاءت رواية عند "ابن أبي شيبة" تعضد الرواية السابقة، قال: حدثنا حفص، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، وسند هذه الرواية صحيح.

وقد قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في ترجمة محمد بن عبد الملك أبي جابر: بصري سكن مكة سمع ابن عون وهشام بن حسان وسمع عمران بن حدير عن أبي بزرى واسمه يزيد بن عطارد عن ابن عمر قال: «**كنا نأكل ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام على عهد النبي** ﷺ».

وقال حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، مثله، قال أبو عبد الله: والأول أصح.اهـ من "تاريخه الكبير" (١/ ١٦٥).

قلت: وأما الاستدلال برواية أحمد في "المسند" بلفظ: عَنْ مُسْلِمٍ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ الشُّرْبِ قَائِمًا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَقَلَ رَاحِلَتَهُ وَهِيَ مُنَاخَةٌ وَأَنَا آخِذٌ بِخِطَامِهَا أَوْ زِمَامِهَا وَاضِعًا رِجْلِي عَلَى يَدِهَا فَجَاءَ نَفَرٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَامُوا حَوْلَهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَاوَلَ الَّذِي يَلِيهِ عَنْ يَمِينِهِ فَشَرِبَ قَائِمًا حَتَّى شَرِبَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قِيَامًا.

من باب أنها سنة تقريرية ففي سندها الصلت بن غالب الهجيمي ولم أقف على ترجمته.

=

الجواب: حسب علمي لأهل العلم في المسألة رأيان:

الرأي الأول:إن النهي نهي تنزيه وأن شربه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قائماً لبيان الجواز.

ومنهم من حمل أن شربه قائماً كان خاصاً بماء زمزم، وأما القاعدة التي كان يستعملها الإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ في مثل هذا الحديث أن

وقد قال البخاري في "تاريخه": الصلت بن غالب الهجيمي، روى عنه يونس بن عبيد، مرسل، وأما مسلم هذا فهو ابن بديل العدوي.

قال فيه ابن حبان كما في "الثقات": شيخ، وكما هو معلوم لا تكفي هذه اللفظة في توثيقه.

فعلى كل فالحديث في النفس منه شيء والله أعلم، وقد ضعف سندها شعيب الأرنؤوط كما في تحقيقه "للمسند".

وخلاصة ذلك أن يقال:

إن الشرب قائماً على القول بجوازه فهو خلاف الأولى، للأحاديث الأخرى التي تفيد النهي عن ذلك، وإن كنت أرى أن الأقرب هو القول بعدم الجواز لما تقدم من كلام العلامة الألباني والله أعلم.

أما الأكل فجائز لأثر ابن عمر الآنف الذكر، قال الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي الحديث فائدة هامة، وهي جواز الأكل ماشياً، بخلاف الشرب قائمًا، فإنه منهي عنه كما ثبت في "صحيح مسلم" وغيره. المصدر السابق.

يقول: القول للأمة والفعل له أي: يقال في مثل هذا: الشرب قائماً خاصاً بالنبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، لأنه تعارض القول والفعل، الفعل له والقول للأمة[١]، هذا ما يحضرني من أقوال أهل العلم في هذه المسألة، والله أعلم.

السؤال السادس والستون : هل الدم ينقض الوضوء أم لا؟

الجواب: خروج الدم لا ينقض الوضوء على الأصح من أقوال أهل العلم، وفي بعض المذاهب إذا كان الدم الخارج دماً كثيراً عرفاً ينقض الوضوء، ولكنه رأي مرجوح[٢]، الصحيح الدم الذي يخرج من البدن لا ينقض الوضوء، الذي ينقض الوضوء ما يخرج من السبيلين، أياً كان.

---

[١] هذا يصار إليه إن لم يتمكن الجمع والترجيح ومعرفة المتقدم من المتأخر، فكلام الشوكاني مطلقاً فيه نظر.

[٢] ويؤيد ذلك حديث الأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «**الذي قام يصلي في الليل فرماه المشرك بسهم فوضه فيه فنزعه حتى رماه بثلاثة أسهم ثم ركع وسجد ومضى في صلاته وهو يموج دماً**».
=

السؤال السابع والستون: عن حكم تارك الصلاة؟

قال شيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ: وهو في حكم المرفوع؛ لأنه يستبعد عادة أن لا يطلع النبي ﷺ على ذلك فلو كان الدم الكثير ناقضاً لبينه ﷺ لأن تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما هو معلوم من علم الأصول.

وعلى فرض أن النبي ﷺ خفي ذلك عليه، فما هو بخاف على الله الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، فلو كان ناقضًا أو نجسًا لأوحى بذلك إلى نبيه ﷺ كما هو ظاهر لا يخفى على أحد.

وإلى هذا ذهب البخاري كما دل عليه تعليقه بعض الآثار المتقدمة واستظهره في "الفتح" وهو مذهب ابن حزم (١/ ٢٥٥). "تمام المنة" (صـ ٥٣).

قال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: الدم الخارج من السبيلين: القُبُل أو الدبر، فهذا نجس ولا يُعفي عن يسيره، لأن النبي ﷺ، لّما سألته النساء عن دم الحيض يصيب الثوب أمر بغسله بدون تفصيل.

وليعلم أنَّ الدم الخارج من الإنسان من غير السبيلين لا ينقض الوضوء، لا قليله ولا كثيرهُ كدم الرُّعاف، ودم الجرح، بل نقول: كل خارج من غير السبيلين من بدن الإنسان، فإنه لا ينقض الوضوء مثل: الدم وماء الجروح وغيرها. "مجموع فتاوى ورسائل الشيخ" (١١/ ١٤٠).

الجواب: تارك الصلاة كافر ويجب إطلاق لفظة كافر على تارك الصلاة تصديقاً لخبر رسول الله: «**العَهْدُ الذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**»(١).

اختلاف العلماء بعد ذلك: هل هذا الكفر كفر عملي أو كفر اعتقادي، هذا بحث آخر يبحثه طلاب العلم، ولكن أحوال تارك الصلاة تختلف، إنسان يترك الصلاة ويعرض عنها مطلقاً، لا يصلي يذكر وينصح وقد يخوف، بعد استعمال جميع الوسائل والأسباب للتأثير فيه ليصلي، إذا رفض وترك هذا كافر كفراً بواحاً، لأن ذلك يدل على خراب قلبه، الكفر خراب القلب، الذي لا يتأثر بالنصيحة والموعظة والتوجيه ويصر على ترك الصلاة فهو كافر، لا يُصلى عليه لو مات ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولكن من يترك الصلاة أحياناً ويصلي أحياناً؛ أذكر بحثاً لشيخ الإسلام ابن تيمية أن مثل هذا لا يقطع بكفره، بل يعد من عصاة الموحدين يصلى عليه لو مات ويدفن في مقابر المسلمين، مسألة تارك الصلاة مسألة طويلة ومتشعبة، أُلفت في هذه المسألة عدة

---

(١) رواه النسائي من حديث بريدة بن الحصيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، انظر: "صحيح الجامع" لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

رسائل وعدة كتب لأهل العلم، وأمثل رسالة ألفت في هذه المسألة رسالة كتاب الصلاة لابن القيم على طريقة المناظرة، فعلى طالب العلم أن يراجع إلى هذه الرسالة، لكن من الناحية العملية أنا أتساءل: أيما عاقل يرضى لنفسه أن يكون إيمانه محل خلاف بين أهل العلم، هل هو مؤمن أو كافر؟! أقل ما يقال في تارك الصلاة: يختلف أهل العلم هل هو كافر كفراً بواحاً أو كفره كفر عملي، بعد الاتفاق على إطلاق لفظ الكفر عليه؟ إذن ترك الصلاة أمر خطير.

شريط / الحكم بغير ما أنزل الله الوجه الثاني

السؤال الثامن والستون : في قصة الأعرابي: هل فيها جواز الكلام مع الناس والإمام يخطب، لأن الأعرابي دخل المسجد ومشى بين الصفوف كما قلنا فخاطب رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : يا رسول الله إلى آخره[1] عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؟

الجواب: لا هذا خاص بمن يخاطب الإمام أو يخاطبه الإمام، كما في قصة الرجل الذي دخل المسجد وجلس قبل أن يركع ركعتين، والرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يخطب خطبة الجمعة فقطع الخطبة فقال له: هل ركعت ركعتين أو هل صليت؟

---

[1] يشير إلى حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في "الصحيحين".

قال الرجل: لا، قال له: قم فصل ركعتين، الإمام خاطب المأموم، فرد المأموم على الإمام، عند هذا الحديث قال أهل العلم: يجوز الكلام حال الخطبة لمن يخاطب الإمام أو لمن يخاطبه الإمام فيرد عليه الجواب، أما كونك تستدل بهذا الحديث وتكلم جارك لا، لا يجوز[١].

من شريط/ الشفاعة

السؤال التاسع والستون : هل قراءة الفاتحة واجبة على المأموم فيما يجهر فيه الإمام، أي إذا كانت الصلاة جهرية هل يكفي أن يصغي المأموم ويستمع إلى قراءة الإمام، وهذا الإصغاء والاستماع يغني عن قراءة الفاتحة؟ هذا ملخص السؤال؟

الجواب: احترام كما يقولون لآراء الآخرين المسألة خلافية، ولكن الذي يترجح عندي أن قراءة الفاتحة فرض على كل مصل إماماً كان أو مأموماً في السرية والجهرية على حد سواء، وأنا أعلم يخالفني في ذلك بعض أهل العلم المعاصرين، أمرنا بالإصغاء والاستماع للقرآن، ما ورد من الآيات والأحاديث بالأمر بالإصغاء والاستماع عام، والعام

---

[١] لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ أَنْصِتْ فَقَدْ لَغَوْتَ**».

يخصص، ولابد من التوفيق بين النصوص، الالتجاء إلى الترجيح عند الضرورة، أنا أشبه الالتجاء إلى الترجيح كالالتجاء إلى الكي للعلاج، آخر العلاج الكي، إذا تعارضت النصوص في الظاهر أول ما يبدأ به طالب العلم البحث في النص، هل النصوص كلها محكمة أو في هناك نص، فإذا لم يثبت النص ينبغي أن يسعى في التوفيق لئلا يبقى نص صحح بدون عمل وإنما يضطر الإنسان إلى الترجيح عند الاضطرار إما لضعفه عند التوفيق بين النصوص، وقد يضعف الإنسان كثيراً حتى بعض الأصوليين يقولون: إذا عارض العام العام لا يمكن التوفيق، وقد يقولون: تعارضا تساقطا، وهذا موقف خطير، ليستفيد طلاب العلم من هذه المسألة، اختلف علماء الحديث والأصوليون في التوفيق بين عامين عظيمين وهو قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ**»[1] عام.

ما وجه العموم؟ - انتبه يا طالب العلم -: لا صلاة، نكرة في سياق النفي أو في سياق النهي، إذا جاءت نكرة في سياق النفي أو النهي أو الاستفهام، عام لا صلاة أي صلاة تدخل حتى ذوات الأسباب النوافل

---

[1] متفق عليه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والفرائض مطلقاً لا صلاة في هذين الوقتين هذا عام، جاء عام آخر عارضه: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلَا يَجْلِس حَتَّىٰ يُصَلِّي رَكْعَتَين**».

«**إذا**» ظرف زمان، يشمل جميع الأزمنة، في أي زمن وفي أي وقت لا تجلس حتىٰ تصلي ركعتين، هذا عام وهذا عام كيف التوفيق بينهما وكيف الجمع بينهما، عجز كثير من أهل العلم عن التوفيق حتىٰ اقترح بعض ما يشبه الاقتراح أن الإنسان بعد صلاة العصر يبقىٰ خارج المسجد ولا يدخل حتىٰ تغرب الشمس - يحوم - إذا جاء حول المسجد حتىٰ تغرب الشمس، وإن دخل وقف واقفًا، كذلك بعد صلاة الفجر، من الذي وفق إلىٰ التوفيق أراح من بعده وشكر له ولا نزال نشكر له؟ الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أبو الأصول يقول قوله ﷺ: «**لا صلاة بعد صلاة الصبح حتىٰ تطلع الشمس ولا صلاة بعد صلاة العصر حتىٰ تغرب الشمس**»، أي: النوافل المطلقة التي لا سبب لها، يبرر ذلك، ما يقول ويسكت، ماهي المبررات؟

من المبررات، أولا: ننظر إلىٰ سبب النهي، لماذا نهي الإنسان؟ لأن الصلاة في هذين الوقتين تشبه صلاة الذين يسجدون للشمس عند غروبها وعند شروقها، فإذا كانت الصلاة ذات سبب خف أو ذهب

ذلكم التشبه، التشابه بين صلاة وبين صلاة هذا واحد، ثانياً: ثبت في عهد رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن صحابياً صلى ركعتين بعد صلاة الفجر، فتركه النبي ﷺ إلى أن قضيت صلاته وفرغ وسأل لماذا يصلي هذا الوقت؟ فقال: إنه دخل المسجد ورسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في الفريضة فصلى معه الفريضة ثم صلى ركعتي الفجر بعد الصلاة، أقره النبي على هذا[١]، **يقولون**: عام خرجت منه خصلتان، قدمنا المفردات، إذاً الفائتة وصلاة ذات سبب كتحية المسجد والكسوف لو حصل بعد صلاة العصر[٢] وركعتي الوضوء وصلاة الجنائز خرجت المفردات، هذه كلها من العموم، لم يبقى ذلك العام على عمومه فتكون النتيجة: الصلاة المنهي عنها في الوقتين: النوافل المطلقة التي لا سبب لها ومن صلى صلاة ذات سبب لا يمنع من ذلك بل يجب، بالنسبة لتحية المسجد، هناك قول بالوجوب وهو قول قوي جداً، أن تحية المسجد واجبة، لا

---

(١) يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث قيس بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند أبي داود رَحِمَهُ اللَّهُ، قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: لا بأس به.

(٢) بالنسبة للنهي عن الصلاة بعد العصر قد جاء ما يخصص عموم النهي بوقت الغروب كما في حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**لَا صَلَاةَ بَعْدَ العَصْرِ إِلَّا وَالشَّمْس نَقِيَّة**» رواه أبو داود وصححه شيخنا في "الإرواء".

تستغرب، لأن قولي واجبة لا يلزمك، أنا اعتقد بالوجوب، أنت إن شئت اعتقد وإن شئت لا تعتقد، أنا مقتنع بأن تحية المسجد واجبة لهذا الحديث ولأمر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمن دخل المسجد وهو يخطب خطبة الجمعة فجلس - انتبه- فجلس قال له: «**أَرَكَعْتَ؟**» قال: لا، قال له: «**قُمْ فَارْكَعْ**».

أرادت المالكية أن تفصِّل تفصيلاً فلسفيًّا، قالوا: إن ذلك الرجل كان محتاجاً، أراد النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن يراه الناس، انظروا إلى هذه الفلسفة التي لا معنى لها، أمر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الرجل بعد أن جلس ليقوم فليصل ركعتين وقد قطع خطبة الجمعة لأجل ذلك، دليل قوي على أن تحية المسجد واجبة، كما يقولون: صدق أولا تصدق، المهم هذا الذي نعتقده، أريد أن أقول: في الوقتين للمسلم أن يصلي صلاة ذات سبب ويتجنب أن يصلي النوافل المطلقة[1]، هذا الذي ينبغي، نرجع إلى ما نحن بصدده، وردت أحاديث تدل وآيات على وجوب الإصغاء والاستماع للقراءة، ووردت أحاديث تدل على وجوب قراءة الفاتحة: لا

---

[1] هذا يستقيم فقط بالنسبة للنهي بعد الفجر؛ ووقت بداية الغروب للعصر لحديث علي المتقدِّم.

صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب، ما هو الفيصل، الجمع سهل، لكن هناك ما يؤكد هذا الجمع، الحديث الذي قسم فيه الرب سبحانه الصلاة بينه وبين عبده: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين(١)، نصفه لي والنصف له، ماهي تلك الصلاة؟ قراءة الفاتحة، وهل العبد الذي قسمت الصلاة بينه وبين الله، الإمام فقط،؟! أو المأموم فقط؟!

والمأموم الذي جهر إمامه ليس بعبد لله تعالى لا يدخل في هذا؟!! هذا من أقوى الأدلة على وجوب قراءة الفاتحة على كل مصل(٢).

السؤال السبعون: هل الدعاء بعد الأذان..... وطلب الوسيلة والفضيلة للنبي أيضاً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مشروع بعد الإقامة أيضا كما هو مشروع بعد الأذان؟

الجواب: حسب علمي هذا بعد الأذان، لا أعلم نصا آخر(٣)، اللهم إلا إذا كان من باب القياس بالنسبة للاجتهاد، والله أعلم.

---

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) تقدّم الراجح في هذه المسألة على ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وشيخنا الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) قد ورد حديث بوب عليه الإمام أبو داود في "سننه" حيث قال: باب ما يقول إذا سمع الإقامة، ثم ذكر حديث أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي =

السؤال الحادي والسبعون: هل السنة التسبيح باليد أو بالسبحة مع التفصيل؟

الجواب: لولا ما ورد من الأحاديث مع ضعفها في تعداد بعض السلف بعض أذكارهم بالحصى والنوى، لقيل إن تعداد التسبيح بالسبحة

ﷺ: أن بلالًا أخذ في الإقامة فلما أن قال: قد قامت الصلاة قال النبي ﷺ: «**أقامها الله وأدامها**» وقال في سائر الإقامة كنحو حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الأذان.

قلت: والحديث ضعيف فيه شهر بن حوشب، قال فيه الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في "تقريبه": صدوق كثير الإرسال والأوهام.

وسئل فضيلة الشيخ العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: عن المتابعة في الإقامة؟

... **فأجاب قائلا:** المتابعة في الإقامة فيها حديث أخرجه أبو داود، لكنه ضعيف لا تقوم به الحجة، والراجح أنه لا يتابع. انظر: "مجموع رسائله" (١٢/ ١٦٢).

وممن ذهب إلى جواز ذلك اللجنة الدائمة وشيخنا الألباني كما في "الثمر المستطاب" ودليلهم حديث: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ**» متفق عليه من حديث عبدالله بن مغفل؛ فأطلق على الإقامة أذان فيأخذ حكمه في ذلك.

والأقرب: والله أعلم قول من ذهب إلى عدم ذلك، وأما حديث: «**بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ**» فهذا يحمل على التغليب؛ كقولك: القمران أي الشمس والقمر؛ والأبوان أي الأب والأم ونحو ذلك.

بدعة[١]، لكن الذي يمنعنا من ذلك هذه الأحاديث على ضعفها، بعض الذين يتساهلون من أهل العلم بالعمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال يستدلون بها[٢]، لذلك تحفظ العلامة ابن القيم لم يصرح ببدعيتها[٣] ولكن قال: الأصابع..... وأفضل، كونك تعد أذكارك على الأصابع أولى؛ لأن الأصابع تشهد لك، والسبحة تكون تراباً مع الأشياء التي تكون تراباً لا تجد لها أثراً، ثم إن الثابت عن النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وعن الصحابة التعداد باليد وعلى أصابع اليد اليمنى[٤]،

---

(١) **ممن صرَّح ببدعية التسبيح بالمسبحة**: شيخنا العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ عند كلامه على حديث: «**نِعْمَ الْمُذَّكر السبْحَة**»، فبعد أن حكم عليه بالوضع قال: ثم إن الحديث من حيث معناه باطل عندي لأمور:

الأول: أن السبحة بدعة لم تكن في عهد النبي ﷺ إنما حدثت بعده ﷺ...

(٢) **والراجح في ذلك:** عدم جواز العمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال وهو ترجيح ابن معين والسخاوي ونصره شيخنا الألباني في "مقدمة صحيح الترغيب والترهيب" وفي "تمام المنة".

(٣) عقد الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه "الوابل الصيب" (صـ١٦٠)، فصلًا قال: الفصل الثامن والستون في عقد التسبيح بالأصابع أنه أفضل من السبحة.

(٤) إشارة منه رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث عبد الله بن عمرو قال: رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه. وإسناد صحيح.
=

الأولى أن تكون على أصابع اليد اليمنى، لأنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يعجبه التيامن في تنعله وترجله وفي شأنه كله[١]. هذا بالاختصار.

السؤال الثاني والسبعون: ما هي السنة في تسوية الصفوف؟

الجواب: الصفوف، يبدأ الصف الأول فيكمل، فيكون العقب مقابل العقب والكتف ولا تترك الفرج بين الصفوف ولا ينبغي[٢] كما يحصل

وأيضا حديث: «**عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيْحِ وَالتَّهْلِيْلِ وَالتَّقْدِيْسِ وَلَا تَغْفَلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوحِيْدَ**»، وفي رواية: «**وَاعْقِدُوا بِالأَنَامِلِ؛ فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولَاتٍ وَمُسْتَنْطَقَات**» رواه أبو داود وهو حديث حسن، وانظر: فيما تقدم "سلسلة الأحاديث الصحيحة" لشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ١٩٣– ١٨٤).

(١) يشير رَحِمَهُ اللَّهُ إلى حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في "البخاري" و"مسلم".

(٢) إشارة إلى حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «**أقيموا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري**»، كان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه. رواه البخاري.

وحديث النعمان عند أبي داود: «**أَقِيْمُوا صُفُوفَكُم ثَلَاثاً، وَاللهِ لَتُقِيْمَنَّ صُفُوفَكُم أَوْ لَيُخَالِفَنَّ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**». رواه أبو داود وهو في "السلسلة الصحيحة".
=

من بعض الناس أن يفرق بين قدميه نحو ذراع هذا ملاحظ في الآونة الأخيرة، لا، ينبغي أن يكون عادي، ليس هناك تحديد بشبر أو أكثر أو أقل، لكن ينبغي أن تلين لإخوانك[١] لمن يريد أن يدخل في الصفوف، ليسد الفرج وكونك تفرق بين قدميك وتمنع الداخل، لا، إذا رأيت إنساناً يريد أن يدخل قرب بين قدميك فليدخل الداخل وتعطيه فرصة ليكمل الصف الأول، ومن في الصف الثاني إذا رأى خللاً أو فرجة في الصف الأول عليه أن يتقدم ولو كان في الصلاة، كونك تتقدم وتسد الفرجة في الصف الأول، انتقالك من الصف الثاني إلى الصف الأول لا يبطل الصلاة لأن حركتك الآن لأجل الصلاة، لمصلحة الصلاة، بالمناسبة الحركات التي تبطل الصلاة الحركات التي ليس فيها أي مصلحة أبداً، أما إذا كانت الحركة لمصلحة الصلاة أو لأي مصلحة ليست عبثاً ولم تكن كثيرة عادة لا تبطل الصلاة[٢]، من وجد فرجة في

قال النعمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فرأيت الرجل يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه، وكعبه بكعبه. علقه البخاري في "صحيحه" مجزوما به ووصله ابن حبان في "صحيحه".

[١] إشارة إلى حديث ابن عمر في "المسند" وفي: «**وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ**».

[٢] الحركة التي تبطل الصلاة ما جمعت ثلاثة أمور:

=

١ أن تكون كثيرة عرفاً.

٢ أن تكون متوالية.

٣ أن تكون لغير ضرورة أي لغير مصلحة الصلاة.

وقد سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ **سؤال هذا نصه: كثير من الناس يكثر من العبث والحركة في الصلاة، فهل هناك حد معين من الحركة يبطل الصلاة؟ وهل لتحديده بثلاث حركات متواليات أصل؟ وبماذا تنصحون من يكثر من العبث في الصلاة؟**

ج: الواجب على المؤمن والمؤمنة الطمأنينة في الصلاة وترك العبث؛ لأن الطمأنينة من أركان الصلاة لما ثبت في "الصحيحين" عن النبي ﷺ أنه أمر الذي لم يطمئن في صلاته أن يعيد الصلاة والمشروع لكل مسلم ومسلمة الخشوع في الصلاة والإقبال عليها وإحضار القلب فيها بين يدي الله سبحانه. لقول الله وَجَلَّ: سورة المؤمنون: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون:١-٢] ويكره له العبث بثيابه أو لحيته أو غير ذلك وإذا كثر وتوالى حرم وأبطل الصلاة.

وليس لذلك حد محدود فيما نعلمه من الشرع المطهر، والقول بتحديده بثلاث حركات قول ضعيف لا دليل عليه.

وإنما المعتمد كونه عبثًا كثيرًا في اعتقاد المصلي.

فإذا اعتقد المصلي أن عبثه كثير وقد توالى فعليه أن يعيد الصلاة إن كانت فريضة.

وعليه التوبة من ذلك.

=

ونصيحتي لكل مسلم ومسلمة: العناية بالصلاة والخشوع فيها وترك العبث فيها وإن قل لعظم شأن الصلاة وكونها عمود الإسلام، وأعظم أركانه بعد الشهادتين وأول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة، وفق الله المسلمين لأدائها على الوجه الذي يرضيه سبحانه.اهـ انظر: المجلد الحادي عشر باب: صفة الصلاة من "فتاويه".

وقال الشيخ ابن العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: أقسام الحركة في الصلاة:

وهنا نبين أن الحركة في الصلاة تنقسم إلى خمسة أقسام:

أولاً: الحركة الواجبة: وتجب الحركة إذا كان يتوقف عليها صحة الصلاة، أي إذا كان ترك الحركة مبطلاً للصلاة، فإن الحركة تكون حينئذ واجبة.

مثال: رجل كان يصلي إلى غير القبلة فجاءه آخر فقال: إن القبلة على يمينك، فهنا يجب أن ينحرف إلى اليمين، لأنه لو بقي على اتجاهه الأول، لكانت صلاته باطلة، فيجب أن يتجه إلى اليمين.

مثال آخر: رجل ذكر أن في غترته نجاسة فيجب عليه أن يتحرك لخلع الغترة، ونظير ذلك ما فعله الرسول ﷺ حين جاءه جبريل فأخبره أن في نعليه أذى فخلعهما.

ثانياً: الحركة المستحبة: وهي الحركة التي يتوقف عليها فعل مستحب.

مثال: أن يتقدم الإنسان إلى الصف الذي أمامه إذا انفرج فهذه حركة مستحبة، لأن فيه وصلاً للصف وسداً للفرج وتقدماً إلى المكان الفاضل.

مثال آخر: كذلك أيضاً لو أن الصف قرب بعضه من بعض فإنك تقرب إلى الصف وهذه الحركة نعتبرها مستحبة، لأنه يتوقف عليها فعل مستحب.

=

ثالثاً: الحركة المكروهة: وهي الحركة اليسيرة بلا حاجة، هي مكروهة لأنها عبث مناف للخشوع، كما نشاهده في كثير من الناس ينظر إلى الساعة وهو يصلي، أو يصلح غترته، أو يذكره الشيطان وهو في صلاته أمراً نسيه فيخرج القلم ويكتب الذي نسيه لئلا يضيعه بعد ذلك، وأمثلتها كثيرة.

رابعاً: الحركة المحرمة: وهي الحركة الكثيرة المتوالية لغير ضرورة.

فقولنا: (**الحركة الكثيرة**) خرج به الحركة اليسيرة، فإنها من المكروهات.

وقولنا: (**المتوالية**) خرج به الحركة المتفرقة، فلو تحرك الإنسان في الركعة الأولى حركة يسيرة، وفي الثانية حركة يسيره، وكذلك الثالثة والرابعة لو جمعنا هذه الحركات لوجدناها كثيرة لكن لتفرقها صارت يسيرة، فلا تأخذ حكم الحركة الكثيرة.

وقولنا: (**لغير ضرورة**) احترازاً من الحركة التي للضرورة، مثل: أن يكون الإنسان في حالة أهبة للقتال، يحتاج إلى حركة كثيرة في حمل السلاح وتوجيهه إلى العدو، وما أشبه ذلك.

وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿**فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ**﴾ وهذا أمر لابد منه للمجاهد في سبيل الله.

... ومن ذاك لو أن عدواً لحقه وهو هارب منه، فإن هذه الحركة الكثيرة مغتفرة، لأنها للضرورة.

=

الصف الذي أمامه **عليه أن يسد**...، يمشي مشياً عادياً يخطوا خطوة فيقف ثم خطوة فيقف حتىٰ يدخل في الصف، يعني إذا مشىٰ مشياً عادياً غير هيئة الصلاة، لا يغير هيئة الصلاة يمشي خطوة خطوة حتىٰ يسد الفرج، إتمام الصف الأول فالأول واجب : «**صُفُّوا كَمَا تَصُفُّ المَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّها يُكَمِّلُونَ الصَّفَّ الأَوَّل فَالأَوَّل**»(١).

بدون أن تترك هناك فرجة ثم بمناسبة الحركة كثير من متأخر الشافعية يتشددون في مسألة الحركة هذه، ثلاث حركات عندهم تبطل الصلاة؛ لا، ولو كانت ثلاثين حركة، إن كانت لمصلحة الصلاة أو بأي

... وكذلك أيضاً لو هاجمته حية وهو يصلي، وحاول مدافعتها عن نفسه فإن هذه الحركة وإن كثرت فلا بأس بها، **لأنها ضرورة**.

خامساً: الحركة المباحة: وهي الحركة اليسيرة للحاجة أو الحركة الكثيرة للضرورة.

مثال: لو كانت الأم عندها صبي ويصيح، فإذا حملته سكت، فلا حرج عليها حينئذ أن تحمله حال القيام، وتضعه في حال السجود، فهذه الحركة يسيره ولحاجة فهي مباحة ويدل لذلك أن النبي ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامه بنت زينب فإذا قام حملها، وإذا سجد وضعها. والله أعلم وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه.اهـ انظر: المجلد الثاني عشر من "فتاويه".

(١) رواه مسلم من حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

مصلحة أخرى لا تبطل الصلاة، «كَانَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَحْمِلُ طِفْلَةً عَلَى كَتِفِهِ وإِذَا رَكَعَ وَضَعَها، فَإِذَا رَفَعَ رَفَعَهَا، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَها وَهَكَذَا إِلَى آخِرِ الصَّلَاةِ»(١).

قد يأتي الحسن والحسين يصعد فوق ظهر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهو في سجوده فينزله برفق فيضعه وهكذا تتكرر(٢)، حمل الطفل والتساهل مع الطفل إلى هذه الدرجة يمكن أن يفكر فيه مصلحة الصلاة، لو تركت الطفل في المسجد ولم تحمله يشوش عليك وعلى المصلين وقد يخرج من المسجد فيضيع، من هذا الباب يمكن إدخال حمل الطفل في مصلحة الصلاة، ليس في مصلحته فقط أي مصلحة الطفل ولا مصلحة الأم ولا مصلحة الأب بل مصالح مشتركة، هذا هدي رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، كوننا نحدد حركات تبطل الصلاة بدون أن ننظر إلى الحكمة وإلى المصلحة؛ لا، ينبغي أن ننظر إلى المصلحة وإلى الحكمة، أما

---

(١) يشير إلى حديث أبي قتادة في "الصحيحين"، والطفلة هي أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ.

(٢) رواه النسائي والحاكم من حديث شداد بن الهاد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه شيخنا في "صفة صلاة النبي ﷺ".

الذين يعبثون في صلاتهم في ساعاتهم وبعقلهم وبلحاهم وبملابسهم وهم في الصلاة يقدّم رجلاً ويؤخر أخرىٰ ويتكئ علىٰ رجل ثم يتكئ علىٰ الرجل الثانية، طول ما هو واقف في حركة، هذا عبث تبطل الصلاة، إذ ليس في أي مصلحة، ينبغي أن نفهم المصالح.

السؤال الثاني والسبعون: هل الكفان والقدمان يجب سترهما للمرأة أم لا؟

الجواب: أما الكفان والوجه لا يجب سترها علىٰ المرأة في صلاتها، عورة المرأة في صلاتها ماعدا الوجه والكفين، أما القدمان فيجب ستر القدمين علىٰ المرأة في صلاتها ولو كانت تصلي وحدها في غرفتها، هذه العورة ليست العورة أمام الأجانب، هذه عورة الصلاة، المرأة كلها عورة في صلاتها بصرف النظر هل بين الناس أو وحدها، لا فرق بين المرأة التي تصلي في المساجد بين النساء وبين المرأة التي تصلي في بيتها في غرفتها وحدها، العورة هي، أي: ما عدا الوجه والكفين، أي: يجب علىٰ المرأة أن تستر قدميها في صلاتها ولو كانت وحدها، إذا كان في هذا الوقت ضعف الحجاب وقصرت الملابس والفستان قد لا ينزل عن الكعبين إن طال، علىٰ المرأة أن تلبس شراريب الرجلين التي تستر إذا كانت غير متعودة علىٰ العباءة نحن لا نخاطب فئة معينة، نخاطب أي امرأة

مسلمة تصلي حيثما وقعت، قد تكون العباءة في بلدها غير معمول بها، كما هو المشهود في كثير من الأقطار، فلتطول فستانها، وإذا كان الفستان لا يستر الكعبين عليها أن تلبس شراريب الرجلين، انظر: الشارع الحكيم الذي حرم على الرجل أن يسحب ثوبه وأن ينزل ثوبه من على الكعبين، رخص للمرأة أن تجر ذيلها نحو ذراع(١)، وأن ذلك يضمن قدميها إذا ركعت وإذا سجدت،

وإذا كان عباءتها وفستانها ليس بهذا المثابة عليها أن تستر قدميها بالشراريب، وعل كل: ستر الكعبين واجب كستر جميع جسدها ما عدا الوجه والكفين(٢).

---

(١) يشير إلى حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند النسائي، وصححه شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "صحيح النسائي".

(٢) هذه المسألة لأهل العلم أخذ ورد ولا بأس بأن أنقل شيئا من أقوالهم في ذلك: **قال ابن عبد البر** رَحِمَهُ اللَّهُ في "التمهيد" (٦/ ٣٦٤): وقد أجمع العلماء على أن من صلى مستور العورة: (فلا إعادة عليه وإن كانت امرأة فكل ثوب يغيب ظهور) قدميها ويستر جميع جسدها إذا سترت شعرها فجائز لها (الصلاة فيه لأنها كلها عورة إلا الوجه والكفين على هذا أكثر) أهل العلم.

وقد أجمعوا: على أن المرأة تكشف وجهها في الصلاة والإحرام.

=

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وهو قول الأوزاعي وأبي ثور: على المرأة أن تغطي منها ما سوى وجهها وكفيها.

وقالت اللجنة الدائمة (٧/ ٣٣٩): إن المرأة يجب عليها ستر جميع بدنها في الصلاة إلا الوجه والكفين لكن إذا صلت وبحضرتها رجال أجانب يرونها وجب عليها ستر جميع بدنها بما في ذلك الوجه والكفان.

سئل الشيخ العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ عن عورة المرأة في الصلاة؟

فأجاب فضيلته بقوله: العورة في الصلاة ليس فيها عندي نص قاطع أعتمد عليه وأنا فيها مقلد، والمعروف عند الحنابلة: أن المرأة الحرة البالغة يجب عليها أن تستر جميع بدنها ما عدا الوجه، والصواب أيضاً: أن الكفين ليسا بعورة وكذلك القدمان، وأما إذا كانت دون البلوغ فإنه على ما ذهب هؤلاء إليه فإنه لا يجب عليها إلا أن تستر ما بين السرة والركبة، والمسألة عندي لم تتحرر ولم أصل فيها إلى شيء قاطع، والله أعلم.

وسئل فضيلته الشيخ: عن حكم ظهور القدمين والكفين من المرأة في الصلاة، مع العلم أنها ليست أمام رجال ولكن في البيت؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ: المشهور من مذهب الحنابلة **رحمهم الله** أن المرأة البالغة الحرة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها،وعلى هذا فلا يحل لها أن تكشف كفيها وقدميها وذهب كثير من أهل العلم إلى جواز كشف المرأة كفيها وقدميها.

والاحتياط أن تتحرز المرأة من ذلك، لكن لو فرض أن امرأة فعلت ثم جاءت تستفتي فإن الإنسان لا يجرؤ أن يأمرها بالإعادة.

=

وسئل فضيلته: عن حكم إخراج المرأة كفيها أو قدميها في الصلاة؟ وعن حكم كشف المرأة لوجهها؟

فأجاب بقوله: إخراج المرأة التي تصلي كفيها وقدميها اختلف فيه أهل العلم: فذهب بعضهم إلى أن كفيها وقدميها من العورة، وبناء على ذلك فإنه لا يجوز للمرأة أن تكشفهما في حال الصلاة.

وذهب آخرون إلى أنهما ليسا من العورة وأن كشفهما لا يبطل الصلاة.

والأولى أن تحتاط المرأة وألا تكشف قدميها أو كفيها في حال الصلاة، وأما بالنسبة للنظر فإن الوجه بلا شك يحرم على المرأة أن تكشفه إلا لزوجها ومحارمها، وأما الكفان والقدمان فهما أقل فتنة من الوجه. "الفتاوى" (١٢/ ٢٤٣-٢٤٢).

وقال الشيخ الفوزان حَفِظَهُ اللهُ في **"فتاوى المرأة المسلمة" (١/ ٣١٥)**: المرأة في الصلاة كلها عورة فيجب عليها ستر جميع بدنها إلا وجهها إذا لم يكن عندها رجال غير محارم لها، فإذا كانت خالية أو عندها رجال من محارمها فإنها تكشف وجهها في الصلاة، وأما إذا كانت بحضرة رجال غير محارم فإنها تغطي وجهها في الصلاة وفي غيرها لأن الوجه عورة، وأما الكفان والقدمان فيجب سترهما على كل حال في الصلاة ولو لم يكن عندها رجال، لأن المرأة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها إذا لم تكن بحضرة رجال غير محارم.

=

وقال الشيخ البسام في "**توضيح الأحكام**" (١/ ٤٤٥): أنَّ قدمَي المرأةِ: مِنْ عورتها في الصلاة، فيجبُ سترهما، فإنْ بَدَيَا أو أحدهما وهي قادرةٌ على سترهما، لم تَصِحَّ صلاتها... وأمَّا كفَّاها: فجمهور العلماء أنَّهما ليسا بعورةٍ في الصَّلاة.

واختار المجد، والشيخ تقي الدِّين، وغيرهما: أنَّ قدميها ليسا بعورة، وجزم به الموفَّق في العمدة...

قلت: الأحوط ستر القدمين في الصلاة.

الفهارس للجزء الأول

مقدمة العلامة الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري. ٣

المقدمة : ٤

تزكية وشفاعة للمؤلف : ١٢

ما يختص بالعقيدة : ١٧

سؤال حول الكتب التي ينصح بقراءتها : ١٧

نقولات عن بعض السلف توضيح أهمية تلقي العلم : ١٨

الكلام على ما يسمى بتوحيد الحاكمية وموقف أهل السنة منه : . . . ١٩

سؤال حول الموقف تجاه الحكام الذين لا يحكمون بشرع الله : ٢٥

سؤال حول تكفير الناس الذين لا ينتمون لطريقتهم : ٢٧

الموقف حول تعارض العلماء عند الفتن : ٢٨

سوق بعض الأحاديث التي تذكر حدوث بعض المعاصي في زمن الصحابة والموقف من ذلك : ٣٠

أنواع السياسة والموقف من ذلك : ٣٢

موقف السلف من حديث : قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن . . ٣٤

سؤال حول هل المهيب من أسماء الله :..... ٣٥

أقسام الصوفية :..... ٣٦

حكم لعن المعين والراجح في ذلك :..... ٣٧

حكم الاستخفاف بالمعصية والتفصيل في ذلك :..... ٣٩

حكم سب الله والرسول صلى الله عليه وسلم :..... ٤٠

خطورة زلة العالم : ٤٤

معنى الشرك البدائي والشرك الحضاري والموقف الشرعي منهما :.... ٤٥

الموقف الصحيح من حديث : إن الله خلق آدم على صورته ، :.... ٥٠

معنى الإيمان وبيان اشتراط دخول الأعمال فيه :..... ٥٩

ذكر كلام أهل العلم في أن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الأحناف في الإيمان حقيقي وليس لفظي : ٦٠

الفرق بين الكمال النسبي والكمال المطلق :..... ٦٤

هل يقال توكلت على الله ثم على فلان :..... ٦٥

كل اسم صفة لا العكس : ٦٧

من التوسل المشروع التوسل بالأعمال الصالحة كمحبة الرسول صلى الله عليه وسلم
. . . . . ٦٨

مسألة العذر بالجهل : ٧٥

خطورة التهوين من دراسة التوحيد ٨٠

حكم قراءة القرآن على القبور : ٨٢

مسألة سماع الموتى : ٨٣

الكلام على الطريقة التيجانية وورد الفاتح : ٨٥

التفريق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي : ٨٨

التوضيح السديد في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله : . . . . . ٩٠.

الفرق بين محبة الكفار والتعامل معهم بيعاً وشراء وحكم كل من ذلك : . . ٩١

إثبات القدمين لله تعالى على الوجه اللائق به تعالى وأثر ابن عباس في ذلك
: ٩٢

الكلام حول الجهمية : ٩٤

الكلام حول ابن عربي الصوفي الملحد : ٩٨

الكلام على الطريقة الأحمدية القاديانية: ١٠٠

الكلام حول ابن حزم الأندلسي :.....١٠٤

الكلام حول المولد المسمى بالنبوي ومن الذي أحدثه :....١١٠

الأصل في العادات الإباحة وفي العبادات التوقف ١١١

مسألة التفويض والتأويل عند السلف والخلف :.....١١٥

مسألة خلق أفعال العباد والموقف من ذلك :.....١١٨

الموقف الصحيح من بعض علماء السنة الذين وقع منهم تأويلات أو شيء من ذلك في باب الصفات كالنووي والحافظ ابن حجر والشوكاني ونحوهم ..١٢٠

بدعة تقسيم الدين إلى أصول وفروع وكلام ابن تيمية في ذلك :.١٢٢

الكلام على محمود الحداد والحدادية : ١٢٤

الكلام على الكوثري الضال : ١٢٦

جرح العلامة الوادعي رحمه الله ليوسف النبهاني وحزب التحرير :..١٢٨

من سعادة طالب العلم أمران :.....١٢٩

الموقف الشرعي من قضية الدليل العقلي :.....١٣١

أقسام صفات الله عند أهل السنة :.....١٣٢

حكم تعليق الآيات القرآنية والأحاديث النبوية في البيوت : ١٣٣

ثناء شيخنا الجامي على تفسير الشيخ الشنقيطي رحمه الله : . . ١٣٤

معنى كلمة علمانية وعلى من تطلق : ١٣٦

الكلام على سيد قطب وتفسيره : ١٣٧

الكلام على تفسير الجلالين والصابوني : ١٣٨

الكلام على تفسير الشعراوي : ١٤٠

من أساليب محاربة التوحيد : ١٤١

المعنى الصحيح للكفر في لقوله تعالى ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ ١٤٢

وجه إبطال الدعاء بلفظ (هو هو) : ١٤٦

التفريق بين الحاجة والضرورة : ١٤٨

حكم الاستعانة بالكفار على الكفار : ١٤٨

توجيه أهل العلم لحديث : إني لا أستعين بمشرك ، : . . ١٥١

أول بدعة حدثت في التاريخ الإسلامي : ١٥٧

الحديث على تسلسل الحوادث والفرق بينه وبين قدم العالم : . . ١٦٢

الكلام على كتاب (الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة): . . ١٦٤

الكلام على الأشاعرة وموقفهم من الصفات وأبرز كتبهم : ١٦٦

الرد على من زعم أن أكثر العلماء هم الأشاعرة والصوفية : ١٦٨

تصريحات من بعض فطاحلة علماء الكلام قد من الله عليهم بالتوبة قبل الممات ؟ ١٧٠

الاستثناء في الإيمان وموقف السلف من ذلك : ١٧٣

معنى التنزيه الصحيح عند أهل السنة ١٧٦

ثلاثة افتراءات على الإمام أحمد ودفاع ابن تيمية عليه في بعض أحاديث الصفات : ١٧٧

الكلام حول حديث إني لأجد نفس الرحمن من قِبل أهل اليمن ١٧٩

ما يختص بالفقه : ١٨٢

العادة السرية وبيان حكمها وأضرارها والعلاج منها : ١٨٢

حكم قراءة سورة الفاتحة للمأتم خلف إمامه : ١٨٣

حكم من ترك صلاة واحدة متعمداً حتى خرج وقتها ١٨٩

صلاة حامل الدخان في جيبه : ١٩١

حكم البول واقفا : ١٩٢

ثلاث مصائب في البنطال : ١٩٣

حكم الالتفات في الصلاة ١٩٤

حكم الجماعة الثانية : ١٩٤

حكم من صلى تحية المسجد وهو على غير طهارة ١٩٥

القول الراجح في الشرب والأكل واقفا : ١٩٩

حكم خروج الدم هل هو ناقض للوضوء أم لا ؟ : ٢٠٣

حكم تارك الصلاة : ٢٠٥

الكلام أثناء خطبة الجمعة خاص بمن يخاطب الإمام أو يخاطبه الإمام : ... ٢٠٦

تعارض النصوص والطريقة الصحيحة في التعامل معها : ٢٠٨

هل طلب الوسيلة والفضيلة للنبي أيضا عليه الصلاة والسلام مشروع بعد الإقامة أيضا كما هو مشروع بعد الأذان : ٢١٢

بيان السنة في التسبيح : ..... ،، ... ٢١٣

ما يتعلق بتسوية الصفوف : ٢١٥

أقسام الحركة في الصلاة : ٢١٨

هل الكفان والقدمان يجب سترهما أم لا في الصلاة : ٢٢٢

الفهارس ٢٢٧